جامعـــة الحـــاج لخضـــر - باتنـــة -
كليـة الحقـــوق والعلـوم السياسيـــة
قسـم العلـوم السياسيـــة

دور الفواعل غير الدولاتية في العلاقات الدولية

'المنظمات غير الحكومية لحقوق الانسان نموذجا'

اطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية
تخصص: العلاقات الدولية

إعداد الطالب الباحث :
طلال لموشي

إشراف الدكتور:
عادل زقاغ

لجنـــة المناقشـــة:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د صالح زياني	أستـاذ التعليم العالي	جامعـة باتنـة	رئيسا
د عادل زقاغ	أستـاذ محاضر(أ)	جامعـة باتنـة	مشرفا ومقررا
أ.د اعجال محمد الامين لعجال	أستاذ التعليم العالي	جامعة بسكرة	عضوا مناقشا
أ.د مسعود شنان	أستاذ التعليم العالي	جامعـة الجزائر	عضوا مناقشا
د. وداد غزلاني	أستاذ محاضر (أ)	جامعة قالمة	عضوا مناقشا
د. عبد الله راقدي	أستاذ محاضر (أ)	جامعـة باتنـة	عضوا مناقشا

السنـــة الجامعيـــة:
2015/2014

قائمة المختصرات باللغة الأجنبية :

BM	Groupe De La Banque Mondale
CAT	Convention Against Torture
CBD	Convention On Biological Diversity
CCPR	Committee Des Droits De L'homme Des Nations Unies
CED	Committee On Enforced Disappearances
CEDAW	Committee On The Elimination Of Discrimination Against Women
CERD	Committee On The Elimination Of Racial Discrimination
CESCR	Committee On Economic, Social And Cultural Rights
CFC	Chlorofluorocarbure
CICR	Comité International De La Croix-Rouge
CMW	Committee On Migrant Workers
CNUCED	Conférence Des Nations Unies Sur Le Commerce Et Le Développement
CRC	Convention On The Rights Of The Child
CRPD	Convention On The Rights Of Persons With Disabilities
CSD	Commission On Sustainable Developpment
EADS	Groupe Européen D'aéronautique Et De Défense
ECLA	Economic Commission For Latin America
ECOSOC	Conseil Économique Et Social Des Nations Unies
EDF	Électricité De France
FMI	Fonds Monétaire International
GATT	General Agreement On Tariffs And Trade
GEF	Global Environment Fund
IDDRI	Institut Du Developpement Durable
IGOS	Intergovernmental Organization
ILO	International Labour Organization
MNC	Multinational Corporations
NAFTA	North American Free Trade Agreement
NGOS	Non- Governmental Organization
OCDE	L'Organisation De Coopération Et De Développement Économiques
OMC	Organisation Mondiale Du Commerce
ONUDC	Office Des Nations Unies Contre La Drogue Et Le Crime
SIPRI	Stockholm International Peace Research Institute
SPT	The Subcommittee On Prevention Of Torture
TNCS	Transnational Corporation
TPIR	International Criminal Tribunal For Rwanda
UNCHR	United Nations High Commissioner For Refugees
UNCTAD	United Nations Conference On Trade And Development
UNDP	United Nations Development Programme
UNESCO	The United Nations Educational, Scientific And Cultural Organization
UNPO	Unrepresented Nations And Peoples Organization
WEO	World Environmental Organization
WHO	World Health Organization
WTO	World Trade Organization
WWF	World Wildlife Fund

ملخص الدراسة

باللغة العربية:

بالتركيز على الأدوار التي تؤديها الفواعل غير الدولاتية، فإن هذه الدراسة تهدف إلى الحصول على فهم وتحليل متكاملين للتحوُّلات العميقة التي شهدتها العلاقات الدولية بنيويا وعلى مختلف الأصعدة والتي انعكست على الحقل المعرفي أيضا. ذلك أن نظريات الحقل التقليدية، التي تستند إلى تصور مركزية الدولة كإطار تحليلي للنظام الدولي، ورغم أنها هيمنت في النصف الأول من القرن العشرين، إلا أنها لم تعد ملائمة لفهم التغيرات الهيكلية الجارية في بنية النظام الدولي.

مرد ذلك بروز موضوعات جديدة على أجندة السياسة الدولية، كقضايا البيئة والصحة والتنمية الإنسانية، وتنامي مطرد لعدد وادوار فاعلين جدد من غير الدول، والمرتبطة فيما بينها بنظم معقدة من التفاعلات، خلقت عمليات جديدة تتجه بالنظام الدولي نحو تقوية اطر التعاون والتكيف وتجاوز اطر الصراع والتراع، وذلك من خلال مشاركة تلك الفواعل "المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، الشركات المتعددة الجنسيات، المجموعات الابستيمية والمعرفية، إضافة إلى الجماعات اللاشرعية ومختلف تكوينات المجتمع المدني العالمي"، في ضبط تفاعلات المستويات المختلفة للسياسة العالمية، ضمن ما أصبح يعرف بالحوكمة العالمية لقضايا الاقتصاد العالمي، القضايا البيئية، والأزمات الصحية، وحقوق الإنسان الذي يعد المجال الأبرز الذي تلعب فيه المنظمات غير الحكومية دور القاطرة، سعيا منها لتأسيس نسق حقوقي عالمي موحد.

تلك المعطيات دفعت ببعض الاتجاهات النظرية إلى اعتبار أن "الدولة القومية" تعرف أزمة وجود، وتأكيد بديل ممثل في حكومة عالمية مرتقبة، غير أن اتجاهات أخرى وبناء على معطيات موضوعية تقول ببقاء الدول القومية كفاعل اساسي في العلاقات الدولية الى جانب الفواعل الأخرى، ولكن مع تغير في طبيعتها وأدوارها.

رغم أن المنظمات غير الحكومية المعناة بحقوق الإنسان استطاعت التأثير على-وفي سلوك الفواعل الرسمية "الدول والمنظمات الدولية الحكومية" فيما يخص ضرورة حماية وترقية الحقوق الأساسية للإنسان، وذلك من خلال عملها على تضمين معايير حقوق الإنسان في الكثير من الصكوك الحقوقية الدولية، إضافة إلى مساهمتها في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وتأسيس محاكم دولية خاصة بملاحقة ومحاسبة من ثبت ارتكابهم لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ناهيك عن ما تقدمه من خدمات إنسانية للإغاثة للدول التي تمر بأزمات خاصة، وبرامج للتأهيل والتمكين للفئات المجتمعية المحدودة، إلا أن سعيها لتأسيس نسق حقوقي عالمي موحد يبقى رهين الخصوصيات المعيارية.

Abstract:

Through an analytical focus on the roles of the non-state actors, this dissertation seeks a comprehensive understanding of the acute structural mutations in "IR" that affected all aspects of world politics, which influenced IR as a discipline as well. Whereas state-centric IR mainstream theories are no more viable to understanding the ongoing changes occurring in the world system's structure.

These structural shifts are due to the (re)emergence of new issues that reshaped international politics agenda, such as environment, health related problems and humanitarian development, to name but a few. Furthermore, the parallel emergence of the roles of non-state actors, of a complex "Interactionist" chart, created new apparatus of processes that sustain cooperation and adaptation in lieu of longstanding conflictual patterns. Main ways of new actors (IGO's, NGO's, Multinational Corporations, Epistemic Communities, Outlaw Groups and Global Civil Society) influence may be traced through their roles in the "regulation" of ir through the Global Governance of: the world economy, Environmental issues, health crises and human rights that are the salient sphere of NGO's influence as it attempts to promote global human rights regime.

Many "IR" approaches assumes that this state of affairs in "IR" justifies a questioning of the Nation-State very existence and, alternatively, postulates that a world government should address the problem of the system's deficiency. However, other perspectives tend to state that states would persist as crucial actors in "IR" along with other actors, whilst a shift in its nature and role would occur.

NGO's working on human rights have a promising record as to its impacts on States' behavior and also on intergovernmental organizations efforts to protect and promote fundamental human right. Although, its attempts to endogenize human rights norms in many international human rights conventions and its contribution to the foundation of the International Criminal Court and the Special International Tribunals (to prosecute those who have committed serious violations of human rights) have been outstanding. However, the enterprise aiming at establishing a global unified human rights regime remains a utopian objective because of the relativity of norms.

مقدمة

الفصل الأول: التحولات الطارئة على النظام الدولي من حيث الفواعل والجوانب الهيكلية

المبحث الأول: مبررات التحول من الحكم الدولاتي إلى الحوكمة العالمية

المطلب الأول: التحولات الجوهرية وتبعاتها على النظام الدولي

الفرع الأول: طبيعة الصراعات الجديدة على المستوى الدولي

الفرع الثاني: تبعات التحول في مفهوم القوة على مراكز القرار الدولي

المطلب الثاني: قدرة النموذج الواستفالي للدولة على التكيف مع الفواعل الجديدة

الفرع الأول: نطاق نفوذ سلطة الفواعل الجديدة على الساحة الدولية

الفرع الثاني: علاقة الدولة بالفواعل غير الدولاتية

المبحث الثاني: المنظور الواقعي والضبط الدولاتي لقضايا السياسة الدولية

المطلب الأول:الواقعية الكلاسيكية وهيمنة البعد الواحد على بنية النظام الدولي

المطلب الثاني تفسير المقاربة النيوواقعية لفواعل السياسة الدولية

المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الواقعية وتفسيرها للنظام الدولي

الفرع الأول: نظرية الخيار العقلاني الاسترلتيجي والمعطى المايكرواقتصادي في تفسير خيارات الدول

الفرع الثاني: نظرية الاستقرار بالهيمنة والنزوع نحو الأحادية القطبية

الفرع الثالث: نظرية الموجات الطويلة وإعادة ترتيب حركة النسق الدولي

المبحث الثالث: المنظور الليبرالي التعددي والتشاركية في إدارة الشؤون الدولية

المطلب الأول: منظور الليبرالية المؤسساتية لإدارة السياسة الدولية

المطلب الثاني: المقاربة الوظيفية والضبط التعددي للتفاعل الدولي

المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الليبرالية وتفسيرها للسياسة الدولية

الفرع الأول: نظرية الأنساق وآليات عمل الأنظمة الدولية

الفرع الثاني: نظرية المشاع العام و دور المنظمات الدولية في ضبط سلوك الدول

الفرع الثالث: مقاربة الفاعل المختلط وازدواجية ضبط قضايا الأجندة الدولية

المبحث الرابع: النظرية الماركسية بن حتمية الضبط الدولاتي وانتقالية التعدد السلطوي

المطلب الأول: نظرية التبعية

المطلب الثاني: نظرية النظام– العالم

المبحث الخامس: النظرية البنائية والبناء المعياري للضبط التشاركي لقضايا السياسة العالمية

المطلب الأول: البنائية كإطار تحليلي لدراسة السياسة الدولية

المطلب الثاني: الضوابط والقيم كأساس للضبط التشاركي للقضايا العالمية

الفصل الثاني: تيبولوجيا الفواعل غير الدولاتية والتوزيع الجديد للأدوار في النسق الدولي

المبحث الأول: المنظمات غير الحكومية كفاعل أساسي في السياسات العالمية، تنظيم قديم لحكم جديد

المطلب الأول: الإطار ألمفاهيمي للمنظمات غير الحكومية

الفرع الأول: ماهية المنظمات غير الحكومية

الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية والمفاهيم ذات الصلة

المطلب الثاني: تصنيف المنظمات غير الحكومية

الفرع الأول: التصنيف من خلال التوجه والمستوى العملي

الفرع الثاني:التصنيف من خلال النطاق الجغرافي/الموضوعي/الحجم

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسة العامة

الفرع الأول: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الوطنية

الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الإقليمية (الاتحاد الأوروبي انموذجا)

الفرع الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في صنع السياسة العامة الدولية

المبحث الثاني: الشركات المتعددة الجنسيات اقطاعيو العهد الجديد

المطلب الأول: ماهية الشركات متعددة الجنسيات

الفرع الأول: مفهوم الشركة المتعددة الجنسية

الفرع الثاني: الشركات المتعددة الجنسيات والنظريات الاقتصادية

المطلب الثاني: دور الشركات المتعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي

الفرع الأول: الشركات المتعددة الجنسية كإطار مجسد للعولمة والكونية

الفرع الثاني: تأثير الشركات المتعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي

المطلب الثالث: الشركات المتعددة الجنسية والدول: علاقة واحدة بأوجه عدة

الفرع الأول: حالة التبعية والتهديد

الفرع الثاني: حالة التعاون

المبحث الثالث: المجموعات اللاشرعية كفواعل مؤثرة في السياسة الدولية

المطلب الأول: الإرهاب الدولي وضرورات الضبط الامني

الفرع الأول: اشكالية التوافق الدولي حول تعريف الارهاب

الفرع الثاني: الأسباب الدافعة بالأفراد والجماعات للجنوح نحو التطرف

الفرع الثالث: معايير التمييز بين التطرف الإرهابي وحركات التحرر

الفرع الرابع: المواثيق الدولية وسبل مكافحة الإرهاب الدولي

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية كتحد للأمن الإنساني

الفرع الأول: موقع الجريمة المنظمة عبر الوطنية في اجندة السياسة الدولية

الفرع الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية أشكال متباينة ومخرجات موحدة

الفرع الثالث: الجهود الدولية للحد من الجريمة المنظمة المتحطية للحدود الوطنية

المبحث الرابع: دور المجموعات الابستيمولوجية ومراكز البحث في رسم السياسات الدولية

المطلب الأول: تاثير المجموعات الابستيمولوجية في مدركات صانع القرار الدولي

الفرع الأول: الجذور التاريخية والخلفية النظرية للمجموعات الابستيمولوجية

الفرع الثاني: تاثير المجموعات الابستيمولوجية في تراتبية قضايا السياسة الدولية

المطلب الثاني: مراكز البحث كمولد للراسمال المعرفي المحدد لمسار السياسة الدولية

الفرع الأول: الخلفية التاريخية لمراكز البحث

الفرع الثاني: أدوار مراكز البحث ومهامّها في رسم السياسات الدولية

المبحث الخامس: المجتمع المدني العالمي والحركات الاجتماعية كفاعل محرك للعلاقات الدولية

المطلب الأول: المجتمع المدني العالمي كإطار للانتظام الإنساني

الفرع الأول: المجتمع المدني العالمي وتجاوز التنظيمات الوطنية

الفرع الثاني: دور المجتمع المدني العالمي في فرض اجندة فوق وطنية

المطلب الثاني: الحركات الاجتماعية كشريك في رسم السياسات العالمية

الفرع الأول: الحركات الاجتماعية كبنى متخطية للحدود الوطنية

الفرع الثاني: الحركات الاجتماعية ومسار صنع السياسات العامة

الفصل الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في الضبط العالمي

المبحث الأول: جنيالوجيا مفهوم الحوكمة العالمية

المطلب الأول: تعريف الحوكمة العالمية

المطلب الثاني: مجالات نشاط الفواعل غير الدولاتية ضمن الحوكمة العالمية

المطلب الثالث: المبادئ العامة للحوكمة العالمية

المبحث الثاني: الحوكمة العالمية في بعدها الاقتصادي

المطلب الأول: السياق التاريخي للحوكمة الاقتصادية العالمية

المطلب الثاني: العولمة والحوكمة العالمية للاقتصاد الدولي منذ نهاية الحرب الباردة

المطلب الثالث: الإشكالات التي تواجه الإدارة الدولية للاقتصاد العالمي

المبحث الثالث:الحوكمة العالمية وتبني قضايا البيئة

المطلب الأول:السياق الأيديولوجي والتاريخي لظهور الاهتمام الإنساني بالبيئة

المطلب الثاني: القضايا البيئية كتحد عالمي دافع لمأسسة بيئية عالمية

الفرع الاول: القضايا البيئية المستوجبة لادارة تشاركية

الفرع الثاني: التحديات المواجهة لادارة بيئية عالمية

المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية العالمية

الفرع الأول: الفواعل الرسمية للحوكمة البيئية العالمية

الفرع الثاني: المنظمات الدولية غير الحكومية كشريك في الضبط البيئي العالمي

المبحث الرابع: إقرار الحوكمة العالمية بين الشرعية والمشروعية

المطلب الأول: الحوكمة وشروط المشروعية

المطلب الثاني: شرعية الحكومات وترتيبات الحوكمة العالمية

الفصل الرابع: دور المنظمات غير الحكومية في تأسيس نسق عالمي لحقوق الإنسان

المبحث الأول: خطاب حقوق الإنسان بين الصكوك التقليدية والتوجهات العالمية

المطلب الأول: مصادر حقوق الإنسان

الفرع الأول: النصوص الدينية

الفرع الثاني: المرجعيات القانونية لحقوق الإنسان قبل مرحلة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الفرع الثالث: أفكار المنظرين والفلاسفة

المطلب الثاني: حقوق الإنسان بين الإنسانية العالمية والخصوصية الهوياتية

الفرع الأول: حقوق الإنسان مفهوم موحد بأجيال مختلفة

الفرع الثاني: حقوق الإنسان بين الكونية والخصوصية

المبحث الثاني: حوكمة حقوق الانسان من المنظور المؤسساتي

المطلب الاول: الامم المتحدة وحوكمة حقوق الانسان

الفرع الأول: الهيئات القائمة على الميثاق

الفرع الثاني: الهيئات القائمة على المعاهدات

الفرع الثالث: الميكانزمات الدولية الأخرى الخاصة بحماية حقوق الإنسان

الفرع الرابع: ميكانيزمات الهيئات المتخصصة للأمم المتحدة

المطلب الثاني: البنى الإقليمية لحوكمة حقوق الإنسان

الفرع الاول: النسق الاوربي والامريكي

الفرع الثاني: النسق الافريقي والاسياوي

المطلب الثالث:المنظمات الدولية غير الحكومية ومستويات ماسسة حقوق الإنسان

الفرع الاول:رصد حقوق الإنسان

الفرع الثاني: ترقية حقوق الإنسان

الفرع الثالث: إلزامية حقوق الإنسان

المبحث الثالث: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية

المطلب الاول: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في تأسيس معايير خاصة بحقوق الإنسان

الفرع الاول: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى النظام الاممي

الفرع الثاني: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى الأنساق الاقليمية

المطلب الثاني: تدخل المنظمات غير الحكومية في إجراءات التحقق من تطبيق المعايير

الفرع الاول: التدخل في نظام المراقبة الدائم

الفرع الثاني: إجراءات التقاضي

المطلب الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في البناء المؤسساتي لحقوق الانسان المحكمة الجنائية الدولية انموذجا

الفرع الاول: السياق التاريخي لنشاة المحكمة الجنائية الدولية

الفرع الثاني: دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية حقوق الانسان

المبحث الرابع: جهود المنظمات غير الحكومة في تعزيز حقوق الانسان ضمن عمليات بناء السلام عالميا دراسة نماذج 'هايتي، اقليم كوسوفو، منطقة البحيرات الكبرى'

المطلب الاول: الإطار النظري لمفهوم بناء السلام

المطلب الثاني: مسعى المنظمات غير الحكومية لارساء السلام فيما بعد النزاع الهايتي

الفرع الاول: طبيعة النزاع ودور الفواعل غير الدولاتية في هايتي

الفرع الثاني: جهود المنظمات غير الحكومية في بناء السلام في هايتي

المطلب الثالث: موقع المنظمات غير الحكومية في ادارة عمليات بناء السلام في اقليم كوسوفو

الفرع الاول: اليات عمل المنظمات غير الحكومية في إقليم كوسوفو

الفرع الثاني: مجالات نشاط المنظمات غير الحكومية في اقليم كوسوفو

المطلب الرابع: حدود قدرات المنظمات غير الجكومية في تجاوز المعاناة الانسانية في منطقة البحيرات الكبرى

الفرع الاول: حجم تاثير المنظمات غير الحكومية في ازمة جمهورية الكونغو الديمقراطية

الفرع الثاني: مستوى حضور المنظمات غير الحكومية في المعضلة الرواندية

الفرع الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في التخفيف من الماساة الانسانية بأوغندا

الخاتمة

مقدمة

شهدت العلاقات الدولية تحوُّلات عدة مست الجوانب البنيوية للنظام الـــدولي والموضـــوعاتية بالنسبة للحقل المعرفي، فالمقاربات النظرية التقليدية للحقل، والقائمة أساسا على فكـــرة واحديـــه ومركزية الدولة كإطار تحليلي للعلاقات الدولية، والتي كانت سائدة في النصف الأول مـــن القـــرن العشرين، لم تعد ملائمة بالنظر لقصور الفهوم التي تزودنا بها تبعا للتغيرات الهيكلية التي شهدها النظام الدولي. لقد ابرز ذالك حاجة ماسة إلى تجاوز الأطر التحليلية المركزة على الدول فقط وعلى مفاهيم القوة والصراع أساسا، كضوابط متحكمة في التفاعلات البيئة الدولية، وذلك لتنامي أدوار فـــاعلين جدد من غير الدول، وكذلك لبروز موضوعات جديدة أحدثت تحولا في النظام الدولي المعاصر الذي أصبح نظاما معقدا من التفاعلات التي يلعب فيها فاعلون آخرون من غير الدول دورا هاما، حـــول موضوعات سياسية واقتصادية جديدة، خلقت عمليات جديدة تتجه بالنظام الدولي نحو تقوية اطـــر التعاون والتكيف وتقلص جاذبية الخيارات التراعية، فالاتجاهات الحديثة في دراسة العلاقات الدوليـــة تناولت خصائص أساسية للسياسات الدولية المعاصرة من خلال ثلاثة محاور: الفاعلون الـــدوليون، نطاق وأولوية الموضوعات، العمليات ذات الطابع الدولي المترتبة عنها.

يقوم المنظور الجديد على ضرورة الإقرار بازدياد تعقد هيكل النظام الدولي بسبب تنوع وتعدد الفاعلين، بحيث إن دراسة العلاقات الدولية يجب أن تمتد إلى مستويات أخرى غير مستوى التفاعلات الحكومية أي إلى مستويات قومية – فرعية، عبر قومية، فوق قومية.

يشارك في إدارة وضبط التفاعلات ضمن هذه المستويات فواعل جدد ممثلين في المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، الشركات متعددة الجنسية، المجموعات الابستيمية، إضافة إلى الجماعـــات اللاشرعية ومختلف تكوينات المجتمع المدني العالمي، والتي تركز الاهتمام عليها ليس بسبب حداثتـــها كبنى منظمة فقط، بل بالنظر إلى تزايد عددها عن ذي قبل، ونظرًا لبروز قضايا ومشكلات جديـــدة فتحت أمامها سبلاً وفرصًا للتأثير في السياسة العالمية. وإذا كانت بعض الاتجاهات قد تطرفـــت في

تقدير "أزمة الدولة القومية" لدرجة تأكيد بديل الحكومة العالمية المرتقبة، فإن اتجاهات أخرى أكثـــر اعتدالاً تقول ببقاء الدول القومية، ولكن مع تغير في طبيعتها وأدوارها.

أما عن نطاق أولوية الموضوعات التي تمثل مضمون العلاقات الدولية والمعبر عنـــها في أجنـــدة السياسة الدولية، فإن الرؤية العالمية تفترض عدم وجود حدود فاصلة واضحة وثابتـــة بـــين هـــذه الموضوعات، ومع ذلك، تأتي في صدارتها دائمًا قضايا السياسة العليا المتمثلة في القضايا العســـكرية– الأمنية. ويرتبط هذا الافتراض بتقديرها لطبيعة التغير في دور القوة وفي درجة فعالية الحرب التقليدية والأداة العسكرية في تحقيق أهداف سياسية خلال عمليات المنافسة والصراع بين فواعل البيئة الدولية، وحول الاهتمامات الجديدة التي يغلب عليها الطابع الاقتصادي، ومن ثَمَّ تقتضي إدارة الصراع حولها أساليب ومصادر جديدة للقوة غير العسكرية أساسًا.

بعبارة أخرى فإن هذه الرؤية لا تركز على تحليل الاهتمامات الأمنية العسكرية فقط والتي سبق وسيطرت على السياسات الدولية خلال الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين، ولكن تهـــتم بموضوعات تحديات جديدة على مستويات متعددة (البيئة والموارد الطبيعية، الانفجار السكاني، أزمة الغذاء العالمي، التجارة الدولية، المعونات والتدخل الخارجي ذي الصبغة الإنسانية،..). لقد تعاظمت هذه التحديات على نحو يمثل تحديًّا للمجتمع الدولي المعاصر، وأضحى فهمها وما تثيره من مشكلات ضرورة أساسية لإدراك العلاقات الدولية المعاصرة، وما يمر به النظام الدولي من تطورات في هيكـــل علاقات القوة، وذلك تحت تأثير متغيرات اقتصادية جديدة كالعولمة، إضافة لمفاهيم جديدة كالتراث المشترك للإنسانية ، التنمية المستدامة، الحكم الراشد ومسألة حقوق الإنسان التي أضـــحت مـــن المواضيع الأكثر تصدرا لأجندة السياسة الدولية.

تمثل هذه القضايا أهم العناصر المؤثرة في إحداث التحول في النظام الدولي المعاصر؛ ذلـــك أن صعوبة وتعقد مسارات المفاوضات حول المشكلات التي تثيرها، ليست إلا محاولات لإعادة فحـــص معنى ومصادر القوة الدولية.

أما العمليات الدولية التي برز الاهتمام بها والمتمثلة في الاعتماد الدولي المتبادل، هذا المصـــطلح الشائع في وصف حالة النظام الدولي الذي يشهد درجة عالية من الترابط بين الأفراد والجماعات في

الدول المختلفة، وفيما بين الحكومات الوطنية من جهة، وفيما بينها وبين التنظيمات الدولية الأخرى من جهة أخرى، وفيما بين الأوضاع الداخلية والخارجية، و كذا فيما بين الموضـــوعات السياســـية والاقتصادية على نحو لم يعرف من قبل وذلك نتيجة التطور الهائل في وسائل النقل والاتصال ونتيجة نمو التطور التكنولوجي وتيارات تبادل السلع و الخدمات و حركية الأفراد، هذا الوضع العالمي المتميز هو الذي أبرز – لدى الرؤية الجديدة – الحاجة لأساليب جديدة في التفكير ومفاهيم جديدة لتحليل التفاعلات المتعددة الأبعاد والمستويات للنظام الدولي المعاصر.

ولتحقيق فهم أوسع لهدا النظام وللتغيرات السياسية الحاصلة فيه لابد من تحليل العلاقات بـــين الحكومات والعديد من الأطراف الفاعلة الأخرى المؤثرة في السياسات العالمية، والتي تشمل إضـــافة للمنظمات الدولية "حكومية كانت أو غير حكومية"والتي تختلف باختلاف ميادين نشاطها، حجمها والهدف الذي تسعى لتحقيقه، الشركات المتخطية للحدود الوطنية بما تلعبه من دور اقتصادي هام يختلف تأثيره حسب مجال نشاطها و قوتها خاصة على الدول العاجزة اقتصاديا وسياسيا مما ينقص من سيادتها، إضافة للمجموعات غير الشرعية وحركات التحرر المنتشرة عبر العالم، إضافة إلى المجموعات الفكرية والمعرفية التي أصبح لها دور في مستوى وضع الأجندة العالمية بالنظر لما تملكه من قوة معرفية، وتنظيمات المجتمع المدني العالمي الممهدة لبداية تشكل نواة بنية إنسانية عالمية متخطية لحدود الدولـــة الوطنية.

وهذا ما نهدف إليه من خلال بحثنا هذا للوقوف على الدور المتنامي الذي ما فتئت تلعبه تلـــك الفواعل في العلاقات الدولية تنظيرا وممارسة.

إشكالية البحث:

ما هي العوامل التي تساهم في تمكين الفواعل غير الدولاتية عموما والمنظمات غـــير الحكوميـــة لحقوق الانسان خصوصا من لعب دور فعّال في العلاقات الدولية ؟

إشكالية تتطلب للإحاطة بكامل جزئياتها الإجابة عن مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

الأسئلة الفرعية:

– ما هي أهم التحولات التي شهدتها البيئة الدولية، والتي تجعل من المنظور الدولايتي إطـــارا تحليليا محدودا لدراسة العلاقات الدولية الراهنة ؟

– ما هي أهم الفواعل غير الدولاتية وما طبيعة الأدوار الذي باتت تلعبها في النظام الـــدولي الراهن؟

– ما طبيعة الدور الذي تلعبه الفواعل غير الدولاتية في الضبط العالمي؟

–كيف تساهم المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان في التأسيس لنسق حقـــوقي عـــالمي؟ وما هي خصوصيات النشاط في المجال الحقوقي التي تسهل/وتقيد عمل هذه المنظمات؟

وللإجابة على جل هده التساؤلات، وللإحاطة بحيثيات الدراسة ننطلق من الفرضيات التالية:

فرضيات الدراسة:

تستند الدراسة على مجموعة من المنطلقات الفرضية النظرية، التي سنحاول التأكيد على صـــحتها في نهاية البحث وهي:

الفرضية الأولى:

إن انتشار القيم الليبرالية ساهم في تعزيز المقاربة المشاركاتية في الحكم، وهو ما مكن الفواعل غير الدولاتية من لعب ادوار متفاوتة حسب مجال النشاط، في صناعة الأجندة السياسية العالمية.

الفرضية الثانية:

تطور سجل حقوق الإنسان داخل أقاليم القوى الكبرى والبلدان المتطورة ســـاهم في تنـــامي دور الفواعل غير الدولاتية الناشطة في هذا المجال دون قيود بنيوية، بل وأصبحت توظف مخرجات عمليات رصد حقوق الإنسان في المناطق الأخرى كورقة ضغط.

الإطار النظري للدراسة:

يبدو وان البحث في قضايا الحوكمة والانتقال في أشكال الحكم والسلطة عالميا من مقاربة الدولة–المركزية State Centric Approach إلى مقاربة الحوكمة المتعددة المستويات Multilevel Governance Approach ضمن نسق العولمة المتعددة الأوجه، في إطار شبكة التفاعلات بين مختلف الفواعل العالمية لضبط وإدارة القضايا الإنسانية المشتركة، يتطلب استخدام المقتربات النظرية التالية:

– المقترب النسقي: فالنظام الدولي مكون من عناصر عدة (الفواعل باختلافها رسمية وغير رسمية) مرتبطة فيما بينها بشبكة من التفاعلات والعلاقات ضمن نسق اعم، والتي تعتبر كل وحدة منها نظاما قائما بذاته يؤثر ويتأثر ببنية وهيكل النظام الدولي عامة.

– المقترب المؤسساتي والوظيفي: استخدم لتحليل ومناقشة آليات اتخاذ القرار على مستوى المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، ودراسة الوظائف التي تؤديها وحدات التحليل ضمن مسارات الحوكمة العالمية عموما والحوكمة الاقتصادية والبيئية العالمية بالخصوص، ناهيك عن تحديد جوانب القصور وحدود اطر التشارك في ضبط القضايا العالمية، بالإشارة إلى مدى واقعية أو طوبوية مسعى تجاوز الدولة كإطار للإدارة والضبط.

– مقترب الفاعل–الشبكة: لدراسة أنماط التفاعل الشبكي بين المنظمات غير الحكومية المعناة بحقوق الإنسان باعتبارها فاعلا ACTOR وشبكة البيئة الدولية NETWORK، ضمن مسارات متعددة المستويات والاتجاهات.

– مقترب الحوكمة المتعدد المستويات Multilevel Governance Approach لكل من Liesbet Hooghe و Marks Gary لدراسة التحول في أنظمة السلطة، ليس فقط على المستوى 'الفوق–وطني' وإنما أيضا على المستويين 'البين–وطني' و'التحت–وطني' بظهور فواعل مشاركة للسلطة المركزية في تسيير وإدارة الشأن العام.

- المقترب الإنساني Human Based Approach وأساسه تمكين الأفراد والجماعات من القدرات وتأهيل إمكاناتهم من اجل القيام بمهام رصد ومراقبة والدفاع عن حقوق الإنسان.

- مقترب الدور Role Approach كمحدّد مهم في فهم طبيعة الادوار التي باتت تؤديها الفواعل غير الدولاتية عامة والمنظمات غير الحكومية المعناة بحقوق الانسان خاصة في العلاقات الدولية الراهنة، اذ من خلاله تحدد تلك الفواعل القرارات والالتزامات والأفعال المناسبة لها، والوظائف التي يجب عليها القيام بها في العديد من مستويات ضبط وادارة القضايا العالمية.

أهمية الدراسة:

إن ما نسعى لتحقيقه من خلال بحثنا في هذا الموضوع هو قيمتان:

القيمة العملية:

تبحث هذه الدراسة في دوافع ومسببات ظاهرة ما بات يعرف بالحوكمة العالمية كإطار تتجسد فيه الإدارة التشاركية للقضايا العالمية بين الفواعل الرسمية الممثلة في الدول والمنظمات الدولية الحكومية والفواعل غير الرسمية، وذلك بمحاولة تقديم تفسير منطقي وتوضيح الرؤية لفهم المتغيرات الدولية والمحددات الداخلية والخارجية المتحكمة في تفاعلات العلاقات الدولية الراهنة، من خلال التركيز على نموذج نشاط المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان، بإبراز دورها في التأسيس لنسق حقوقي عالمي عام شامل جامع ومانع.

القيمة العلمية:

وتتمثل في محاولة تقديم رؤية علمية أكاديمية حول مجموعة التغيرات التي لحقت بحقل العلاقات الدولية كحقل معرفي أكاديمي، وذلك بإبراز الأثر البالغ الأهمية الذي باتت تلعبه الفواعل غير الدولاتية ككل، والمنظمات غير الحكومية في السياسات العالمية. كما تحاول فحص العوامل التي تمكن/تقيد ادوار الفواعل غير الدولاتية في السياسة العامة العالمية.

الدراسات السابقة:

سمحت مراجعة الأدبيات العديدة ذات الصلة بالبحث، خاصة الصادرة عن دور النشر الغربية عموما والانجلوسكسونية بالتحديد، الاطلاع على العديد من الدراسات الأكاديمية التي مثلت المرتكـــز الأساسي لدراسة تنامي سلطة الفواعل غير الدولاتية 'بصفة عامة والمنظمات غير الحكومية لحقـــوق الإنسان بصفة خاصة ' ضمن إطار الحوكمة العالمية ومشروع الديمقراطية الكسموبوليتانية لما بعـــد الدولة الوستفالية، ومن بين مجموع تلك الدراسات، نشير إليه فئات الأدبيات التالية:

1- James N. Rosenau, Ernst Otto Czempiel, **Governance Without Government: Order and Change in World Politics,** (UK : Cambridge University Press, 1992)

والذي تم التركيز فيه على توضيح الميزات الرئيسية لنظام ويستفاليا بتبيان أساسها العقلاني وتحديد الأنماط السلوكية، والترتيبات المؤسسية داخل هذا النظام، والإشارة إلى التغيرات في أنماط اتخاذ القرار داخل الدول وفيما بينها، مما يؤسس لطفرات هيكلية في النسق الدولي تحد من فعالية المؤسسات الدولية والآليات التنظيمية في الضبط الدولي.

2- Margaret P. Karns, Karen A. Mingst**, International Organizations: The Politics and Processes of Global Governance,** (USA : Lynne Rienner Publishers, 2010)

خصصت الدراسة لبحث الحوكمة العالمية ودور الفواعل الرسمية وغبر الرسمية في مساراتها، انطلاقا من الأدوات التحليلية لنظريات العلاقات الدولية، تم التركيز على بحث الفواعل الداخلة في عمليات حوكمة قضايا الاقتصاد العالمي والبيئة وحقوق الإنسان،

3- Helen V. Milner,Andrew Moravcsik, **Power, Interdependence, and Nonstate Actors in World Politics,** (USA : Princeton University Press, 2009)

تتضمن فصول الكتاب الذي يندرج ضمن الطروحات الليبرالية الإشارة إلى ادوار القوى الصاعدة كدور قوات حفظ السلام في الحروب الأهلية، ودور المنظمات غير الحكومية الحقوقية في إنجاح معاهدات حقوق الإنسان ، وتعزيز حقوق المرأة، وآفاق التعاون الإقليمي، إضافة إلى تسليط الضوء على ضرورات إصلاح السياسة الخارجية والمنظمات الدولية..

4- Gustaaf Geeraerts, Anne Mellentin, **Analyzing Non-state Actors in World Politics: A Conceptual Approach,** (BRUSSEL **:** Centrum voor Polemologie, 1994)

هدف الدراسة توضيح تصور نظريات العلاقات الدولية لفواعل السياسة العالمية، وكيف يتوجب تحليل تلك الكيانات غير الحكومية، هل تعتبر كيانات متميزة ومستقلة أما أنها مجرد أدوات بيد الدول؟، إضافة إلى السعي لتطوير معايير لتصنيف تلك الفواعل على اختلاف مجالات نشاطها.

5- Anne-Marie Slaughter**, A New World Order** (Princeton: Princeton University Press, 1994).

تؤكد الباحثة في هذا الكتاب على أن النظام الدولي تجاوز مرحلة اعتباره مجموعة من الدول الوطنية المتفاعلة فيما بينها عبر الأجهزة الرسمية"السلطات الثلاث"، إلى مرحلة ما تسميه بالشبكة العالمية المعقدة هدف مكوناته تعزيز المساءلة الديمقراطية.

6- James N. Rosenau, **Turbulence in World Politics: A Theory of Change and Continuity,** (USA :Princeton University Press, 1990)

يقر الكاتب بحدوث تغيرات أساسية وعميقة في وظائف السياسة الدولية، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية التي دخل العالم بعدها في مرحلة ما بعد التصنيع المتميز بحدوث اضطرابات سياسية عالية التعقد، نجم عنها نشوء ما يسميه الباحث بعالمي السياسة الدولية the two world of world politics، عالم الدول وعالم الفواعل غير الدولاتية

7- Oran R Young, "**Interdependencies in World Politics**", International Journal (vol 24, N 4, Autumn 1969)

يركز المقال على تحليل واقع فواعل السياسة العالمي، حيث ينظر الباحث إلى هيكلية النظام الدولي كمركب من أنواع مختلفة من الفواعل، فالدولة حسب Young انتقلت من اعتبارها الفاعل المهيمن إلى الفاعل الأهم في السياسة الدولية.

أما عن الأدبيات العربية التي تناولت موضوع الحوكمة ودور الفواعل الادولاتية فيها، فهي قليلة منها:

8- زياني صالح، بن سعيد مراد، **الحوكمة البيئية العالمية: قضايا وإشكالات** (الجزائر: دار قانة للنشر والتوزيع، 2010)

سعت الدراسة إلى توضيح معنى الحوكمة كإطار جديد للضبط العالمي بتجاوز الأطر التقليدية بالتركيز على أبعادها النظرية، بالتركز على قضية البيئة العالمية كنموذج تطبيقي للدراسة .

9- جوزيف س ناي، جون د دوناهيو، **الحكم في عالم يتجه نحو الحوكمة**، (المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان، 2002)

قسم الكتاب إلى محاور لبحث العولمة كمسار إنساني تفاعلي، إضافة إلى أثرها على أزمات الحكم على المستوى المحلي خاصة في الدول النامية، وصولا إلى بحث الحكم العالمي.

10- زقـــــاغ عـــــادل ، **"العصر الوسيط الجديد وتداعياته على النظرية والممارسة في العلاقات الدولية"**، مجلة المفكر07، (2014) **:** 159-170

بحث المقال حالة النظام الدولي الراهن التي تتاشبه معطياته مع النظام الدولي للقرون الوسطى والمتميزة بتداخل سلطات متراكبة وولاءات متعددة تتفاعل فيما بينها، ساهمت في تراجع قدرة النظم التقليدية على الضبط وبروز ملامح لحالة ما سماه الباحث بالكاوس.

11- رمزي حوحو، **"دور المنظمات والهيئات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية"**، مجلة المنتدى القانوني07، (2014) : 87-96

ركز المقال على بحث دور الهيئات غير الحكومية في الدفع بالدول إلى احترام حقوق الإنسان والعمل على تعزيز تلك الحقوق من خلال صكوك حقوقية ملزمة.

إضافة إلى مجموعة من الدراسات العلمية حول حقوق الإنسان ودور المنظمات غير الحكومية في حماية وترقية تلك الحقوق، وسعيها لتأسيس نسق حقوقي عالمي، نذكر منها:

1- Micheline R. Ishay, **The History of Human Rights: From Ancient Times to the Globalization Era,** (USA : University of California, 2008)

تعد الدراسة مرجعا هاما في بحث حقوق الإنسان، بالنظر لما تحتويه من زخم معلوماتي حول ماهية المفهوم وكذا تطوره التاريخي من العصور التاريخية القديمة التي مرت بها الإنسانية، وصولا إلى القرن الواحد والعشرين، من خلال إبراز مساهمات كل مرحلة في بلورة آليات مؤثرة في سلوكات الفواعل، وكذا التمكين من ترقية وتعزيز حقوق الإنسان في التشريعات الوطنية والدولية.

2- David P. Forsythe, **Human Rights in International Relations** (UK : Cambridge University Press, 2001)

يقدم الكتاب صورة متكاملة عن مكانة حقوق الإنسان في العلاقات الدولية مع بداية القرن الواحد والعشرين، من خلال فحص مسارات صنع القرار التي تحاول تضمين معايير حقوق الإنسان من خلال منظمات كالأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، وكذا سياسات الدول الخارجية، وإبراز كيف أن مراعاة مدى احترام الدول لحقوق الإنسان يتصادم مع أهم ركيزة للنظام الوستفالي ألا وهو السيادة.

3- George J. Andreopoulos,Zehra F. Kabasakal Arat,Peter H. Juviler, **Non-state Actors in the Human Rights Universe** (USA :Kumarian Press, 2006)

تركز البحث في هذه الدراسة على تحليل دور الفواعل غير الدولاتية كالشركات المتعددة الجنسيات، والحركات الاجتماعية، إضافة إلى القوى الفكرية الثقافية كوسائل الإعلام في مستويي حامية وانتهاك حقوق الإنسان.

صعوبات البحث:

اعترضت البحث صعوبات وعقبات عدة، تتعلق بكيفية بحث الموضوع بالنظر إلى أن فحص بعض الفرضيات يحتاج إلى قواعد بيانات معتمدة مسبقا في إطار دراسات مسحية وذلك لتأكيدها أو دحضها بطريقة نسقية، وهو ما تعوزه الأدبيات المتوفرة.

إضافة لكون الكثير من التقارير التي ترصد وضعيات حقوق الإنسان على المستوى العالمي، والتي تعتبر مرجعية أصيلة في أدبيات موضوع حقوق الإنسان، هي محل جدل يتعلق بمدى موضوعيتها، سيما أنها لطالما تعرضت لانتقادات من قبل حكومات دول مختلفة، ما يجعلها حبيسة النسبية المعيارية التي تقوض الإجماع إزاء مواثيق حقوق الإنسان، مقارنة بمجالات الحوكمة العالمية "كالبيئة والصحة والاقتصاد" والتي تحظى بشبه إجماع عالمي بخصوص المعايير المؤسسة والموجهة لسلوك فواعل السياسة العالمية.

خطة الدراسة:

قسمت الدراسة إلى أربعة فصول:

خصص الفصل الأول منها لتتبع أهم التطورات التاريخية التي لحقت بالعلاقات الدولية هيكلا ومضمونا، خصوصا بعد نهاية الحرب الباردة وبداية تراجع مكانة الدولة الوطنية كأسمى نمط للاجتماع الإنساني "والتي جاءت على إثر معاهدة واستفاليا" كوحدة تحليلية مركزية لفهم النظام الدولية، أمام صعود تشكيلات (تحت-وفوق) وطنية في عصر الكوكبة أو العولمة المتميز بتعدد الوحدات المكونة له وتعقد وتشابك التفاعلات بينها، وانعكاس ذلك كله على اختلاف الأطر النظرية التي حاول واضعوها "من خلال مستويات التنظير الثلاث الوصف-التفسير-التنبؤ" فهم طبيعة الظاهرة الدولية ومسارات تطورها.

الفصل الثاني خصص للحديث عن الفواعل غير الدولاتية من خلال تعدداها ورصد طرق وأوجه تأثيرها في النسق الدولي، بالتركيز على خمسة نماذج أساسية، ألا وهي: أولا: المنظمات غير الحكومية من خلال تبيان ماهيتها وتحديد أصنافها، والتركيز على توضيح مبررات اعتبارها شريك في صنع السياسات العالمية بذكر نماذج على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، ثانيا: الشركات المتعددة الجنسيات كقوة اقتصادية قاطرة للاقتصاد العالمي، من خلال تحديد ماهيتها، وتوضيح طبيعة أدوارها، وكذا تبيان أوجه العلاقة بينها وبين الدول، ثالثا: المجموعات اللاشرعية المتمثلة في المجموعات

الإرهابية، من خلال محاولة تحديد معنى لمفهوم الإرهاب وتحديد الأسباب الدافعة بالأفراد والدول لارتكاب الأعمال الإرهابية، تحديد معايير التفرقة بين أعمال حركات التحرر والإرهاب، والإشارة إلى مختلف الجهود الدولية لمحاربة الظاهرة، أما شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية فبعد تحديد معناها، نشير إلى أشكالها المختلفة المهددة للأمن الإنساني، رابعا: المجموعات الابستيمولوجية ومراكز البحث كفاعل موجه ومؤثر في خيارات صناع القرار على المستويات الوطنية والدولية، خامسا تشكيلات المجتمع المدني العالمي والحركات الاجتماعية كأطر حديثة لتجاوز الدولة الوطنية كتنظيم سياسي، وذلك من خلال إيضاح معنى المجتمع المدني العالمي وعلاقته بالمجتمع المدني الوطني، والتطرق إلى شبكات التحالف العابرة للحدود الوطنية المتمثلة في الحركات الاجتماعية باعتبارها قوة محددة للقضايا العالمية.

أما في الفصل الثالث فسنركز على تحليل ماهية "الحوكمة العالمية" كمفهوم أساسه معطى أزمة الحكم التي تعرفها المؤسسات الرسمية التي لم تعد قادرة على الاضطلاع بالشكل الصحيح بالمهام التنظيمية الاقتصادية والاجتماعية المنوطة بها على المستويات الوطنية وفوق الوطنية، إضافة إلى محدودية قدراتها على مواجهة التحديات الجديدة للعولمة "كقضايا الأمن الإنساني، البيئة، والصحة العالمية"، هذا القصور تزامن مع تنامي ادوار فواعل جديدة فرضت نفسها كشريك في إدارة الشؤون العالمية، إيذانا بظهور شكل مستقبلي للحكم العالمي متميز عن الأساليب الكلاسيكية للضبط التي بموجبها توكل مهمة إدارة الشؤون العامة للسلطات السياسية فقط للدول، وتبيان ذلك من خلال نموذجي الحوكمة الاقتصادية العالمية والحوكمة البيئية العالمية، بعدها نحاول توضيح حدود هذا الإطار الجديد للحكم "الحوكمة العالمية" من خلال التطرق للازمات التي تواجهها.

الفصل الرابع والذي يعتبر كوحدة تطبيقية لدور الفواعل غير الدولاتية في العلاقات الدولية خصصناه لدور المنظمات غير الحكومية في التأسيس لنسق عالمي لحقوق الإنسان من خلال التطرق لمفهوم حقوق الإنسان كمفهوم مركزي في السياسة الدولية والعالمية بتحديد المعنى والمصادر، والإشارة إلى مسارات حوكمة حقوق الإنسان بمستوييها الرسمي وغير الرسمي، خصوصا دور المنظمات غير الحكومية في تضمين أبعاد المفهوم في المعاهدات والمواثيق الدولية، وبحث مكانتها في تضمين حقوق الإنسان في عمليات إرساء وبناء السلام من خلال نماذج لدول "جمهورية الكونغو، رواندا، وأوغندا".

الفصل الأول: التحولات الطارئة على النظام الدولي من حيث الفواعل والجوانب الهيكلية

غالبا ما يلجأ دارسوا العلاقات الدولية الى النظريات المهتمة بالحقل معرفيا لوصف وتفسير والتنبؤ بالظواهر المميزة للجماعة الدولية، فكل واحدة من تلك النظريات تقوم على تصورات حول النظام الدولي ومفاهيمه الضامرة والظاهرة، وماهية فواعل البيئة الدولية، وأدوارها وطبيعة التفاعل بينها.

شهدت البيئة الدولية وعبر المراحل التاريخية لتطورها تحولات كبرى غيرت من بنيتها وشكل التفاعلات بين الفواعل المكونة لها، فقد شهد النصف الثاني من القرن العشرين تطورا وتزايدا لظاهرة الاعتماد المتبادل نتيجة لعولمة الاقتصاد الدولي، وتسارع وتيرة الثورة المعلوماتية والاتصالية التي أزالت الحدود بين المجتمعات المشكلة للنظام السياسي العالمي، ما اثر في مكانة ووظائف الدولة الوطنية كوحدة أساسية للنظام الدولي، وفسح المجال لتعاظم أدوار عدد من البنى والتكتلات غير الدولاتية الناشطة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية [1].

ولا شك أن تزايد تلك الفواعل غير الدولاتية عبر الوطنية وتزايد دورها وتأثيرها في مستويي مسار صنع السياسات الوطنية والعالمية، وفي مخرجات تلك السياسات، أصبح يشكل تحديا نظريا لافتراضات المقاربات التقليدية السائدة في حقل العلاقات الدولية، المؤكدة على مركزية الدولة كوحدة أساسية لفهم وتحليل النظام الدولي، إذ إن طبيعة تلك البنى غير السيادية وأدوارها أدت إلى إحداث تحولات جوهرية في السياسة العالمية[2].

من هذا المنطلق نجد النظريات المتصدية لموضوع الحوكمة العالمية، تبحث في جوهر من يحكم؟ ? WHO GOVERNE، وكيف تأسست اطر ذلك الحكم عبر المراحل التاريخية المتعاقبة ؟ وبأي اثر؟

فالتحولات العالمية سواء السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، شكلت تراكما ساهم في التأسيس لقوالب الظواهر العالمية المعاشة في الزمن الحاضر، ويحاول هذا الفصل اجراء فحص لاهم المقاربات النظرية التي تبحث موضوع التحولات الهيكلية ذات الصلة بالفواعل، وما ينجر عنها من تفاعلات معقدة التركيب والتداخل، أحد أهم الأدوات الاستكشافية التي تساعد الباحث في تقصي دور الفواعل غير الدولاتية في رسم السياسة الدولية ضمن منظومة الحوكمة العالمية. فالواقعية

[1] Ewan Harrison, "**The Post-Cold War International System: Strategies, Institutions And Reflexivity"** (UK: Routledge Taylor Francis Groupe, 2004), p. xiv.
[2] Bas Arts et al.,**"Non-State Actors in International Relations"** (UK: Ashgate, 2001), p. 1.

بتفريعاتها المتمركزة حول الدولة كفاعل عقلاني موحد تراجع مستوى هيمنتها على الحقل المعرفي للعلاقات الدولية، أمام التنامي المطرد للمقاربة اللبيرالية بتنويعاتها، والمنطلقة من فرضية الفاعل المختلط. إلى جانب التوجه الماركسي المشكك في مسعى الضبط الدولاتي التشاركي بإعتبار واقع السياسة الدولية ماهو إلا صورة متجددة لصور الاقطاع والامبريالية الاحتكارية. وتنطلق المقاربة البنائية من دور الأفكار والقيم في تفسير التفاعلات الدولية وادراجها ضمن المنظومة الساعية إلى التمييز الهوياتي وضبط العلاقات والقضايا الدولية على ضوئها.

كل ذلك سيتم تناوله من خلال هذا الفصل بهدف اجراء فحص لأهم المقاربات ذات الصلة بالموضوع لاستشفاف اهم المتغيرات التي يتعين اخذها بعين الاعتبار في مسعى فهم ادوار الفواعل غير الدولاتية.

المبحث الأول: مبررات التحول في أشكال الحكم من الحكم الدولاتي الى الحوكمة العالمية

إن التغيرات التي طرأت على النظام الدولي والتي نعايش أثارها منذ نهاية الحرب الباردة، يمكن اعتبرها مبررات رئيسية للتحول في أشكال الحكم "الذي يقصد به الإجراءات والمؤسسات الجماعية لجماعة ما" والضبط للقضايا الإنسانية عامة "كالأمن والسلام. التنمية.حقوق الإنسان.والبيئة..."، من الضبط الدولاتي الرسمي وفق نصوص البرديم العقلاني "الدولة المركزية" والقاضي بتصرف الحكومة الوطنية بسلطة وضع التزامات رسمية ملزمة لمختلف فواعل البيئة الوطنية، والضبط المابين دولاتي الذي تقوده إضافة إلى الحكومات المنظمات الدولية التي تفوضها الحكومات بسلطة ما، إلى الحوكمة العالمية ضمن البرديم التعددي كإطار تشاركي لإدارة وتسيير القضايا العالمية المشتركة [1].

وتتضح أهم تلك التحولات في المحاور التالية:

المطلب الأول: التحولات الجوهرية وتبعاتها على النظام الدولي

مر النظام الدولي عبر فترات تطوره التاريخية بعدة مراحل تغيرت فيها بنيته ناهيك عن قضاياه، ويمكن رصد تلك التحولات انطلاقا من التركيز على أربعة أبعاد رئيسية هي:

البعد الأول متعلق ببنية وبهيكلية النظام الدولي.

البعد الثاني جيوسياسي.

البعد الثالث مرتبط بالهيمنة.

البعد الثالث ذوطبيعة إستراتيجية.

أولا: إن أول تغير جوهري كبير طرأ على النظام الدولي ذوطبيعة بنيوية هيكلية، فهوتغير سياسي جاء نتيجة تطورات تاريخية، وتكمن أهميته في ارتباطه بنظام الحكم وتميز ببروز تحولات أهمها:

- بروز التنظيم المابين دولاتي للعلاقات الدولية المتعدد الأبعاد والأقطاب، وإعادة توجيه التوزيع العالمي للقوة نحومنطقة آسيا والمحيط الهادئ بالخصوص.
- بروز نظام فرعي عبر وطني مجزأ كمجال لنشاط الفواعل المسببة للاضطراب الوطني والمابين وطني.

[1] جوزيف س ناي، جون د دوناهيو، تعريب محمد شريف الطرح،"**الحكم في عالم يتجه نحوالعولمة"** (المملكة العربية، مكتبة العبيكان، السعودية،2002)، ص. 32.

- تلاشي الحدود الوطنية أمام حركة الأفراد وتدفق الرساميل الأجنبية، ما تسبب في تراجع مبدأ السيادة الوطنية نتيجة عولمة التجارة والتمويل والاتصالات، مما يذكي ويزيد من احتمالات نشوب نزاعات الموجة الثالثة[1] وفق مصطلح Alvin Toffler أوما يسميه Samuel Huntington بصراع الثقافات أوصراع الحضارات.

ثانيا: الطفرة الثانية جيوسياسية ذات انعكاسات على التوازنات العالمية الأمنية والجيوسياسية. خاصة في المناطق الأكثر حساسية في العالم، آسيا وأوروبا، أو كما تسمى جيوستراتيجيا بالصفائح القارية الجيوستراتيجية والتي تشمل مناطق"القوقاز، والحيز التركي، البلقان، الخليج "، والتي تربط بين الغرب والشرق من جهة والشمال والجنوب من جهة أخرى، فالتعامل مع التهديدات الجديدة المواجهة للاستقرار الدولي والمترتبة عن تلك الطفرة، تستوجب هندسة أمنية دولية جديدة [2].

فعلى الصعيد الأوربي، استوجب عاملي توحيد ألمانيا والقارة الأوربية، زحزحة حدود منظومة دول الغرب وحلف شمال الأطلسي إلى الأراضي الروسية، ما ترتب عنه:

- ضرورة التقارب والتعاون الاقتصادي مع روسيا.خاصة في مجالات السياسة النووية والأمنية (استمرار الردع وتمديد معاهدة حظر الانتشار النووي).
- الإبقاء على حرية اختيار دول أوروبا الشرقية سواء التوجه نحوالغرب أوالبقاء تحت الوصاية الروسية مع الاعتراف بمكانتها كقوة عظمى.

أما على الصعيد الاسياوي فتراجع النشاط الأمريكي وعدم الاستقرار هناك، مرده إعادة بعث الطموحات الوطنية السياسية الإقليمية، القديمة الجديدة لكل من الصين واليابان، مما اثر على التوازن الجيوسياسي والجيوستراتيجي للمنطقة واثر ذلك على الوضع الاقتصادي فيها. كل ذلك ولد حالة من الشك المزمن الذي يحد من خيارات القوى الإقليمية في البحث عن توازن إقليمي مستقر بين روسيا والصين واليابان، وانعكاس ذلك على النظام الدولي المتعدد الأقطاب الحالي[3].

[1] مصطلح "الموجة الثالثة" استخدمه المفكر "ألفن توفلر" في كتاب له بالعنوان نفسه "الموجة الثالثة"، وفيه قسم تاريخ الحضارة البشرية إلى ثلاث موجات رئيسة: الموجة الأولى بدأت عندما ارتبط الإنسان بالأرض، وأصبح يعتمد على الزراعة، واستغرقت هذه الموجة آلاف السنين. والموجة الثانية بدأت مع الثورة الصناعية عندما انتقل الإنسان إلى مرحلة التصنيع التي استمرت عدة مئات من السنين. أما الموجة الثالثة فهي التي يخوضها الإنسان حاليا وقد بدأت منذ عدة عقود وهي مرحلة ما بعد التصنيع، أوهي العصر المعلوماتي الذي نعيشه حاليا.

[2] Irnerio Seminatore, "**Les relations internationales de l'après-guerre froide: une mutation globale**", Études internationales, vol. 27, n° 3, (1996), p. 604.

[3] Ibid, p 605

ثالثا البعد المتعلق بالهيمنة والمتميز بـــ:

- غياب قيادة عالمية معترف بها، تتمتع بشرعية قائمة على مشروع حضاري قيمي لاغ للتمايزات الثقافية بين شعوب العالم[1].
- التراجع المتسارع للولايات المتحدة القوة العالمية الوحيدة القائمة الآن، وتزايد الشكوك داخل الولايات المتحدة نفسها والعالم حول قدرتها على تحمل مسؤولياتها والتزاماتها المفترضة كقوة مهيمنة وفق التصور الواقعي[2].
- الممارسة الجماعية لشكل حكم حديث بمسمى" تشاركية القوة الناعمة co-optive soft power، وهوشكل جديد من أشكال " التعددية السلطوية" في القيادة، والمنتهج من قبل الإدارة الأمريكية [3].

إن هذا الطرح يؤكد النظرية القائلة بأن أي شكل من أشكال الأحادية القطبية ذوالطبيعة غير الهرمية يعتبر بالضرورة نظاما غير مستقر وانتقالي[4].

رابعا الطفرة الرابعة إستراتيجية: سببها التغير في موازين القوة على الصعيد العالمي، مما دفع إلى إعادة تحديد وتعريف كل من أشكال التهديد وآليات صنع السياسات الإستراتيجية، فالأولوية الإستراتيجية الآن وطنيا إقليميا ودوليا هي منع نشوب الصراعات.

فبعد سلسلة من الآثار التراكمية التاريخية ذات الصبغة السياسية والإستراتيجية والتكنولوجية، أصبحت ضرورات بناء إستراتيجية كاملة أمرا ملحا، بمعنى أنها أصبحت تتطلب آليات عمل خاصة لمواجهة التغير في طبيعة التهديدات، فالعنف المسلح لم يعد مرتبطا فقط بالحروب بين الدول بلى تعداه ليشمل شتى أشكال الصراعات والتراعات سواء داخل الدول "بين المجموعات الاشرعية فيما بينها، أوبينها وبين مؤسسات الدولة الرسمية"، أو على مستوى ثاني بين الدول، أو على مستوى ثالث بين الدول والمجموعات الاشرعية عبر الوطنية "الإرهاب الدولي" المهددة للأمن الجماعي[5].

---

[1] Rosemary Foot et al., **"China, the United States, and Global Order"** (UK: Cambridge University Press, 2011), p. 299.

[2] Stuart S. Brown, **The Future of US Global Power: Délusions of Décline** (USA: Palgrave Macmillan, 2013), p. 3.

3 Inderjeet parmar et al., "**soft power and Us foreign policy, theoritical,historical and contemporary perspective"** (UK: Routledge in Taylor and Francis group, 2010), p. 18

4 Irnerio seminatore, "**l'Europe entre utopie et realpolitik. Questions contemporaines"** (France: édition l'harmattan, 2009), p. 286.

[5] Irnerio seminatore, **"Global Security, Multipolarity, Current And International Sysstem, Threats And Vulnerabilities In The Global Security Environment"**, Europenne institute for international relations (International Conference, Moscow, 23-24 MAY, 2014), p. 4.

الفرع الأول: طبيعة الصراعات الجديدة على المستوى الدولي

ترتبط الصراعات الجديدة المميزة للنظام الدولي الحالي بعدة مستويات للصراع:

1) ذات طابع امني متعلق بمجال احتكار القلة من الدول لأشكال القوة التقليدية "الأسلحة النووية "، ومرتبط أيضا بمؤسسات الأمن والدفاع وبقضايا انتشار السلاح غير التقليدي "الباليستي والنووي"(كما حصل مع إسرائيل الهند باكستان كوريا الشمالية وإيران)، وبالحروب الحديثة كالحروب الافتراضية والإلكترونية [1].

2) السيادة والهيمنة الإستراتيجية المشتركة ذات الطابع الاتماثلي (بين الصين والولايات المتحدة في آسيا مثلا)، أوالثنائية القطبية العالمية الخفية "ذات الطابع الاقتصادي "، والتي تخفي في طياتها وظيفة مركزية للولايات المتحدة الأمريكية في شبكة أحادية القطبية.

3) المستوى الثالث والمرتبط بالعولمة الاقتصادية والتعددية القطبية الاقتصادية والتعاون الدولي، أو الاعتماد المتبادل في عالم ما بعد الحداثة، لضبط التنافس العالمي حول قضايا التجارة، الأسواق والمال بواسطة فواعل الحوكمة العالمية (البنك العالمي. صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية، G8، G20) والتي شكلتها ثلاثة مناطق واسعة من النفوذ موزعة بين أوروبا. الولايات المتحدة والصين[2].

4) المستوى الرابع متعلق بتحولات فواعل السياسة العامة واليات صناعتها والدور المتعاظم لحركات المجتمع المدني الوطني أو العالمي، والهادف لإحداث إصلاحات اجتماعية، باستعمال الابتكارات العلمية والتقنية، للتأثير على صناع السياسات الوطنية والعالمية لترقية الإدارة الجماعية الفعالة والجيدة للمنافع العامة العالمية (البيئة بكافة عناصرها)[3].

5) المستوى الخامس الفوق دولاتي، والمتميز بعدم الاستقرار والصراعات المزمنة، نتيجة غياب سلطة عليا قادرة على فرض قواعد ضابطة لسلوك الفواعل، مما يتسبب في سيادة الاقانون وانتشار ظواهر الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار الامشروع وموجات الهجرات غير الشرعية، ما ينتج عنه

[1] Jean beaufays, **"La démocratie après le 11 septembre"** (France: les éditions de l'université de liège, 2003), p. 166.

[2] جوزيف س ناي، مترجما، **مفارقة القوة الأمريكية** (المملكة العربية السعودية،مكتبة العبيكان،2003)، ص. 72.

[3] Jay Rowell, et al, **"La Société Civile Organisée Aux Xixe Et Xxe Siècles: Perspectives Allemandes Et Françaises"** (France:presses universitaires du septentrion, 2010), p. 208.

إذكاء حالات الصراع الإيديولوجي المرتبط أصلا بالتمايزات الثقافية بين المجموعات البشرية، كل ذلك يستلزم العمل على إيجاد معنى لنظام عالمي يتجاوز المعاني الفلسفية والطوباوية[1].

فأبعاد الوضع القائم أسست لعودة الدول إلى انتهاج السياسة الواقعية Real Politik [2] في بناء نمط جديد من الاستراتيجيات لمواجهة تحديات الغد، فأصبحنا نتحدث عن الإستراتيجية العالمية للأمم المتحدة، والإستراتيجية الاقتصادية لمؤسسات بريتون وودز، والاستراتيجيات الأمنية والعسكرية للأحلاف الإقليمية (ANZUS -OCS - OTAN)[3] واستراتيجيات إعادة الإعمار الوطنية وعبر الوطنية .

الفرع الثاني: تبعات التحول في مفهوم القوة على مراكز القرار الدولي

إن التحول في مفهوم القوة من القوة الكلاسيكية المادية للدول "القوة الصلبة " HARD POWER إلى القوة الغير مادية "القوة الناعمة" SOFT POWER [4] بدأ تاريخيا بسباق التسلح بين القطبين الأمريكي والسوفياتي إبان الحرب الباردة، إذ إن حيازة النمط الأول من القوة يسمح للدولة المتفوقة بالتدخل على عدة جبهات، كما انه يسمح لها بالتعامل بمفردها مع صراعات عدة [5].

أما النمط الثاني فيتيح للدولة المتفوقة السيطرة على جميع المستويات الاقتصادية والتكنولوجية والمالية والثقافية والإعلامية عالميا، مما يحد من قدرة الدول الأخرى على المناورة الإستراتيجية في المنافسة.

إن إضافة عناصر القوة الأولى إلى الثانية يولد ما يعرف بالقوة الشاملة، التي تجمع كافة ميزات القوة الكلاسيكية من حيث الموارد ألازمة لبناء الدولة والقوة الناعمة المتعلقة بالقدرة على النفوذ السياسي العالمي، ويعتمد مفهوم القوة الشاملة على معطيين أساسيين للقيادة العالمية الفعالة:

---

[1] Thierry Tardy, "**Gestion De Crise, Maintien Et Consolidation De La Paix: Acteurs, Activités, Défis"** (Belgique:Edition De Boeck University, 2009), p .18.

[2] يشير مفهوم **Real Politik** الواقعية السياسة إلى السياسة أوالدبلوماسية التي تستند في المقام الأول على السلطة وعلى العوامل والاعتبارات العملية والمادية، بدلا من المفاهيم العقائدية أوالأخلاقية، يشترك المفهوم في جوانب فلسفية عدة مع مذهبي الواقعية والبراغماتية، اذ يستخدم مصطلح الواقعية السياسة للدلالة على السياسة القسرية غير الأخلاقية أوالذرائعية .

[3] **ANZUS**: الاتفاقية الأمنية بين أستراليا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة (أومعاهدة أنزوس هوالتحالف العسكري الذي يربط أستراليا ونيوزيلندا، وبشكل منفصل، أستراليا والولايات المتحدة على التعاون في المسائل الدفاعية في منطقة المحيط الهادئ، على الرغم من أن حاليًا يتم فهم المعاهدة على أنها متعلقة بالهجمات على أي منطقة.

OCS: منظمة شانغهاى للتعاون هي منظمة دولية تضم عدة دول في شرق آسيا. أسست في العام 2001 تضم كلاً من الصين، روسيا، كازاخستان، قرغيزيا، أوزباكستان، طاجاكستان. باستثناء أوزباكستان، كانت الدول الأخرى أعضاء في "خماسي شانغهاى" التي أسست في العام 1996، بعد دخول أوزباكستان في المنظمة، سميت المنظمة باسمها الحالي .

[4] القوة الناعمة**soft power** "مفهوم يستخدم في العلاقات الدولية. وضع من قبل الأستاذ joseph Ney، يستخدم لوصف قدرة الفواعل السياسية باختلافها (كالدولة، الشركات المتعددة الجنسيات،أوالمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدولية (مثل الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي أوالشبكات الاجتماعية كالحركة المناهضة للعولمة على للتأثير بشكل غير مباشر على سلوك الفواعل الأخرى لتحقيق مصالحها الخاصة،من خلال وسائل غير قسرية (قد تكون ثقافية أوإيديولوجية.

[5] Joseph Nye jr, "**Soft Power .The Means To Success In World Politics**" ,public affairs, USA, (2004), p. 1.

الدبلوماسية الشاملة:

اعتماد "دبلوماسية شاملة" في النظام الدولي غير المتجانس، هدفها إدارة حالات الصراع والاختلاف الجيواستراتيجي بين مكونات النظام، القائمة على أساس توحيد أيديولوجي وتعبئة الموارد، وميزتها الأساسية أنها عالمية التفاعل السلطوي بين مختلف المستويات، السياسية الاقتصادية والاجتماعية، لكنها مرهونة بمنطق التكاليف والمكاسب النظامية، سواء السياسية والاقتصادية أوالعسكرية، فالدبلوماسية الشاملة ضرورة للقوة الشاملة لإدارة العلاقات الدولية المعولمة[1].

التحالف العالمي:

لا يمكن الحديث عن قوة عالمية شاملة من دون أداة عمل سياسية عسكرية ذات بعد كوني، ويمثل حلف شمال الأطلسي من زاوية تحليل معينة تجسيدا عمليا لذلك، فبالنسبة للولايات المتحدة يمثل حلف شمال الأطلسي مركزا للحوار وللاستشارات الإستراتيجية في المجتمع عبر الأطلسي بين الحلفاء الدائمين، أما بالنسبة للاتحاد الأوروبي، دور حلف شمال الأطلسي أساسه دعم التغيير السياسي وتحقيق الإصلاحات الديمقراطية والاستقرار في الفضاء الأطلسي والعبر اوراسي.

ومن أجل التكيف مع الطفرات الجيوسياسية في القرن الحادي والعشرين، يعتبر حلف شمال الأطلسي الأداة الرئيسية للسياسة العالمية، بامتلاكه القدرة على لعب دور سياسي عسكري عالمي لتعزيز الأمن في القرن الحادي والعشرين[2].

إن الإجماع حول مفهوم " القوة الشاملة كأداة عالمية " يجب أن يعكس شعورا بالتعاون والحوار المفتوح ضمن إطار شبكي تشاركي، بدلا من مبادئ تحالف الهيمنة المحدود الشرعية، الذي ساد خلال القرنين الماضيين، والقائم على افتراض وجود تهديد فوري ومباشر يتطلب حزمة من سياسات الدفاع والأمن المحدودة الفعالية والنتائج، إضافة إلى الارتباط الوثيق بين مفهومي القوة والأمن كضابط لسلوكات الفواعل داخل النسق الدولي، والشكل التالي يوضح العلاقة بين تطور مفهوم القوة وتطور مفهوم الأمن:

[1] Irnerio seminatore, **"l'Europe Entre Utopie Et Realpolitik. Questions Contemporaines"**, op cit, p. 139.
[2] Pierre Pascallon, **Quel Avenir Pour L'OTAN ?** (France: Édition l'harmattan, 2007), p .190.

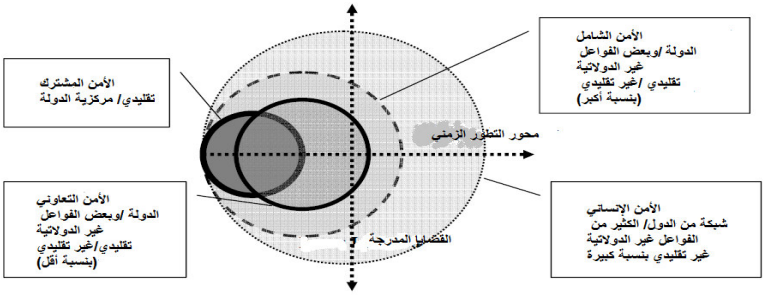

شكل رقم-1- تطور مفاهيم الأمن

المصدر: Hao Yang.' Security Governance: An Analysis of ASEAN's Strategies to Regional Security Dynamics',p11

المطلب الثاني: قدرة النموذج الواستفالي للدولة في التكيف مع الفواعل الجديدة

إن مسالة العلاقات بين الفواعل عبر الوطنية والدول حضيت منذ بداية تسعينات القرن العشرين باهتمام متزايد، إذ إن توازنا جديدا للقوى تأسس بين الدول من جهة وبين تلك المجموعة من التكتلات غير المتجانسة، المشكلة من "المنظمات غير الحكومية دولية كانت أو وطنية أو إقليمية، الشركات المتعددة الجنسيات، المجموعات الاشرعية، المجموعات المعرفية والعلمية، والتي سنتناولها في الفصل الثاني، فتزايد عددها وأدوارها غير من شكل النظام الدولي، مشكلا بذلك تهديدا لمركزية الدولة الوطنية في العلاقات الدولية في واحدة من أهم ركائزها ألا وهي السيادة[1].

الفرع الأول: نطاق نفوذ سلطة الفواعل الجديدة على الساحة الدولية

ان التشظي الذي لحق بالنظام الدولي بعد نهاية الحرب الباردة، سواء على مستوى طبيعة الكيانات المشكلة للنسق الدولي، أوعلى مستوى قضايا الأجندة العالمية، عبرت عنه اجتهادات نظرية للكثير من الباحثين، منها إسهام James Rosneau الذي أشار إلى أن العالم دخل مرحلة جديدة مع بداية العقد الأخير من القرن العشرين سماه بمرحلة "الاضطراب العالمي" TURBULENCE MONDIALES والذي ترافق مع تنامي العولمة الاقتصادية والعبر قومية، إذ وضح فيه فكرة العوالم المتعايشة: المتمثلة في عالمي الدول والعالم المتعدد المراكز الممثل للفواعل غير الدولاتية[2].

[1] Strobe Talbott, "**Globalization And Diplomacy: A Practioner's Perspective**", foreign policy, No. 108, Autumn, (1997), p. 72

[2] James N Rosenau**, "Turbulences In World Politics: A Theory Of Change And Continuity"**, in global politics in a changing world,4 edition , ed: Richard W. Mansbach et al (USA: Houghton Mifflin Harcourt, 2009), p.15.

هذا التصور للدولة تشاطره الباحث Suzan Strange التي اهتمت بتعاظم مكانة واحد من أهم الفواعل غير الدولاتية، ألا وهي الشركات المتعددة الجنسيات، فحسبها إذا كانت الدول سابقا أسيادا للأسواق، فان هذه الأخيرة "ش م ج" أصبحت أسيادا للدول والحكومات، إضافة إلى أن الفواعل التقليدية "الدبلوماسيون والعسكريون" أصبحوا حسب Strange اقل تأثيرا وتقريرا من البنكيين ورجال الأعمال وكذا الإعلام [1].

ففي دراستها بعنوان The Retreat Of The State خلصت Strange إلى أن الدولة فقدت دورها المركزي في مواجهة حركية العولمة، إذ إن المؤسسات الحكومية الرسمية باتت عاجزة عن الوفاء بالقيم الأربع الضرورية لحياة المجتمعات والمتعلقة بـــ: الأمن، العدالة، الحرية، والثروة، والتي كانت توفرها الدولة إلى جانب قوى السوق الحرة التي تجاوزت سلطاتها سلطة الفواعل الرسمية في عالم ما بعد الحرب الباردة، وقد حددت Strange تسعة طفرات هيكلية قوضت مكانة الدولة وساهمت في تراجعها أمام تصاعد قوة الفواعل الجديدة التي أصبحت تنافس الدولة في مهام التوزيع السلطوي للقيم [2].

إسهام أخر يندرج ضمن ذات الإطار، للباحث Bertrand Badie الذي تحدث عن مفهوم "انتقام" " Revenge" بنى موازية كجمعيات المجتمع المدني من الدولة، فالدولة حسبه أصبحت أكثر عرضة للتهديدات من قبل البنى والتشكيلات التحت وطنية المتمثلة في المجموعات عبر الوطنية، سواء أكانت مجموعات اثنية أوحركات دينية، والتي تعمل بأشكال عدة على إضعاف المؤسسات الرسمية في مواجهة ما تشكله أعمال تلك البنى من تهديدات [3].

نفس الفكرة تقدمها Josépha Laroche، فالدول حسبها كتنظيم تقليدي تجاوزته الأحداث وهي آلية للفشل، إذ أنها أصبحت مهددة بفعل انتشار التهديدات التحت دولاتية، كالإرهاب والمنظمات الإجرامية، في أهم ميزة تنفرد بها الدولة ألا وهي احتكارها للعنف المادي المشروع، وكذا في قدرتها على حفظ الأمن وتسيير الثروات الوطنية [4].

---

[1] Susan Strange: "**The Retreat Of The State: The Diffusion Of Power In World Economy"** (UK: Cambridge university press, Cambridge, 1996), p. 4.

[2] للاطلاع على مجموع تلك الطفرات التسعة ارجع إلى كتاب:
Suzan strange, "**The Retreat Of The State-The Diffusion Of Power In The World Economy"** (UK: Cambridge, Cambridge University Press, 1996), p. 218.

[3] Bertrand badie et marie-claude smouts, **le retournement du monde: sociologie de la scène internationale** (France: presses de sciences po, 1999), p. 72.

[4] Josépha laroche**, "Politique Internationale"** (France: LGDJ, 1998), p. 50.

آما بالنسبة لـــ Joseph Nye، فانه يشبه الاقتسام والتوزيع الجديد للقوة والقدرة والسلطات على المستوى العالمي، بلعبة الشطرنج ثلاثية الأبعاد.

فبالنسبة للصف الأعلى والخاص بالقوة العسكرية، السلطة فيه أحادية البعد وتتميز بهيمنة الولايات المتحدة الأمريكية، أما فيما يخص الصف الوسيط المتعلق بعلاقات القوة الاقتصادية، فالنظام الدولي فيه متعدد الأقطاب، تتوزع القوة فيه بين الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا واليابان، أما المستوى الثالث الخاص بالعلاقات عبر الوطنية ودور الفواعل غير الدولاتية، فالقوة والقدرة فيه موزعة ومشتتة ولا تخضع لرقابة الحكومات المركزية [1].

الفرع الثاني:علاقة الدولة بالفواعل غير الدولاتية

انطلاقا من معطى أن الفواعل غير الدولاتية أصبحت أدوات أساسية لتحليل النظام الدولي، فإن أية محاولة جادة لتحليل طبيعة النسق الدولي الحالي، لابد وان تأخذ بالحسبان تلك الفواعل كما يشير إليه Seyom Brown " السياسة العالمية تشهد مسار تحول ذاتي من النظام التقليدي لعالم الدول الوطنية إلى عالم أكثر انسجام وتطابق مع التعددية القطبية المعاصرة "[2].

ولتوضيح أشكال وطبيعة العلاقات بين الدولة ومختلف الفواعل غير الدولاتية الناشطة على المستويات المحلية الوطنية والدولية، والتي سنتطرق إليها بايضاح اكبر في الفصل الثاني، لابد من الانطلاق من معطى موضوعي يتعلق بالاختلافات بين أشكال الدول، فطبيعة الدولة هي المحدد لنوع الرابط بينها وبين الفواعل غير الدولاتية، وتأسيسا على ذلك حدد Robert Cooper ثلاثة أصناف كبرى للدول[3]:

أول صنف يشمل الدول التي يسميها Cooper بالدول قبل الحداثية " Les Etats Prémodernes"، وهي التي لا تملك أية مقومات الدولة الوطنية، والمحددة بحدود جغرافية واضحة، وبسلطة مركزية تملك القدرة على الاضطلاع بمهام الضبط الداخلي والدخول في علاقات خارجية مع باقي الدول، ويندرج ضمن هذا الصنف الدول التي تعرف اليوم في أدبيات العلاقات الدولية بالدول الفاشلة أوالعاجزة عموما[4].

[1] Joseph nye jr, "**the Paradox Of The American Power: Why The World's Only Superpower Can't Go It Alone"** (UK: Oxford University Press, 2002), p. 39.
[2] Seyom Brown,**" New Forces, Old Forces, And The Future Of World Politics, Post Cold War"** (USA: New York, Harper Collins College Publishers, 1995), p .268.
[3] Robert Cooper, "**The Post Modern State And The World Order"** (UK: London, Demos, 1996), p .14.
[4] Coralie Pison Hindawi, "**Vingt Ans Dans L'ombre Du Chapitre VII: Eclairage Sur Deux Décennies De Coercition A L'encontre De L'iraq"** (France: l'harmattan, 2013), p. 286.

ثاني صنف يشمل الدول الحديثة "Les Etats Modernes "، تمثلها الدول التي تحقق اقتصادياتها نسب نمو جيدة بفعل المؤهلات التي تمتلكها المؤسسات الرسمية في صنع وإدارة الشأن العام، إضافة إلى تزايد أدوارها الإقليمية والدولية بفعل طبيعة أنظمتها السياسية ونسق الثقافة المجتمعية القائمة عليها.

الصنف الثالث الدول المابعد حداثية " Les Etats Post –Modernes" التي تمثلها أغلبية الديمقراطيات الغربية، والتي تخلت عن استعمال القوة المادية في بحثها عن تسوية النزاعات القائمة بينها، واعتماد اطر التشاركية والاعتماد المتبادل في إدارة قضاياها، وضبط علاقاتها الخارجية [1].

فمستوى تأثير الفواعل غير الدولاتية مرتبط بصنف الدولة التي تنشط فيها، فإذا أخذنا مثلا تأثير المنظمات الدولية غير الحكومية على الدول سنلحظ أن مستوى ونتائج ذلك التأثير يختلف من صنف"حسب تعبير Cooper" إلى أخر، ناهيك عن اختلافه من دولة إلى أخرى داخل نفس الصنف.

فمنظمات كـــ OXFAM [2]مثلا أو منظمة CARE [3] تمارس نفوذا كبيرا وقويا داخل دول الجنوب بالنظر لضعف مؤسسات تلك الدول وقوة تلك المنظمات مقارنة بها، إذ إن ميزانية بعض المنظمات غير الحكومية تفوق ميزانيات بعض الدول، وذلك ما يسمح لها بالتأثير في مسار ومخرجات عمليات صنع السياسات الوطنية، في حين أن نفس المنظمات كأطباء بلا حدود MSF ومنظمة

ومصطلح **الدولة الفاشلة Failed States** يشير إلى الدولة ذات الحكومة المركزية الضعيفة أوغير الفعالة، العاجزة عن أداء وظائفها الأساسية حتى أنها لا تملك إلا القليل من السيطرة على جزء كبير من أراضيها. أساس الحكم على دولة ما بأنها فاشلة مختلف عليه، كما انه قد يحمل عواقب سياسية بالنظر لاعتباره كذريعة للتدخل الخارجي في شؤون الدولة الداخلية .

[1] تجدر الإشارة إلى أن الصنف الثالث حسب Cooper دائما، أيضا ينقسم بدوره إلى أقسام فرعية ثلاثة: الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر دولة ما بعد حداثة أحادية Unilatéralistes، القسم الثاني يشمل الدول التي تنحاز في توجهاتها الخارجية إلى تغليب اطر التعاون المتعدد الأطراف، أوما يعرف بالدول ذات النزعة الدبلوماسية الأخلاقية والمتمثلة في السويد اوكندا، القسم الثالث كما يعرف بـ:
les postmodernes pragmatiques والتي تعتمد في سياساتها على حسابات الخطوة خطوة مثال فرنسا .
لمزيد من المعلومات حول هذا التصنيف يمكن مراجعة :
Samy Cohen, "**La Résistance Des Etats"**, chapitre1 (France: seuil, 2003)

[2] **منظمة أوكسفام منظمةغير حكومية**، أسست كمؤسسة خيرية صغيرة سنة 1942، تحت اسم "لجنة أوكسفورد للإغاثة من المجاعة"، نمت أوكسفام نمواً كبيراً لتصبح اليوم إحدى أكبر المنظمات الخيرية الدولية المستقلة الناشطة في مجالي الإغاثة والتنمية. وتدار أوكسفام اليوم كاتحاد دولي يضم 15 منظمة فرعية (مراكزها في أوروبا، وأمريكا الشمالية والوسطى، وآسيا تعمل كلها في أكثر من 90 بلد مع منظمات محلية شريكة من أجل التوصل إلى حلول دائمة للفقر .وفضلاً عن المساعدات الإنسانية والعمل التنموي، تقوم أوكسفام بحملات للتغيير الإيجابي، ولرفع الوعي، وذلك بالأساس فيما يخص القضايا المرتبطة بالفقر. وليس للمنظمة أي انتماءات سياسية أودينية. وتتبنى منظمة أوكسفام، مع شركائها المحليين ومنظمات صديقة حول العالم، المواقف المنحازة للشعوب الفقيرة في المحافل الدولية. فعالمياً تتشابك أوكسفام مع الهيئات المعنية في الأمم المتحدة وتشارك بانتظام في اجتماعاتها الدولية وكذلك مع منظمات عديدة دولية أخرى منها علي سبيل المثال مؤتمرات منظمة التجارة العالمية، والمنتدى الاقتصادي العالمي، ومؤتمر الأمم المتحدة السنوي حول التغير المناخي .وتبذل أوكسفام قصارى جهدها للتأثير في السياسات العالمية التي تؤثر على فقراء العالم.

[3] **منظمة CARE INTERNATIONAI** الرعاية الدولية هي منظمة إنسانية تأسست في عام 1945 في الولايات المتحدة في نهاية الحرب العالمية الثانية، هي واحدة من أكبر المنظمات غير الحكومية الآن تعمل ضمن إطار شبكة عالمية في أكثر من سبعين بلدا في جميع أنحاء العالم، هدفها بناء عالم من الأمل والتسامح والعدالة الاجتماعية، حيث يعيش الناس في كرامة وأمن، تعمل CARE على تمكين الفقراء من خلال برامج الإغاثة والتنمية التي تؤثر على 45 مليون شخص كل عام، كما تسعى لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية، كالحق في التعليم والحصول على الرعاية الصحية، والحصول على مياه الشرب، ومكافحة الإيدز، وحماية البيئة .

مرصد حقوق الإنسان HRW ومنظمة العفوالدولية ومنظمة السلام الأخضر، يكاد نشاطها يكون منعدما، فهي شبه غائبة تماما عن المشهد السياسي في دول كالصين وكوريا الشمالية وكوبا، حيث لا تأثير لها يذكر في تلك الدول[1].

أما فيما يخص علاقات تلك المنظمات بدول الصنف الثالث اي الدول الما بعد حداثية، فهي ذات طبيعة معقدة تختلف حسب سياق كل دولة، وتتراوح بين التعاون والمنافسة، فهي تملك من المقومات ما يسمح لها بالتأثير على كل القضايا.

ولشرح ذلك سنحاول بشكل موجز عرض لأهم طروحات النظريات الأربع الكبرى للعلاقات الدولية والمتمثلة في الواقعية، الليبرالية، والماركسية إضافة إلى البنائية، وكيف أنها تقدم وتفسر الحوكمة العالمية والتعاون الدولي من خلال عرض نظريات المستوى المتوسط أوكما تعرف بـــ: Middle Range Theories .

[1] Samy Cohen, "**la résistance des états"**, op cit, p. 164.

المبحث الثاني: المنظور الواقعي والضبط الدولاتي لقضايا السياسة الدولية

الواقعية كتصور كلاني هي نتاج لمسار تاريخي تراكمي وفلسفي طويل، فالواقعية بفروعها قائمة على افتراض أن الأفراد طبيعيا باحثون عن القوة ويتصرفون بطريقة عقلانية دفاعا عن مصالحهم، وفي النظام الدولي يعتبر الواقعيون الدول الفاعل الرئيس الباحث عن تعظيم القوة والأمن، والدول تتعايش في سياق فوضوي مميز بغياب سلطة عليا، ما يدفع بها إلى العمل على حماية أمنها من التهديدات المفترضة بالية توازن القوة والردع[1].

المطلب الأول: الواقعية الكلاسيكية وهيمنة البعد الواحد على بنية النظام الدولي

تعود جذور الواقعية الكلاسيكية إلى أفكار وكتابات مجموعة من المفكرين كـــ Thucydide حول الحروب البيلوبينية التي تعتبر المحاولة التنظيرية الأولى لشرح أسباب النزاع الدولي، وNiccole MACHIAVELLI وTHOMAS HOBBES وJean Jacques Rousseau، الذين تركزت اهتماماتهم في بحث السياسة الدولية على ضرورة إتباع صناع القرار في علاقاتهم بالبيئة الخارجية لمذهب ما يسميه Friedrich Meinecke بمنطق الدولة أو La Raison D'état والذي يعرفه "بأنه ذلك المبدأ الأساسي المتوجب إتباعه في التعاملات الدولية، فهوالقانون الأساسي للدولة، إذ بموجبه يتصرف رجال الدولة للحفاظ على مصالح وقوة الدولة"[2].

بالنسبة لجل الواقعيين وبالنظر لغياب سلطة دولية مركزية، فالقواعد والمبادئ التي تحد وتضبط سلوك الدول تقل ولا تنعدم، فـــ Hans Morgenthau الذي يعتبر الأب الروحي للواقعية، ضمن كتابه ضاع الصيت "السياسة بين الأمم " فصولا عن "الأخلاقيات الدولية، القانون الدولي والحكومة الدولية، فقد اعتبر بان ".....المهمة الرئيسية لهاته النظم المعيارية هي الإبقاء على الرغبة في حيازة والحصول على القوة ضمن حدود اجتماعية مسالمة. .....الأخلاق القانون تتدخل للحفاظ على المجتمع من التفكك وعلى الأفراد من الفناء" فبالنسبة له المنظمات الدولية وسائل بيد الدول لاستعمالها وقت الحاجة والرغبة[3].

فالواقعية كتصور متماسك ظهر بعد الحرب العالمية الثانية كتحد للمثالية التي هيمنت في فترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية، فالبحث عن الهيمنة من قبل النازيين شكل تحديا لمدى قدرة

---

[1] محمد منذر، **"مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات الى العولمة"** (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنسر والتوزيع،2002)، ص. 6.

[2] François Saint-Bonnet, **"L'état d'exception"** (France: Presses universitaires de France, 2001), p.121.

[3] Hans j Morgenthau, **"Politics Among Nations",** 4th ed (USA: new york:knopf. 1967), p . 219-220.

وفعالية المؤسسات الدولية، وأكد مركزية مفهوم القوة كعامل محدد ومؤثر في نمط وطبيعة العلاقات الدولية، إضافة إلى تفسيرها لفشل الدول في تلافي أسباب الحرب العالمية الثانية بإرجاعه إلى سذاجة وطوبوية المثالية في أفكارها كالأمن الجماعي Collective Security المبدأ الذي قامت عليه عصبة الأمم[1].

إن أهم افتراضات الواقعية الكلاسيكية تضمنتها الأبحاث الأكاديمية التي جاء بها E.H.Carr في كتابه "حرب العشرون عاما" إضافة إلى Hans Morgenthau في كتابه "السياسة بين الأمم"، والتي ساهمت في تطوير ما اسماه Morgenthau بـــ"السياسة الواقعية" كتحد واضح للكتاب المثاليين والليبراليين للشؤون الدولية، وابرز تلك الافتراضات:

- مركزية الدولة في النظام الدولي، فالدولة تمثل الفاعل المركزي والوحيد المهم في السياسة الدولية.
- الدول فواعل عقلانية باحثة عن مصالحها التي تعتبر المحرك الأساسي للفعل الدولي.
- مركزية مفهوم القوة كهدف تسعى الدول لتحقيقه كوسيلة وهدف في آن واحد، فالقوة هي المحدد لترتيب ومكانة الدولة في هرم النظام الدولي.
- يمكن الحكم على السياسة الخارجية للدول بأنها سياسة جيدة إذا قلصت المخاطر وزادت المنافع .
- وما دام أن الدولة هي الفاعل المهم في الشؤون الدولية يعتقد الواقعيون ويعتبرون ان حقل العلاقات الدولية يفهم ويحلل بمعايير العلاقات بين الدول.
- الدولة تتصرف من خلال حكوماتها، وتتصارع وتتنافس مع غيرها حول المصالح الحيوية في عالم ميزته الأساسية الفوضوية.
- بالنسبة للواقعيين، الفواعل في السياسة العالمية تحدد على أساس ثلاث معايير أساسية:

السيادة – الاعتراف بالدولة – القدرة على مراقبة والتحكم في المجال الجغرافي والشعب[2].

الوحدات الأخرى الممثلة على الساحة الدولية لا يمكن اعتبارها وحدات ذاتية مستقلة، لكونها لا تجمع المعايير السالفة الذكر، أما المنظمات الدولية الحكومية كعصبة الأمم سابقا والأمم المتحدة حاليا، فتعتبر كوسيلة أو امتداد للدول ذات تأثير ضئيل على التفاعلات بين الدول، أما

[1] Michèle Bacot-Décriaud, et al, "**La Sécurité Internationale D'un Siècle A L'autre"** (France: l'harmattan, 2002), p. 128.
[2] Jean Jacques Roche, "**Théories Des Relations Internationales"**, 5 édition (France: Montchrestien, 2004), p. 33.

الفواعل غير الدولاتية كالشركات العابرة للقوميات أوالمجموعات عبر القومية، وبغض النظر عن مجال نشاطها واليات عملها فهي غير معترف بها، وعلى الرغم من امتلاكها للقدرة إما على تقوية أوإضعاف الدولة، الا انها لا تؤثر في الخصائص الرئيسية للنظام الدولي، لاعتبار بالغ الأهمية هو كونها عاكسة لتوزيع القوة بين الدول، لذلك فهي لا تملك أية قدرة للتأثير على سلوكات الدول، وبالتالي لن تغير من هيكلية النظام الدولي. وهذا ما يؤكده الواقعون الجدد، إذ يرى الأستاذ John MEARSHEIMER "أن الدول العظمى في النظام الدولي تختلق المؤسسات للحفاظ على وضع توازن القوة أوتفعيله"[1].

إضافة إلى أن غالبية الواقعيين لا يدعون أن التعاون الدولي مستحيل وإنما يقللون من أهميته في التأثير على سلوكات الدول وبالتالي على السياسات الدولية في العموم[2].

إذن فالواقعية تعرف في أدبيات السياسة الدولية على أنها مدرسة القوة السياسية، وعلى الرغم من سيطرتها كأداة تفسيرية على حقل التنظير للعلاقات الدولية منذ حقب تاريخية طويلة، إلا أنها تواجه دوما تحديات حول فرضياتها الأساسية المفسرة للعلاقات الدولية، تلك الفرضيات التي يعتبرها كثير من علماء السياسة والباحثين في الشؤون الدولية قواعد كفيلة بتفسير ما يحدث في البيئة الدولية، ودليل قدرتها على التكيف بروزها في شكل جديد تحت ما يسمى النيوواقعية[3].

المطلب الثاني: تفسير المقاربة النيوواقعية لفواعل السياسة الدولية

ان مشاهد العالم لسنوات السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، إضافة إلى طبيعة العلاقات بين الشرق والغرب وكذا بين الشمال والجنوب، أكدت مرة أخرى فرضيات التيار الواقعي الذي عاود الظهور بمسمى جديد Neorealism لصاحبه Kenneth waltz ونظريته حول السياسة الدولية التي طورها في كتاب بذات المسمى Theory Of International Politics .والتي لا تختلف طروحاتها جذريا عن طروحات الواقعية الكلاسيكية[4].

ولفهم تصور النيوواقعية للفواعل الدولية، لابد من فهم نظرية النظم Systemic Theory والتي مفادها، أن مكونات وبنى وهياكل النظام الدولي هي المحدد لسلوك الوحدات وليس العكس،

[1] Jhon Mearsheimer, **"The False Promise Of International Institutions"** international security vol 9, no 3, (1994-1995), p. 6.
[2] Lioyd Gruber, "**Ruling The World.Power Politics And The Rise Of Supranational Institutions"** (USA: Princeton University Press, 2000), p. 3.
[3] Brian C Shmidt, "**Realism And Facets Of Power In International Relations**", in power in world politics, ed: Felix Berenskoetter et al(UK: routledge, 2007), p. 43.
[4] Ernest R. May,et al, "**History And Neorealism"** (UK: Cambridge University Press, 2010), p. 51.

فعكس افتراضات المقاربة السلوكية التي تسعى لتفسير وشرح السياسة الدولية وفق الفواعل الأساسية، فان الواقعية الهيكلية تركز على سلوك الوحدات وكذا هيكل وشكل النظام الدولي، والنظر إلى النظام الدولي كهيكل مشكل من وحدات متشابهة، والوحدة الأكثر قوة هي التي تفرض معايير ضبط التفاعلات داخل النظام من جهة وبين البيئة الداخلية للنظام وبيئته الخارجية من جهة اخرى.

فأساس التفرقة بين الواقعية الكلاسيكية والنيوواقعية يكمن في الاهتمام بهيكلية النظام الدولي لشرح السياسة العالمية. فهيكلية النظام محددة بمبدأ التراتبية، أي غياب سلطة عليا "ما يعني الفوضى من وجهة نظر سلطوية" وتوزيع القوة "القدرة" بين الدول واهم بعد للقدرة يتعلق بمقدرات الدول المادية، أما هويات ومصالح الدول فهي تابعة، كما أن الفوضوية تفرض وتحدد سلوك الدولة وبالتالي للواحقها "أي أشكال التفاعل بين الدول حالتي التعاون والصراع الدولي " ما يشكل نقاط تقاطع مع النظرة الليبرالية للحوكمة، وكيف أن توزيع القوة يشكل سلوك الدولة ويخلق انتظاما ما في السياسة الدولية، إما عن طريق توازن القوة أوتراتبية العلاقات بين الدول بتفاوت في توزيع القوة[1].

أما فيما يخص أهمية ودور البنى ما بين الدولاتية في المساعدة على التعاون الدولي فتبقى ضعيفة حسب WALTZ[2].

وبعكس تركيز النيوواقعية على تحقيق المكاسب النسبية من التعاون، يركز النيوليبيراليون على أن الفواعل ذوي المصالح المشتركة يحاولون تعظيم مكاسبهم المطلقة، إذ يشير Charles lipson إلى أن المكاسب النسبية أكثر أهمية في القضايا الأمنية منه في القضايا الاقتصادية، لذلك فالتعاون يعد أكثر صعوبة للتحقيق والحفاظ، كما انه متوقف على قوة الدول مادام أن الفوضوية تذكي حالات ألا أمن وألاوثوق[3].

[1] David Baldwin, "**A Neoliberalism, Neorealism,And World Politics**", in Neorealism And Neoliberalism. The Contemporary Debate, ed David A,Baldwin (New York:Colombia University Press, 1993), pp. 3-28

[2] Benjamin Frankel, "**Realism: Restatements and Renewal**", (UK: Routledge, 1996), p.109.

[3] Charles Lipson, " **International Cooperation In Economic And Security Affairs**" World Politics, vol 37,n 01, octobre,(1984), pp. 1-23.

المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الواقعية وتفسيرها للنظام الدولي

ضمن إطار نموذج الدولة المركزي L'état Centrique في التحليل، تفرعت عن الواقعية روافد نظرية حاول كل منها التركيز على متغير محدد في فهم وتحليل ميكانزمات عمل النسق الدولي، واهم تلك النظريات:

الفرع الاول: نظرية الخيار العقلاني الاستراتيجي والمعطى المايكرواقتصادي في تفسير خيارات الدول

تقوم نظرية الخيار العقلاني الاستراتيجي'Rational Choice Theory' على معطى أن تفضيلات الدولة مردها واقع الظروف المادية والموضوعية لها، وان السوق يعتبر الميكانيزم المتحكم في السلوك الإنساني. إذ يستعمل منظرو الفكرة عادة المعطيات المايكرواقتصادية لتفسير خيارات الدول، فالافتراض الأساسي للنظرية، مفاده أن سلوكات الدولة قائمة على حسابات عقلانية للمنافع الذاتية المتوقعة، والمتضمنة دراسة إمكانات ونوايا الدول الأخرى، ويهتم أصحاب النظرية بالكيفية التي من خلالها تستعمل الدول المؤسسات الدولية لتعظيم المصالح وتحقيق الأهداف الوطنية، فهي تعتبرها كترتيبات عقلانية جاءت كنتيجة لمفاوضات متعددة الأطراف لمواجهة التحديات العالمية المشتركة[1].

الفرع الثاني: نظرية الاستقرار بالهيمنة والنزوع نحو الأحادية القطبية

جاءت نظرية الاستقرار بالهيمنة 'Hegemonic Stability Theory' في سياق تاريخي خلال مرحلة السبعينات والثمانينات من القرن العشرين كمحاولة للإجابة عن سؤال متعلق بأسباب واليات التأسيس والحفاظ على نظام اقتصادي عالمي مفتوح، وتمثلت الإجابة في حالتين تاريخيتين للقيادة المهيمنة، الأولى ممثلة في بريطانيا العظمى التي استعملت مكانتها خلال القرن التاسع عشر لخلق فضاء للتجارة الحرة بين القوى الاقتصادية الكبرى أنذلك، أما الثاني فظهر بعد الحرب العالمية الثانية لما أسست الولايات المتحدة الأمريكية نظام "بريتن وودز" التجاري والمالي الدولي لترقية التبادل التجاري الدولي الحر واستعمال قاعدة الدولار بدل قاعدة الذهب لضبط المعاملات المالية الدولية [2].

ركيزة أخرى من ركائز نظرية الاستقرار بالهيمنة، هي اعتبار أن اقتصاد السوق هو ملكية عامة ولا يمكن الحفاظ عليه إلا باقتصاد ليبرالي مهيمن لدولة تملك الوسائل المادية لإخضاع

[1] Koremenos Barbara, et al, **"The Rational Design Of International Institutions"** International Organization, vol 55,n 04 autumn (2001), p. 766.
[2] Stefano Guzzini, "**Realism In International Relations And International Political Economy: The Continuing Story Of A Death Foretold"** (UK: routledge, 2002), p. 153.

اقتصاديات الأطراف المنافسة، وتملك القدرة على الحفاظ على استقرار السوق الحرة بضمان تمويلها بالضرورات اللازمة للحفاظ على بنية النظام الاقتصادي القائمة[1].

فالبنى الفوق قومية كالمنظمات الدولية وقواعد القانون الدولي حسب أنصار النظرية، تمثل ترتيبات توافقية اجتماعية بين الدول عن طريقها تتم مأسسة مصالح الدولة الأقوى، وواحد من أصناف توزيع القوة "الأحادية" نظام الهيمنة أين تنفرد دولة واحدة بمراقبة والسيطرة على الدول الأقل قوة في النظام. [2]

فالدولة العظمى تنشأ المنظمات الدولية والأنساق الدولية لتقوية وتعزيز مصالحها وقيمها في النظام الدولي.

الفرع الثالث: نظرية الموجات الطويلة وإعادة ترتيب حركة النسق الدولي

حسب ما وضحه George Modelski في كتابه Long Cycles In World Politics يمكن فهم التحولات التي تشهدها هيكلية النظام الدولي من خلال الربط بين دورات الحروب والتفوق الاقتصادي والسمة السياسية للقيادة العالمية.

الدورة الطويلة أو الموجات طويلة Long Cycle Theory كما تسمى، تقدم وجهات نظر مثيرة للاهتمام في السياسة الدولية من خلال السماح "باستكشاف دقيق لكيفية حدوث الحروب في العالم، وكيف أن الدول الرائدة مثل بريطانيا والولايات المتحدة قد انتصرت وخلفت بعضها البعض في القيادة التاريخية بطريقة منظمة." وينبغي عدم الخلط بينها وبين فكرة Simon Kuznets [3]بذات التسمية، فدورات Modelski الطويلة من السياسة العالمية مرتبطة بالتاريخ الماضي للسياسة الدولية [4].

فوفقا لدورات التاريخ أوما يسميه Modelski بدورات القيادة التاريخية، كل دورة تنقسم إلى أربعة مراحل تبدأ بحرب عظمى تليها قيادة عالمية للقوة المنتصرة في الحرب، بعدها تبدأ شرعية تلك القيادة في التراجع، وصولا إلى بروز قوى منافسة مؤسسة لوضعية الامركزية في القيادة، مما يمهد لحرب عظمى جديدة وهكذا تستمر حركية التاريخ.

---

[1] Keohane,robert." **After Hegemony:Cooperation And Discord In The World Political Economy"** (USA: Princtone:Princtone University Press, 1998), p. 32.

[2] Benjamin Franke, op cit, p. 323.

[3] بدأ Simon Kuznets حياته المهنية كخبير اقتصادي، إذ ضمن أطروحته الجامعية نظريته حول الدورات الطويلة للنموالاقتصادي، التي نشرت في 1930. واعتبر ان مراقبة اقتصادية حقيقية يعني وحدة إحصائية ومؤشرات موثوقة، وقد حدد عمر دوراته بـ 14-20 عاما .

[4] George Modelski, "**Long Cycles In World Politics"**. (USA: Seattle: University of Washington Press, 1987), p. 100.

إذ يمكن تحليل فترات تاريخ العلاقات الدولية انطلاقا من هاته الافتراضات، أما عن تصورها لماهية المنظمات الدولية الحكومية فهي تعتبرها كيانات تنشأ بفعل تقاطع المصالح بين الدول في مرحلة اللامركزية [1].

نظرية Modelski تنص على أن الحروب والأحداث المزعزعة لاستقرار البيئة الدولية هي نتاج طبيعي لدورة النظام العالمي، فهي أجزاء من مسارات تطور النظام السياسي والاجتماعي العالمي، فالحروب نهاية هي "قرارات نظامية"، تعيد ترتيب حركة النسق الدولي على فترات منتظمة، لأن السياسة العالمية ليست عملية عشوائية بل هي مسار من دورات تفرز قوى قائدة، كل منها ينظم النسق الدولي بطريقة وأسلوب محدد [2].

أهم الانتقادات الموجهة لافتراضات الواقعية:

على الرغم من بساطة ووضوح طروحات الواقعية، إلا أنها تقدم إطارا قويا لشرح وتفسير الظواهر الدولية، ومع ذلك فقد انتقدت لقصور في جوانب طرحها، أساسه معطيين أساسيين:

أولهما: عدم وضوح ودقة ابرز مفهوم للواقعية ألا وهو "القوة" وما يعنيه؟ وكيف يمكن قياسه؟ هل أن قوة الدول تقاس بالمعطيات المادية "كالموقع الجغرافي، الموارد الطبيعية، الموارد المادية..."، ام بمعطيات معنوية "معرفية مثلا" أوبمعطيات اقتصادية؟ "حالة اليابان والمانيا"، أضف إلى ذلك أن مفهوم القوة قد يعني الجانب المعياري، أي امتلاك قوة التأثير في قناعات وخيارات الأخر "كقوة رجال الدين مثلا". وعليه فإذا لم يتضح ويحدد مفهوم القوة فكيف سيمكن تحديد ميزان القوى؟ وكيف يمكن الحكم على موقف دولي ما بأنه موقف يتجسد فيه حالة توازن القوة؟.

ثانيهما: مفهوم أخر مركزي يقوم عليه الطرح الواقعي غير محدد هوالمصلحة الوطنية، فكل عمل أوسلوك تقدم عليه الدولة الهدف منه تعظيم مصالحها ودفاع عنها، الا ان المصالح الوطنية كمفهوم تتنوع وتتغير زمانا ومكانا، فمثلا ساهمت الولايات المتحدة الأمريكية في انشاء منظمة الأمم المتحدة وانضمت إليها لان ذلك يخدم مصالحها، وتجاهلتها مرة أخرى في حربها ضد العراق سنة 2003 لذات السبب ألا وهوالمصلحة الوطنية، فهذا قصور في وضوح أهم فكرة يقوم عليها التصور [3].

1 Valerie M. Hudson, "**Foreign Policy Analysis**: **Classic and Contemporary Theory"** (USA: Rowman & Littlefield Publishers Inc,2007), p .157.
[2] George Modelski, op cit, p. 227.
[3] Kelly-Kate S. Pease, "**International Organizations:Perspectives On Gouvernance In The Twenty-First Century"**, 2 edition (USA: prentice hall, 2003), p. 54.

المبحث الثالث: المنظور الليبرالي التعددي والتشاركية في إدارة الشؤون الدولية

إن التطورات التي حدثت على الساحة الدولية والتي بدأت بمنتصف السبعينات مست هيكلية النظام الدولي وكذا نوع ونمط التفاعلات بين وحدات ذلك النظام، ما دفع بالعديد من الدارسين والباحثين في حقل العلاقات الدولية للتشكيك ومساءلة طروحات مركزية الدولة.

الليبرالية تقوم أساسا على اعتبار أن الطبيعة البشرية طبيعة خيرة، إذ أن الأفراد بإمكانهم تحسين الظروف المادية والمعنوية لمعيشتهم، فمفاهيم القهر والاعدل والحرب، هي نتاج لفساد البنى الاجتماعية أوسوء تقدير للقادة أوالحكام، وتلك المفاهيم السلبية يمكن تلافيها عن طريق إصلاح المؤسسات والتعاون والعمل الجماعي أوالمتعدد الأطراف داخل الوحدات السياسية أوبينها.

فنشر قيم حرية الأفراد يعد النواة الصلبة لليبرالية والتي يمكن تحقيقها عن طريق تعزيز الممارسة الديمقراطية سياسيا وراسملة الاقتصاد[1].

جذور الليبرالية: يمكن تتبع مراحل تطورها تاريخيا منذ:

القرن السابع عشر مع كتابات Hugo Grotius التي أكد فيها على إن الدول كالأفراد عقلانية بالطبيعة وملتزمة بالقانون، والعلاقات الدولية حسبه خاضعة للقانون الطبيعي والقانون الدولي[2].

القرن الثامن عشر في عصر التنوير جاءت كتابات ومساهمات Immanuel Kant الذي ربط بين السلام بين الأمم والديمقراطية لأجل تحقيق السلام الدائم بين الدول الديمقراطية[3].

أما ليبرالية القرن التاسع عشر فقد ربطت بين عقلانية عصر التنوير والتحديث عن طريق الثورات العلمية والصناعية لترقية الديمقراطية والتجارة الحرة، حيث امن كل من Adam Smith وJeremy Bentham بدور التجارة الحرة في خلق التعاون أوالاعتماد المتبادل ما من شانه تعزيز السلام بين الدول.

بعدها جاءت قناعات الرئيس الأمريكي Woodrow Wilson الموضحة في مبادئه الأربعة عشرة والتي تأسس عليها مؤتمر فرساي الذي أنهى الحرب العالمية الأولى، والتي شكلت أيضا قاعدة

[1] Robert J. Jackson, "**Global Politics in the 21st Century"** (UK: Cambridge University Press, 2013), p. 63.
[2] Ellen Grigsby, "**Analyzing Politics: An Introduction To Political Science"**, 4 edition (USA: Cengage learning Inc, 2009), p. 98.
[3] Rumki Basu," **International Politics: Concepts, Theories And Issues"** (USA: SAGE Publications Ltd, 2012), p.156.

لمنظمة عصبة الأمم، فالرئيس Wilson تصور أن خلق وتأسيس نظام امن جماعي وترقية حق تقرير المصير للشعوب من شانه الحفاظ على السلام العالمي، فعصبة الأمم كآلية لإدارة الشأن الدولي عكست الأهمية الكبرى التي يوليها الليبراليون للمؤسسات الدولية للعمل الجماعي لحل إشكالات القضايا الدولية[1] .

أما ليبراليو القرن العشرين فكانوا من اكبر المدافعين عن القانون الدولي والتحكيم والمحاكم الدولية لضمان السلام وترقية التعاون الدولي، مما جعل الكثيرين يصفونهم بالمثاليين الجدد خاصة بعد فشل عصبة الأمم في منع اندلاع الحرب العالمية الثانية والحرب الباردة[2].

وقبل فحص الإسهامات المتأخرة لليبرالية خاصة نظريات المدى المتوسط المتفرعة عن الليبرالية لابد من الإشارة إلى أهم افتراضات النظرية الليبرالية:

الفرضية الأولى: زيادة على كون أن الأفراد يعتبرون اللاعب والفاعل الأساسي في وعلى الساحة الدولية، فان الدولة والفواعل الادولاتية المتمثلة في "المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية – الشركات المتعددة الجنسيات– المجموعات الابستيمولوجية–المجموعات الاشرعية وحتى الأفراد" وحدات وفواعل أساسية مؤثرة في الواقع الدولي[3].

الفرضية الثانية: الدولة ليست بالضرورة فاعلا موحدا وعقلانيا، فالحكومات والدول تتكون من أفراد وإدارات ومؤسسات مختلفة إضافة إلى جماعات مختلفة المصالح، إن هذا التعدد ينعكس على المصلحة الوطنية التي يعتبرها الليبراليون توازنا بين مصالح الفرقاء المكونين للدولة الواحدة، تضارب المصالح فيما يخص قضية البيئة.

الفرضية الثالثة: طبيعة العلاقات الدولية مزيج من التعاون والصراع، وهي نتاج للطبيعة الإنسانية، فالإنسان محكوم بالأنانية الذاتية وضرورات التعايش البشري تدفع للبحث عن آليات لها.

الاعتقاد بان التعاون الدولي ممكن وقابل للتطور بالنظر لسببين:

أولا: يعتبرون أن النظام الدولي سياق تحدث فيه تفاعلات متعددة لفواعل عدة فالنظام الدولي اكبر من كونه بنية لعلاقات قائمة على توزيع القوة بين الدول حسب افتراضات الواقعية.

[1] David Reynolds, "**Summits: Six Meetings That Shaped The Twentieth Century**" (USA:Basic Book, 2007), p. 25.
[2] Rumki Basu, op cit, p.158.
[3] Denis Rolland, et al, "**Political Regime And Foreign Relations: A Historical Perspective – Ouvrage**" (France: l'harmattan, 2004), p.26.

كما أضاف Hadley bull فكرة أن النظام كالمجتمع، أين ينظم الفواعل سلوكاتهم وفقا لمعايير معينة، ويخضعون للقواعد العامة والمؤسسات، ويعترفون بالمصالح العامة، إن معطى القوة مهم، إلا أنها تمارس ضمن أرضية تلك القواعد والمؤسسات، والتي من شانها أن تجعل التعاون الدولي ممكنا[1].

ثانيا: يتوقع الليبراليون اهتماما من الدول بتنمية التعاون المتبادل، المعرفة والاتصالات، كما أن العمل على نشر القيم الديمقراطية من شانه ترقية التعاون إشاعة السلام.

وعموما يدافع الليبراليون عن المنظمات الدولية والقانون الدولي، الذي يختلف عن القانون الداخلي للدول، إذ يعتبرون القانون وسيلة للحفاظ على النظام في البيئة الدولية، فحسب Louis Henkin المنظمات الدولية تعد كيانات أساسية لكونها تلعب أدوارا هامة والتي من بينها:

التأسيس لعادات وتقاليد التعاون، إذ أنها تعتبر كفضاءات للتفاوض وتطوير التحالفات، وترقية التنمية والقيم المشتركة وتعزيز النظام [2].

الفرضية الرابعة: الأجندة العالمية أوالدولية مكونة من قضايا عدة وشتى "سياسية اقتصادية اجتماعية وثقافية، إضافة إلى دور ومكانة القيم[3].

المطلب الأول:منظور الليبرالية المؤسساتية لإدارة السياسة الدولية

تعرضت طروحات الليبرالية النصية إلى نكسة بعد الحرب العالمية الثانية، خاصة بعد هيمنة الواقعية على حقل التنظير في العلاقات الدولية، فخلال سبعينيات القرن العشرين حاول الليبراليون تقديم بديل للأطروحات المتشائمة للواقعية حول فوضوية النظام الدولي ومحدودية التعاون الدولي.

فعكس الليبراليين حاول النيوليبيراليين التعاطي مع قضايا القوة، خاصة محاولة الإجابة على تساؤل كيف بدا التعاون الدولي؟ وكيف تأسست المنظمات والشبكات ما بعد الحرب العالمية الثانية؟ كـــ BM – UN--FMI، فلقد ركز الليبراليون على دور الولايات المتحدة الأمريكية كدولة

[1] Robert H. Jackson, "**The Global Covenant: Human Conduct In A World Of States"** (UK: Oxford University Press, 2000), p. 23.
[2] Ann E. Kent, "**Beyond Compliance: China, International Organizations, And Global Security"**(Singapore NUS press, 2009), p. 18.
[3] Denis Rolland, et al, op cit, p. 27.

مهيمنة، فالميزة الخاصة للنظام الذي انشاته الليبرالية المحتواة Embedded liberalism والمكاسب النسبية التي حازها الأوربيون نظير التعاون المجسد في هيكل الاتحاد الأوربي[1].

فتزايد مظاهر الاعتماد المتبادل على الساحة الدولية خاصة مع الدور الذي أصبح بإمكان المنظمات الدولية لعبه في ذلك كما وضحته إسهامات الأستاذين Joseph Nye وKeohane Roberto اللذان أكدا أن افتراضات الواقعية لم تعد كافية لشرح التطورات التي شهدها النظام الدولي في هيكليته، ونمط تفاعلاته والممثلة في الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات، شيوع الاعتماد المتبادل اقتصاديا وانتشار للظواهر العبر قومية وظهور وتنامي القضايا العالمية "البيئة والصحة ".

فالباحثان Nye وkeohane يعتبران من الأوائل الذين دعوا إلى مراجعة افتراضات المدرسة الواقعية، بدء بفرضية وحدوية ومركزية الدولة في العلاقات الدولية[2].

ففي كتابهما الضائع الصيت والصادر سنة 1971 بعنوان Transnational Relations And World Politics والذي حددا فيه ظاهرة التفاعلات عبر القومية، والتي يعرفاها على أنها "حركية مادة محسوسة ملموسة عبر حدود الدولة حين تكون احد طرفي التفاعل أو التبادل غير حكومية".

حيث أوضحا دور الفواعل غير الحكومية في العديد من التفاعلات الدولية بتقديم حالات مبينة لتلك الفواعل وسلوكاتها كالشركات المتعددة الجنسيات، الكنائس، الحركات التحررية، الاتحادات العمالية، الشبكات العلمية "،اختتما دراستهما بالإشارة إلى أن الدولة ليست بالضرورة الفاعل الوحيد والمركزي في السياسة العالمية ولا باعتبارها "حارس بوابة "بين التفاعلات المجتمعية الداخلية والخارجية[3].

فرغم كونهما لم يقدما نظرية جديدة في العلاقات الدولية إلا أنهما اقترحا خطة وطريقة عمل لبحوث مستقبلية قائمة على تعدد وتنوع للفواعل الدولية، مثال ذلك دراسات كل من: Kjell Skjelsback في مقاله " The Growth Of Ingos In The 20 Centry" سنة 1971 أين جمع مجموعة من المعطيات الامبريقية والتي توضح التنامي المطرد للمنظمات الدولية غير الحكومية منذ 1990 خاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

[1] Daniel Damásio Borges, "**L'État Social Face Au Commerce International"** (France: L'Harmattan, 2013), p.171.
[2] john Witte, et al, **Religious Human Rights in Global Perspective: Religious Perspectives** (Netherlands: Kluwer Law International, 1996), p.108.
[3] Christopher Brook, Anthony McGrew, **Asia-Pacific in the New World Order** (UK: Routledge, 2000, p. 272.

حيث وجد أن عدد تلك المنظمات زاد من 1012 منظمة سنة 1954 إلى 1899 منظمة سنة 1968، بنسبة زيادة سنوية قدرت ب 6.2% بين 1962 و1968 [1]، أما فيما يخص تصنيف المنظمات الدولية غير الحكومية حسب مجال نشاطها وتخصصها، فقد خلص إلى أن المنظمات العاملة في المجال المالي والاقتصادي، إضافة إلى المجال التجاري والصناعي، تشكل النسبة الأعلى بالنسبة للمنظمات المنشأة بين سنوات 1945و1954[2].

إضافة إلى دراسة أخرى لـــ Richard Mansbach وآخرون في كتاب بعنوان:

" Non State Actors In The Global System The Web Of World Politics "

والصادر سنة 1976، والذي أكدوا فيه على ان نموذج" الدولة –المركزي " أصبح باليا بالنظر لتزايد عدد المنظمات الدولية غير الحكومية INGOs ودورها في الشؤون الدولية [3].وبالاستناد إلى مشروع الفواعل غير الدولاتية NOSTAC استعملوا البيانات المجموعة من ثلاثة مناطق ضمت كل من أوربا الغربية، الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية في الفترة الممتدة بين 1948 الى غاية 1972 للتحقق امبريقيا من تنامي عدد ودور تلك الفواعل، حيث خلصوا إلى أن نصف التفاعلات في المناطق المدروسة يمكن تحليلها انطلاقا من وجهة نظر مركزية الدولة، أما النصف الثاني فيعكس دور الفواعل غير الدولاتية في تلك التفاعلات[4].

وتأكيدا على دور تلك التنظيمات الجديدة، شكل كل من Joseph nye و Robert Keohane نموذجا جديدا للعلاقات الدولية عرف بـــ"الاعتماد المتبادل المعقد"، مؤسس وقائم على مجموعة من الافتراضات المحددة:

– أن البيئة الدولية تشهد قنوات متعددة للتفاعل الاجتماعي بما فيها الداخل عبر الحكومي عبر العلائقي، بأجندة مشكلة من العديد من القضايا التي لا تحل بصورة هرمية.

– الدول ليست الاعب الوحيد في السياسة العالمية، كما أنها ليست فواعل موحدة، مادامت أنها مكونة من وحدات متصارعة ومتنافسة فيما بينها.

– القدرة ذاتها يمكن أن تكون وسيلة غير فعالة لصنع السياسة.

[1] Kjell skjelsback,"**The Growth Of INGOs In The 20 Century**" International Organizations, Cambridge journals, Volume 25 - Issue 03 - juin 1971, p. 425.
[2] Ibid, p. 429.
[3] Richard Mansbach, et al, "**The Web Of World Politics: Non State Actors In The Global System**" (Australia: Borchardt Library, 1976), p. 273.
[4] Ibid, p. 275-276.

–الهرمية التقليدية للقضايا، أين كانت شؤون الدفاع والأمن تحدد وتهيمن على الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، غيرت وبدلت بوضع أجندة لا هرمية فيها[1].

أهمية هذه الفواعل لا تعود فقط لنشاطها وأعمالها الهادفة لتحقيق مصالحها، ولكنها أيضا لكونها تعمل كناقلة للحركة تجعل السياسات الحكومية في دول أهم من أخرى.

إن مشكلات القرن العشرين المتمثلة في أزمة البترول، انهيار نظام بريتن وودز المالي، وأزمة المديونية لدول العالم الثالث، ساهمت في بروز الدور الجديد للمنظمات الدولية في العمل على الحيلولة دون انهيار النظام، برمته كما وضحه Keohane في كتابه "After Hegemony"[2].

وبتطبيق افتراضات نظرية معضلة السجين استخلص كل من Robert Axelord و Robert O Keohane في مقالهما بعنوان:

"Cooperation Under Anarchy: Strategies And Institutions "

انه إذا كانت الدول فواعل مستقلة، فخياراتها لصنع السياسة تميل لتكون مترابطة، إضافة إلى أن التفاعل المتواصل بين الدول يولد الحافز لها لخلق مؤسات دولية تعدل وتضبط سلوك الدول وتؤسس لأرضية ضامنة وضابطة للتفاعل، ومشكلة لسياق تفاوضي يسهل الشفافية ويقلص من الخدع والتلاعب الذي قد تسلكه الدول[3].

فالمؤسسات الدولية تعتبر أطرا فعالة لحل الإشكالات التعاون والتنسيق لكونها تعتبر مولدا للمعلومات التي تساعد صناع القرار للوصول إلى توافقات تحقق مصالح لأكبر عدد من الدول.

إضافة إلى كونها نافعة ومفيدة للدول لكونها مساعدة لها في تحقيق مصالح لم تكن الدول قادرة على تحقيقها دونها.

[1] R. J. Barry Jones, "**Routledge Encyclopedia of International Political Economy: Entries G-O"** (UK: Routledge, 2001), p.790.
[2] Robert O. Keohane, "**After Hegemony: Cooperation and Discord in the World Political Economy"** (USA:Princeton University Press,1984).
[3] Robert axelord, Robert O. Keohane, "**Achieving Cooperation under Anarchy: Strategies and Institutions**",vol 38, n 01, october (1985), pp. 226-254.

المطلب الثاني: المقاربة الوظيفية والضبط التعددي للتفاعل الدولي

تعتبر الوظيفية أن السبب في إنشاء المنظمات الدولية هوالحاجة إليها، فزيادة الاعتماد المتبادل والترابط أدى إلى الزيادة في التشارك في المشكلات والقضايا ذات البعد عبر الوطني، والتي لا يمكن حلها والتعاطي معها إلا عن طريق التعاون الدولي، وذلك بخلق وكالات متخصصة للتعاون.

وكما وضحها الأستاذ David Mitrany في كتابه Working Peace System، فالوظيفية لا تكمن في كيفية إبقاء الدول متباعدة، ولكن كيف يمكن جمعها بفعالية مع بعضها البعض، فحسبه شبكة الوكالات الدولية هي آليات عن طريقها وبداخلها مصالح الدول تندمج[1].

يؤمن الوظيفيون بأنه يمكن تجاوز الخلافات والتنافسات السياسية للدول عن طريق بناء عادات التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، مما يؤدي إلى ظاهرة SPILL OVER التي ينتج عنها إمكانية التحول لتحقيق اندماج في مجالات اكبر تعقيدا "السياسة العليا كالدفاع والأمن والوحدة السياسية والمالية"، ما من شانه أن ينتقل ويتعدى إلى تعاون في المسائل السياسية والأمنية، إذ يلعب الخبراء التقنيون الذين يشكلون هوية جديدة، دورا بارزا في تلك المهمة بخلقهم لبنية محددة الوظيفة منظمة لحل مشكلة ما[2].

فباستعمال افتراضات الوظيفية يمكن فهم مسار الاندماج الأوربي، كنموذج للتكامل الاقتصادي امتد فيما بعد ليحقق اندماجا سياسيا محدودا.

فحسب الوظيفيين الجدد إن مسار وديناميكيات التعاون ليست آلية أوتوماتيكية، فالمحدد الأساسي للاندماج هوالقرارات السياسية، فالوظيفية إذن تمكن من تفهم تشكل أولى المنظمات الحكومية الدولية، كالاتحاد التلغرافي الدولي واتحاد البريد العالمي ووكالة الملاحة في نهر الراين وكذا الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية[3].

[1] Rommel C. Banlaoi, "**Security Aspects Of Philippines-China Relations: Bilateral Issues And Concerns In The Age Of Globale Terrorism" (**Philippies**:** Rex Bookstore, Inc, 2007), p. 179.
[2] Laura Nistor, "**Public Services And The European Union: Healthcare, Health Insurance And Education Services"** (BERLIN: Springer Shop, 2011), p. 293.
[3] James Hawdon, "**Emerging organizational forms: the proliferation of regional intergovernmental organizations in the modern world-system" (**USA**:** Greenwood Press, 1996), p. 11.

إذ يقر كل من Jacobson ,Reisinger, Mathers بان الوظيفية قدمت فهوما وتفاسيرا لمجموعة التحولات في النظام السياسي العالمي، ولكنها لم تغيره كليا، إضافة إلى عجزها عن تفسير أسباب الحروب، والتقليل من أهمية العوامل السياسية كالسيادة والولاءات الوطنية[1].

[1] Margaret P. Karns, et al, "**International organizations: the politics and processes of global governance"** (USA: Lynne Rienner Publishers, 2010), p. 41.

المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الليبرالية وتفسيرها للسياسة الدولية

تعددت الاجتهادات النظرية للمنظور الليبرالي، المحاولة لتقديم تفاسير وفهوم للقواعد والأسس المتحكمة في التعاون الدولي، والأطر الكفيلة بالحد من النزاعات بين الدول، للعمل على تأسيس سلام دولي دائم، واهم تلك الفروع النظرية:

الفرع الأول: نظرية الأنساق وآليات عمل الأنظمة الدولية

هي نتاج للقانون الدولي الذي لا يتكون فقط من القواعد السلطوية الرسمية، بل أيضا من قيم غير رسمية وقواعد سلوك تضبط وتقنن عبر الزمن حسب مجالات عدة، فنظرية النظم تساعد لفحص وشرح أشكال عدة للحوكمة، فالنظام أوالنسق Regime يحوي "مبادئ معلنة أومضمرة وقيم وقواعد وإجراءات اتخاذ وصنع القرار التي تتفاعل حولها توقعات الفواعل في شان معين"[1].

ساهمت في بلورة نظرية الأنساق كل من الليبرالية والواقعية، إذ إن بعض المنظرين يركزون على متغير القوة في العلاقات بين الدول في تأسيس الأنساق خاصة دور الدول المهيمنة كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا في القرن التاسع عشر والقرن العشرين، كما سبقت الإشارة إليه في نظرية الاستقرار بالهيمنة، أما البعض الأخر من المدافعين عن طروحات نظرية النظم، فيقرون بدور المصالح المشتركة في مساعدة الدول في تعزيز الشفافية والتقليص من الشك والاوثوق في العلاقات بين الدول.

استعمل منظروا نظرية النظم افتراضات البنائية للتركيز على العلاقات الاجتماعية، وكيف أن التفاعل بين الدول يؤثر في مصالحها [2].

فنظرية الأنساق تبحث في محاولة تحديد وشرح كيف تخلق وتوجد النظم؟، وكيف يحافظ عليها ؟وكيف ولماذا ومتى تتغير ؟، فقد وضحت نظرية الأنساق كيف تنشا الدول تلك الأرضيات لتنسيق الأعمال بينها متى اقتضى الأمر لبلوغ وتحقيق مصالحها الوطنية.

فالأنساق توفر المعلومات للشركاء وتقلل من حالات الشك وعدم الوثوق، فمنظرو النظرية ركزوا على ادوار المنظمات الدولية الحكومية في خلق والحفاظ على الأنساق، وعلى الرغم من أنها أي المنظمات الدولية لا تشكل نسقا بحد ذاتها، إلا أن مواثيقها التأسيسية تضم مبادئ وقيم وقواعد

[1] Mary E. Footer, "**An Institutional And Normative Analysis of the World Trade Organization**" (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 2006), p. 83

[2] Andréas Hasenclever, et al, "**Integrating Theories Of International Regimes**" , Review Of International Studies,vol 26 (2000), pp. 3-33.

وإجراءات اتخاذ القرار والوظائف التي تشكل مظاهر للأنساق، فإجراءات العمل الخاصة بمنظمة ما قد تستعمل من قبل الدول لإقرار مبادئ وقواعد جديدة مشكلة لنسق جديد[1] .

الفرع الثاني: نظرية المشاع العام ودور المنظمات الدولية في ضبط سلوك الدول

في مقاله المعنون بـــ: "تراجيديا العموم The Tragedy Of The Commons" الصادر سنة 1968 وضح عالم البيولوجيا Garrett Hardin فكرة أن سعي كل فرد في المجتمع الإنساني عقلانيا لتعظيم مصالحه سيؤدي نهاية إلى خسارة كل الأطراف، فالمشاع العام The Public Goods أوالملكية المشتركة قد تكون مادية أومعنوية، وتعني الملكية المشتركة في السياق العام الفضاءات العامة "بحار فضاء جوي المناطق القطبية "أو ما يسميه Inge Kaul بـــ "المشاع العام الإنساني" كالقيم والمبادئ العالمية، والمعرفة، وكذا الشروط العامة، كالصحة والسلامة الازمة للاستقرار المالي للتجارة الحرة والبيئة المستدامة[2].

فالأبعاد المشكلة للمشاع العام تسير بإنشاء منظمات تتمتع بصلاحيات واسعة وبقوة إنفاذ لسياساتها، وذلك لإجبار ودفع الدول والأفراد للعمل بذات الطريقة، فمثلا قد تجبر المنظمة الدول على تحديد نسب الزيادات السكانية لوقف الانفجار الديمغرافي الذي يمثل تهديدا لكوكب الأرض كملكية إنسانية جماعية، في حين ان OSTROM يؤكد على ان أفضل آلية لإدارة المشاع العام، ما يسميه بالحكم الذاتي Self Governance [3].

نظرية المشاع العام تقترح أن تسعى الأطراف المتنافسة أو التي تواجه مشاكل خاصة باستغلال المشاع العام ماديا كان أو معنويا، إلى البحث عن إعادة تشكيل لتفضيلات الفواعل من خلال أساليب "الإجازة والعقاب"، فمثلا قد يلجا لتوظيف آليات لمكافأة الدول العاملة على الحفاظ على البيئة وتغريمها من خلال فرض عقوبات مالية في حال ثبوت ارتكابها لتجاوزات مخلفة لنصوص المعاهدات والاتفاقيات البيئية الدولية.

فنظرية المشاع العام يمكن استعمالها كمدخل نظري لشرح دور المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وكذا الأنساق الدولية، في إنتاج أوتقليص الموارد وكذا تستعمل للوقوف على الهوة

[1] Oran r Young, "**International Cooperation: Building Regimes For Natural Resources And The Environment"** (USA: cornell university press, 1989), p. 182.
[2] Jean Marc Salmon, "**Un Monde A Grande Vitesse: Globalisation, Mode D'emploi"** (France:Éditions du Seuil, 2000), p. 202.
[3] Elinor Ostrom, "**Governing the Commons: The Evolution of Institutions for Collective Action"** (UK: Cambridge University Press, 1990), p. 27.

في الجهود الدولية في التعامل مع قضايا السياسة الدولية، خاصة في فضاءات الملكية العالمية أين لا يمكن لأية دولة التحجج بالسيادة "أعالي البحار وطبقات الغلاف الجوي"، باعتبارها ملكا وارثا إنسانيا مشتركا[1].

نظرية المشاع العام وغيرها من النظريات الليبرالية تعتبر المنظمات الدولية والقانون الدولي والأنساق الدولية عوامل مسهلة ومساعدة على التعاون الدولي لتسيير الشؤون العامة العالمية .

الفرع الثالث: مقاربة الفاعل المختلط وازدواجية ضبط قضايا الأجندة الدولية

إن جوهر البحث حسب مقاربة "الفاعل المختلط" Mixed Actor يتمحور حول تحديد إلى أي مدى يمكن اعتبار الفواعل غير الدولاتية كوحدات مستقلة أواعتبارها أدوات بيد الدول؟.

اذ تعد أهم طرح قدم فهوما وتفسيرات لادوار ووظائف تلك التشكيلات عبر الوطنية الجديدة، ونظرية الفاعل المختلط تقوم أساسا على افتراض أن النظام الدولي قائم على ازدواجية أوالتشارك بين الدول من جهة والفواعل غير الدولاتية من جهة أخرى في مهام ضبط قضايا الأجندة العالمية.

فقد عرفت نظرية "الفاعل المختلط" مع نهاية ثمانينيات القرن العشرين، وقدمت أول مرة من قبل Oran Young في مقاله الفواعل في السياسة العالمية 1972، فحسب Young النظام الدولي مركب من مجموعة من الفواعل المختلطة التي تتفاعل مع بعضها في ظل غياب أية علاقات هرمية أوقوة مهيمنة، والدولة ضمن هاته المنظومة انتقلت من كونها كفاعل مهيمن إلى فاعل مهم From Dominant Unit To Important One.وبذلك فان أهم دعائم تقوم عليها الدولة ألا وهي السيادة الشرعية، والاعتراف والحق في التمثيل الدولي وكذا الحق في امتلاك واستعمال القوة تصبح محل تشكيك[2].

ورغم أن ما قدمه Young يعد محاولة جادة لتطوير نموذج معرفي جديد قائم على تعددية الفواعل في النظام الدولي، إلا انه لم ينجح في تقديم نظرية عامة حقيقية لنظام الفاعل المختلط، وسعيا لذلك جاءت إسهامات James Rosenau الداعي إلى ضرورة إحداث قطيعة مع برديم الدولة المركزي لفهم وتحليل النظام الدولي، فقد اشار في كتابه "اضطراب في السياسة العالمية" الذي تزامن مع ظهور تهديدات جديدة "خطر انتشار الأسلحة التقليدية وغير التقليدية، تطور عدد ونشاط

[1] Margaret P. Karns, et al**,** op cit, p. 45.

[2] Brigid Laffan, et al, "**Europe's Experimental Union: Rethinking Integration"** (UK: Routledge, 2000), p. 169.

المجموعات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية وتنامي أنشطة الإرهاب الوطني والدولي..."، الى العهد الذي لا تزول فيه الدولة ولكنها تفقد قدرتها على مراقبة الظواهر السياسية الاقتصادية والاجتماعية.

فبالنسبة لـــRosenau النظام البين دولي Inter Etatique لم يعد يشكل محور الحياة الدولية، بل أصبح يعايش ويتعايش Coexiste مع نظام متعدد المراكز Multicentré والذي أصبحت فيه الفواعل غير الدولاتية المحدد الأساسي للسياسة الدولية، إذ إن شعور الأفراد والجماعات بالولاء والانتماء تجاه سلطات الدولة المركزية قد ضعفت[1].

حاول Rosenau استعمال منظور Young لتطوير تصور لدور الفواعل غير الدولاتية في عالم دخل مرحلة ما بعد التصنيع المتميز باضطرابات سياسية عالية التعقد مشكلة لما يسمية Rosenau بـــ عالمي السياسة العالمية The Two Worlds Of World Politics والمقسم إلى: عالم ذاتي متعدد المراكز مشكل من فواعل غير سيادية حرة متعايشة تتنافس وتتفاعل مع عالم مركزية الدولة[2].

فحسب Rosenau العالم المتعدد المراكز يتميز بان أهمية الفواعل فيه تتحدد بقدرتها على البدء والبقاء. وإذا كان عالم الدول مستمرا في التشكل وفقا للمحددات الكلاسيكية "البحث عن القوة والدفاع عن السيادة والمصالح"، فان الثاني أي عالم المتعدد المراكز فيبحث عن الاستقلالية الذاتية[3].

نقد افتراضات الليبرالية:

أهم انتقاد وجه للطرح الليبرالي بتفريعاته النظرية وتصوره للعلاقات الدولية ومختلف الفواعل الأخرى، اعتباره مركزي التوجه Ethnocentrique، أي انه يعتبر أن انفع وامثل نظام اقتصادي هو الرأسمالية وان أفضل وأحق نظام سياسي هوالنظام الديمقراطي، زيادة على أن الطرح الليبرالي:

- أفكاره طوبوية مثالية إلى ابعد الحدود إضافة إلى أنها مشبعة معياريا "فأفكار حرية السوق نافعة للكل أثبتت الوقائع أنها مغالطة كبرى" .
- الليبرالية تبريرية إذ ترجع سبب فشل الأفراد والمجتمعات إلى سوء الخيارات الرسمية بينما الواقع إن الرأسمالية نفسها تخلق الغنى والفقر.
- المبالغة في التركيز على الاقتصاد كمحدد للسياسة[4].

[1] Claire Visier, "**L'État Et La Coopération La Fin D'un Monopole: L'action Culturelle Française Au Maghreb"** (France: L'Harmattan, 2003), p. 12.
[2] Michael P. Marks, "**Metaphors In International Relations Theory"** (UK: Palgrave Macmillan, 2011), p. 170.
[3] Jeanne Riva, "**La Difficile Cohabitation États-Nations/Europe"** (France: L'Harmattan, 2013), p. 116.
[4] Kelly-Kate S. Pease, op cit, p. 68.

المبحث الرابع: النظرية الماركسية بن حتمية الضبط الدولايتي وانتقالية التعدد السلطوي

الماركسية كإطار فكري وأيديولوجي تضم مجموعة من النظريات التي تقدم اطر بديلة لتحليل وتفسير الظواهر الدولية بتفريعاتها الممثلة في نظرية التبعية ونظرية النظام العالمي حيث تشكل تحديا لطروحات ما يسمى بالتيار المهيمن Main Stream في العلاقات الدولية، فالماركسية شكلت تحديا للواقعية فيما يخص أهمية متغير القوة وحتمية النظام القائم، وكذا تحديا لليبرالية في تفاؤلها بخصوص اثر العولمة الرأسمالية في نشر الديمقراطية وإحلال السلام العالمي[1].

وإثر نهاية الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفييتي كقطب منافس، ساد الاعتقاد بتراجع أهمية الاتجاه الماركسي في التنظير للعلاقات الدولية، على غرار تراجع أطروحاته النظرية الخاصة بالاقتصاد السياسي بعد فشلها إمبريقيا في تجربة الاتحاد السوفييتي؛ وهو ما دفع بالتساؤل حول ما إذا كانت نظرية الاقتصاد الاشتراكي هي التي فقدت بريقها بزوال الاتحاد السوفياتي؟، أم أن الطرح الماركسي برمته هو الذي دخل مرحلة الأزمة، إيذانا بتراجع قوته النظرية ؟

فعلى الرغم من زوال النظام الاشتراكي، إلا أن الفهوم والتفسيرات التي تقدمها الماركسية مازالت تتمتع باهتمام من قبل الباحثين بالنظر لما تقوم عليه من تفسيرات نظرية لهرمية النظام الدولي ودور الاقتصاد في تحديد تلك الهرمية، إلى جانب أهمية المتغير الاجتماعي في هيكلية البنى الدولية.

أساس النظرية الماركسية والنيوماركسية وفروعها المندرجة ضمن نفس الإطار في تحليله للعلاقات الدولية اجتهادات كارل ماركس الأب المؤسس للتيار المتمثلة في ما يعرف بالمادية الجدلية التي تعتبر امتدادا نقديا للنزعة المادية التقليدية في إطار منظومة الفلسفة الأوربية، حيث تعتقد أن العالم المادي وحده العالم الحقيقي إضافة إلى اعتبار أن العقل في حد ذاته ليس سوى ظاهرة مادية لا تنسلخ عن العالم المادي، لأنه ليس إلا نتاجا لعضومادي هوالدماغ[2].

تقوم المادية الجدلية على مجموعة من المفاهيم الأساسية، هي[3]:

[1] Keith l Shimko, "**International Relations: Perspectives, Controversies and Readings"** (USA: Cengage Learning, 2007), p. 47.
[2] Peter Worsley, "**Marx and Marxism"**, (UK: Routledge, 2002), p. 21.
[3] ا.م بوشنسكي، **الفلسفة المعاصرة في أوروربا**، مترجما، (الكويت:عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1992)، ص ص. 96-97.

1- التطور الجدلي: ترى المادية الجدلية أن المادة في تحول وتطور دائمين، وبسبب هذا التطور تتكون دوما موجودات جديدة أكثر تعقيدا من سابقاتها. ويحدث التطور على شكل سلسلة خطية/طولية من الطفرات. فالصراع هوالقوة الدافعة للتطور، وذلك وفقا لمنطق جدلي قائم على نظام [النقلات shifts].

2- الواحدية: ترى المادية الجدلية أنه ينبغي أن نتصور العالم على هيئة "كل" موحد، هذا على خلاف الاعتقاد الميتافيزيقي الراسخ بوجود موجودات وكيانات متعددة لا رابط بين بعضها البعض، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى، يتضمن مفهوم الواحدية عند الماديين الجدليين كون العالم "المتجانس" المحكوم بسلسلة قوانين سببية دائمة وثابتة هوالحقيقة الوحيدة، فلا وجود لشيء خارج العالم، فلا وجود للمبادئ الخالدة (الأخلاق والمثل)، فالعالم يتطور جدليا، والمادة هي العنصر الوحيد الخالد.

3- الحتمية: ترى المادية الجدلية أن عملية التطور تجري بغير هدف سابق، وهي تتم تحت ضغط مجموعة من العوامل السببية الخالصة، أي على هيئة صدامات وصراعات [غير منتهية، تتوالى تباعا وفقا] لقوانين دائمة وثابتة وقابلة للحساب والإحصاء.

4- الواقعية: طالما أن المادة هي التي تحدد الوعي، فإن المادية الجدلية ترى أن نظرية المعرفة ينبغي أن تكون نظرية واقعية تحترم الوقائع. فالذات العارفة لا تنتج موضوع المعرفة، إنما الموضوع يوجد قائما بذاته ومستقلا عن الذات، وما على المعرفة إلا أن توجد في عقل/وعي الذات العارفة نسخ أوانعكاسات للمادة.

إضافة إلى تلك الأسس للمادية الجدلية، أضاف ماركس مفهوم التحليل التاريخي الذي يعتبر التاريخ حركة مستمرة وفي اتجاه واحد لتحقيق مزيد من التقدم والانعتاق الإنساني، وأن أي تحول اجتماعي في التاريخ إنما يتم من خلال آليات الصراعات الطبقية داخل المجتمع.

والتركيز على توضيح دور القوى الاقتصادية في شرح وتفسير الظواهر السياسية والاجتماعية، إضافة إلى دور مسار الإنتاج في شرح كيفية نشوء العلاقات الاجتماعية بين قوى اليد العاملة وأرباب العمل الموضحة في "فكرة ماركس حول الصراع بين البرجوازية والبروليتاريا " مما يولد نظاما اجتماعيا جديدا محددا.

إن إسقاط هذه التحليل على السياق الدولي حسب ROBERT COX يفتح أفاقا لتحليل آليات التغير في تنظيم الإنتاج يولد قوى اجتماعية جديدة بدورها تغير في بنية الدولة مما يغير في نسق النظام الدولي [1].

تركز الماركسية بتفريعاتها على آليات الهيمنة التي من خلالها يسيطر الرأسماليون على باقي الدول وشعوب العالم، فحسب cox أسس وقواعد نظام الهيمنة هي نتاج أساليب وطرق عمل وتفكير المهيمن على المهيمن عليه، فحسبه ثلاث فئات من القوة تتفاعل وتؤثر على البنية مما يحدد شكل النظام الدولي، وهي:القدرات المادية، الأفكار والمؤسسات، نفس الطرح لأصحاب النيوماركسية الذين يعتبرون الحوكمة العالمية إستجابة مؤسساتية لمصالح طبقة خاصة، بل لمنطق رأسمالية صناعية.

فقد ركز كل من COX و GILL على النخب المعولمة Globalizing elites ودورها في إعادة بناء الاقتصاد السياسي العالمي وبالتالي في الحوكمة العالمية، هذه النخب تحتل مراكز قيادية في المؤسسات الاقتصادية العالمية WTO-BM-FMI وكذا المجموعات الاقتصادية الكبرى التي تضم الدول الكبرى، كمجموعة السبع الكبار G7، والشركات المتعددة الجنسيات MNCs، وكذا المؤسسات العلمية الكبرى سواء الجامعات الكبرى Stanford, Wharton, Harvard أومخازن التفكير THINK TANKS، فهذه النخب حسب Murphyتواجه تحديا من قوى وفواعل أخرى "الحركات الاجتماعية الخاصة بالبيئة وبحقوق الإنسان "ما يشكل صراعا جديدا ينذر بشكل تغير جديد مستقبلي في هيكلية العلاقات الدولية "[2].

ويعتبر الماركسيون القانون الدولي المؤسسات والمنظمات الدولية كآليات وأساليب للهيمنة الرأسمالية، فحسب المنظور الغرامشي المنظمات الدولية تستعملها القوى المهيمنة لجعل الأطراف الأضعف تتقبل الهيمنة عن طريق تقاسم الأفكار.

المطلب الأول: نظرية التبعية

عكس أساس الماركسية النصية والنيوماركسية القائم على افتراض أن الرأسمالية/الإمبريالية تؤدي إلى التصنيع الرأسمالي في الدول المتخلفة. فأن ما حدث تاريخيا هوالعكس، إذ أن الرأسمالية عند

[1]Robert cox," **Social Forces,States And World Orders: Beyond International Relations Theory",** in **Neorealism And Its Critics**. Ed: Robert O Keohane (USA: New York: Colombia University,Press ,1989), pp. 204-254.

[2] Murphy,Craig N, " **Global Governance:Poorly Done And Poorly Understood** " International Affairs, vol 76: n 4, p. 791.

احتكاكها نتيجة الاستعمار بالمجتمعات المتخلفة لم تقم كما توقع ماركس بتحطيم بنية الإنتاج التقليدية، وإنما عملت على ترسيخها وذلك بتحالفها مع قوى الإقطاع لخدمة أهداف الرأسمالية العالمية في امتصاص فوائض القيمة من المجتمعات المتخلفة إلى دول المركز، ويعتبر Paul Baran من الأوائل الذين انتبهوا إلى أن الرأسمالية بصفاتها الاحتكارية لم تعد تقوم بأي دور تقدمي، بل إنها أعاقت التصنيع في بقية العالم غير الرأسمالي، وذلك في سبيل المحافظة على الأرباح الاحتكارية للمركز الرأسمالي[1].

ولفهم ذلك سعى مجموعة من الباحثين المنتمين إلى دول العالم الثالث خلال فترة الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي بحث موضوع العلاقة بين الدول الرأسمالية ودول الجنوب وجاءت أولى المحاولات في إطار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ECLA، وهي لجنة أكاديمية عملت تحت إشراف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD، والتي حاولت إبراز الأسباب الحقيقية لتخلف دول أمريكا اللاتينية رغم مضي عقود طويلة على استقلالها، منطلقات بحث اللجنة كانت الأسئلة التالية: كيف يمكن تفسير الركود الاقتصادي والاختلالات الدورية في موازين المدفوعات وتراجع مستويات التجارة في دول العالم الثالث؟ ولماذا فشلت عملية نقل النموذج التنموي لأمريكا الشمالية وغرب أوروبا إلى بقية دول العالم؟[2].

ويعد إسهام Raul Prebisch المدير التنفيذي للجنة ECLA أول إسهام ضمن التيار التقليدي. في نظرية التبعية، فقد عمل على تطوير فكرة لينين القائمة على علاقات الاستغلال بين المركز والمحيط، وذلك بتركيزه على علاقات التبادل التجاري غير المتكافئ بينهما. فالجديد في إسهام Prebisch هواعتباره التجارة الحرة على المستوى العالمي كآلية لتعطيل التنمية الصناعية في المحيط، حيث يتم تخصص دول المحيط في إنتاج المواد الأولية ثم مقايضتها بالمواد المصنعة في المركز (عبر آليات السوق العالمية الحرة).

يمثل هذا التيار إلى جانب Prebisch كل من Paul Baran وPaul Souizy، إذ إن القاسم المشترك بين طروحاتهم، إرجاعهم لأسباب التبعية إلى الخسائر المطلقة (لا النسبية كما يدعي الاقتصاد السياسي الكلاسيكي)، التي تنطوي عليها العلاقات التجارية بين دول المركز ودول المحيط.

[1] براون كريس، **فهم العلاقات الدولية**، مترجما (الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004)، ص .216.
[2] Viotti Paul R et al, "**International Relations Theory: Realism, Pluralism, Globalism, And Beyond",** 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999), p. 348.

ورغم اتفاقها في التسليم بواقع حالة التبعية، فإن مدرسة التبعية نهاية هي مجموعة من الطروحات المندرجة ضمن تيارات نظرية غير متناسقة، اختلفت في تشخيص ذلك الواقع، ما دفع بجيمس دايتز إلى القول بأن عدد الأطر التصورية والتيارات النظرية في مدرسة التبعية يزيد على عدد المنظرين والمساهمين في النقاش حول واقع التبعية[1].

على الرغم من المقترحات النظرية المقدمة ضمن تيارات مدرسة التبعية، على غرار مقترح Prebisch باعتماد سياسة تصنيع الواردات محليا التي تهدف إلى حماية وتطوير الصناعات المحلية لكي تسمح للمنتجين المحليين بتأمين طلبات السوق الداخلية مع استيراد مواد التصنيع والتكنولوجيا وبأقل كمية ممكنة من المنتجات المصنعة[2]، لم يمنع فشل السياسات التنموية المنتهجة خاصة من قبل دول العالم الثالث في إحداث التنمية المرجوة في الدول المتخلفة، مما استوجب بروز تيارات جديدة داخل نظرية التبعية تضم جيلا من الماركسيين الجدد، أوما يعرف بالبنيويين الجدد Neostructuralists. تضم هذه كلا من:

Thestonio Dos Santos, Fernando Cardoso, A. Gunder Frank, Arghiri Emmanuel & samie Amin

التبعية الجديدة:

بالنسبة للبنيويين الجدد جميع أجزاء الاقتصاد العالمي أصبحت رأسمالية، بسبب ارتباطها بميكانيزمات السوق الرأسمالية، عكس ما كان يتوقع نظراؤهم التقليديون الذي مع رغبتهم في القضاء على النظام الرأسمالي العالمي، إلا أنهم اقروا بضرورات إبقائه لتطوير قوى الإنتاج في الأطراف بشكل كاف كمرحلة انتقالية، إلا إن ذلك لم يحدث بسبب خاصيات الرأسمالية في التكيف، مما دفع البنويون الجدد إلى مقاومة الشيوعية الرسمية، وقدموا بدلا من ذلك ولاءهم لحركات العصابات الريفية المتمردة، وكان الهدف هوقطع سلسلة الاستغلال التي ربطت سوية كلا من الميتروبولات في المركز والأطراف التابعة في النظام الرأسمالي العالمي، وهم يعتقدون أن نظام التجارة العالمي يعمل على نقل الموارد من الفقراء في الأطراف إلى الأغنياء من المركز وليست هناك إمكانية لإصلاح هذا النظام لفائدة دول الأطراف[3].

[1] عبد الله عبد الخالق، **التبعية والتبعية السياسية**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996)، ص. 21.
[2] براون كريس، المرجع سابق الذكر، ص. 218.
[3] نفس المرجع، ص. 219.

أما الفرق الأخر فيتعلق بالنظر إلى الدولة، فتصور البنيويين التقليديين كان دولتيا Statist/Etatique، لذلك ندد البنيويون الجدد بهذا التفكير لكونه يخفي الصورة حقيقة الاقتصاد السياسي [الدولي] الذي لا يعتبر في نهاية المطاف خاصا بالدول، وإنما بالطبقات، فالرأسماليون في كل مكان [في كل دولة] يستغلون العمال أينما وجدوا، وما الرأسماليون في الأطراف إلى شركاء صغار لأمثالهم في المركز.

المطلب الثاني: نظرية النظام– العالم

نظرية النظام – العالم world system theory مرتبطة بإسهامات باحثين على راسهم المنظر الأمريكي Emmanuel Wallerstein، والكاتب الفرنسي Fernand Braudel. فبالنسبة إلى Wallerstein، يعتبر النظام – العالم World-System وحدة التحليل الأساسية لدراسة سلوك الدول / المجتمعات. والذي ينطوي هذا على عنصرين أساسيين[1]:

أولا) عناصر النظام مترابطة فيما بينها بعلاقة ديناميكية نشطة، بحيث لا يمكن فهم أدوار ووظائف وأنماط سلوك عنصر من العناصر إلا بفهم موقعه ضمن النظام الشامل الذي يتفاعل فيه. وعليه يرى Wallerstein أن محاولات الفصل بين العناصر المكونة للنظام الدولي، كالعناصر الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية تبقى محاولات مضللة لا تؤدي إلى نتائج ذات أهمية.

ثانيا) التفاعلات الحاصلة داخل النظام ذاتية الاحتواء، بمعنى أنها ذات أنماط طبيعة ثابتة بغض النظر عن المؤثرات الخارجية، فإذا تم عزل النظام عن هذه المؤثرات فإن نتائج التفاعلات داخله تكون متطابقة تماما، وعليه فإن مسعى البحث يجب أن يركز على ديناميكيات التفاعل الداخلية بدلا من بحث العوامل الخارجية.

هناك مشكلة اصطلاحية يجب لفت الانتباه إليها، تتعلق بترجمة مصطلح World-System بـــ النظام العالمي، وهذا لا يتفق مع مقولات Wallerstein نفسه، فهو، في معرض تناوله لمفهوم الاقتصاد – العالم، يؤكد على ضرورة التفريق بين world-economy الاقتصاد – العالم من جهة ومصطلح world Economy الاقتصاد العالمي من جهة أخرى[2]. فإضافة البادئة prefix "world" للنظام لا تشير إلى وصفه بأنه عالميا أي يشمل العالم بأسره، ولكنه يقصد أن يشير إلى بنية معقدة ذاتية الاحتواء. إذ أن التاريخ شهد نوعين من النظام – العالم، الإمبراطورية – العالم World-

[1] جون بيليس، ستيف سميث، مترجما، **عولمة السياسة العالمية**، ط1 (دبي: مركز الخليج للابحاث،2004)، ص ص. 275-276.
[2] Immanuel Wallerstein, **"Patterns and Perspectives of the Capitalist World-Economy"**, In **International Relations Theory,** ed Paul R. Viotti et al, 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999), p. 369.

Empire والاقتصاد – العالم World-Economy [1]، ما يعني ان المصطلح World-System "النظام – العالم" ادق من مصطلح "النظام العالمي".

والفرق الأساسي بين الإمبراطورية – العالم World-Empire والاقتصاد – العالم World-Economy يكمن في الكيفية التي يقرر بها توزيع الموارد (أي من يأخذ ماذا؟)، ففي نظام الإمبراطورية – العالم يقوم النظام السياسي المركزي باستخدام سلطته بإعادة توزيع الموارد بين الأطراف إلى المركز (من خلال دفع الضرائب مثلا، كما في حالة الإمبراطورية الرومانية)؛ أما في نظام الاقتصاد – العالم فلا توجد هناك سلطة مركزية بإمكانها تحقيق هذا الهدف، بل توجد هناك مجموعة من مراكز القوى المتنافسة فيما بينها، ويتم إعادة توزيع الموارد، ليس بموجب مرسوم مركزي، ولكن من خلال نوع من أنواع الوسيط، هوالسوق. ورغم اختلاف آليات إعادة توزيع الموارد في النظامين، فإن الأثر الخالص يبقى نفسه، ألا وهوانتقال الموارد من المحيط نحوالمركز.

والنظام – العالم الحديث حسب Wallerstein هومثال لنمط الاقتصاد – العالم، والذي نشأ في أوروبا مع مطلع القرن السادس عشر، ثم توسع عبر التاريخ ليضم العالم بأسره. وقد شكلت الرأسمالية النشطة بدون توقف [كنمط إنتاج] القوة الدافعة وراء هذا التوسع،إضافة إلى الإشارة إلى أن التغير لا يمس فقط العناصر المكونة للنظام، بل إن النظام في حد ذاته متغير خاضع لحركة التاريخ، فكما أن له بداية، فهويمر بمرحلة وسيطة، وستكون له نهاية[2].

إن تميز نظرية النظام – العالم عن منظور منطقتي المركز والمحيط للماركسيين التقليديين هوتضمين Wallerstein وصفه للاقتصاد – العالم الحديث منطقة ثالثة ألا وهي منطقة شبه المحيط semi– periphery، وهي المنطقة الوسطى بين المنطقتين السابقتين، وتلعب دورا حيويا في إشاعة الاستقرار في بنية النظام. ويؤكد Wallerstein على الترابط بين المناطق الثلاث في إطار علاقة استغلالية، يتم عبرها امتصاص الثروة من المحيط نحوالمركز؛ ونتيجة لذلك تترسخ أكثر فأكثر المواقع النسبية للمناطق، بحيث يصبح الأغنياء أشد ثراء والفقراء أشد فقرا.

[1] John baylis, Steve smith, **"The Globalization Of World Politics: An Introduction To International Relations"** (USA: Oxford University Press, 2005), p. 231 .
[2] Ibid., p. 232 .

وزيادة على تلك الأبعاد المكانية للنظام – العالم، فقد أضاف Wallerstein مجموعة من الأبعاد الزمانية لنظريته، وهي: الإيقاعات الدورية cyclical rhythms، الاتجاهات Secular Trends، التناقضات Contradictions، والأزمة Crisis [1]

إسهام أخر لا يقل أهمية من إسهام Wallerstein في تطوير نظريةWorld-System هوإسهام Chase-Dunn Christopher:

فعلى الرغم من إجماع منظري النظام – العالم بأن الاقتصاد – العالم الرأسمالي ونظام ما بين الدول مترابطان بحيث ينتج أحدهما الآخر، إلا أن Chase-Dunn Christopher أولى أهمية أكبر من Wallerstein في إبراز دور نظام ما بين الدول inter-state system، فدول المركز تتولى القيام بوظيفتين أساسيتين للحفاظ على استقرار بنية النظام، الأولى تتمثل في لعب دور قيادي مهيمن ضمن نظام ما بين الدول، فالقوة المهيمنة تفرض ترتيبات معينة ضابطة لسلوك الفواعل ممثلة في مجموعة من الممارسات والمؤسسات المناسبة لتمكين التراكم الرأسمالي من التطور (نظام بريتون وودز كنموذج)؛ أما الوظيفة الثانية فهي استخدام القوة العسكرية لتصحيح الاختلالات لإخضاع الأطراف الرافضة للخضوع لقواعد اللعبة داخل النظام. وتاريخيا، لم تتوان دول المركز في التدخل عسكريا لضمان الاحتفاظ بقدرتها على الوصول إلى مصادر المواد الخام وإلى الأسواق الحيوية، كما استخدمت قوتها العسكرية لشل حركة دول المحيط وشبه المحيط التي اعتبرتها أنه تهديد لاستقرار النظام.

فالدول تلعب دورا أساسيا في تسهيل الآداء الناجح للاقتصاد الرأسمالي، وفي نفس الوقت تساهم في التقليص من حدة التناقضات التي تتولد بشكل مستمر وحتمي داخل الاقتصاد – العالم الرأسمالي، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى فإن من مصلحة الرأسماليين الفاعلين في البنية الراهنة للنظام – العالم أن تبقى الدول منتظمة في نظام ما بين الدول (المتكون من دول ذات سيادة تتنافس فيما بينها)، بحيث لا تتمتع دولة بمفردها بهيمنة كاملة على الدول الأخرى،. ومن طبيعة النظام – العالم أنه يحول دون قيام دولة عالمية واحدة (التي ستكون حسب مفهوم Wallerstein الإمبراطورية – العالم) لأنه منتظم في بنية تنافسية بين الدول، إذ يؤدي التنافس الشديد بين الرأسماليات الدولية المتضاربة إلى تذبذب منتظم في درجة القوة النسبية لمختلف الدول ضمن النظام. وهكذا يصبح النظام – العالم ونظام ما بين الدول جزئين لا ينفصمان لكل واحد متكامل[2].

[1] جون بيليس، ستيف سميث، المرجع سابق الذكر، ص ص. 292-293.

[2] Christopher Chase-Dunn, et al, "**The Historical Evolution of World-Systems**" (UK**:** Palgrave Macmillan, 2005), p.14.

المبحث الخامس: النظرية البنائية والبناء المعياري للضبط التشاركي لقضايا السياسة العالمية

تصنف النظرية البنائية في حقل العلاقات الدولية ضمن الإطار الذي يبحث في البناء الاجتماعي وكيفية بناء التفاعلات التي تصنع السياسة الدولية والسياسة العالمية، وعادة ما ينسب مصطلح "البنائية" أكاديميا إلى: Nicholas onuf الذي يعد أول من استعمله لوصف النظريات التي تؤكد على الطابع الاجتماعي للعلاقات الدولية[1]. ورغم حداثة هذا الاتجاه النظري في الدراسات الاجتماعية، إلا أن جذوره التاريخية تعود إلى قول الفيلسوف الإيطالي "Giambattista Vico" بأن العالم الطبيعي من صنع الله، بينما العالم التاريخي من صنع الإنسان، وهذا دليل على إبراز قيمة الأفكار في بناء الظاهرة الاجتماعية التي يستوجب بحثها ودراستها مناهج غير تلك التي تستخدمها العلوم الطبيعية، والمستمدة أساسا من الفلسفة الوضعية[2].

والنظرية البنائية المعاصرة لا تعود إلى العمل الريادي لـــ onuf فقط، ولكن أيضا لكتاب كـــ richard k ashly وFriedrich kratochwill، إضافة إلى John Ruggie، ويعتبر Alexander Wendt اكبر المدافعين عن الدعوة لتبني الأطر التحليلية للبنائية الاجتماعية في مجال العلاقات الدولية.

المطلب الأول: البنائية كإطار تحليلي لدراسة السياسة الدولية

حاولAlexander wendt في مقال له بعنوان:

"Anarchy is What States Make of It:the Social Construction of Power Politics"

والمنشور سنة 1992، تجاوز الثنائية في النقاشات النظرية للعلاقات الدولية، بين الواقعية والليبرالية القائمة على التحليل المادي للطبيعة والظواهر الإنسانية.

فلقد أصبحت النظرية البنائية على الرغم من ارتباطها القوي بعلم الاجتماع، إطارا مهما في دراسة فواعل الحوكمة العالمية، خصوصا بحثها في دور الأفكار والقيم والمعايير والقواعد المؤسسة اجتماعيا في تشكيل سلوكات الأفراد والدول، عكس الواقعية والليبرالية التي تربط سلوك الفواعل بأثر العوامل المادية، ففي حين يعتبر الواقعيون أن الدولة معطى مسبق وبالتالي فالهويات والمصالح كذلك، يرى البنائيون أن المصلحة والهوية مكونة اجتماعيا، أي أنها مرتبطة بنسق الثقافة والقيم والمعايير السائدة في بنية اجتماعية ما، وكذا بنمط وطبيعة التفاعلات محليا ودوليا"،

[1]Maja Zehfuss, "**Constructivism in International Relations: The Politics of Reality"** (UK: cambridge university press, 2002), p.19.
[2] Robert Jackson,et al, "**Introduction to International Relations: Theories and Approaches"** (UK: Oxford University Press,2010), p. 211.

فالواقع حسب البنائية يبنى اجتماعيا ومرتبط بمفهوم وتصور كل شخص [1]. وذلك مرده اعتماد البنائية بعض الأسس الابستيمولوجية الأساسية والمتمثلة في:

- إن المعرفة مؤقتة ومبنية اجتماعيا وذاتيا.
- عملية التعلم مسار يتكون من خلال النقاش والتربية من التجارب السابقة، والتربية المسماة في علم الاجتماع بالتنشئة الاجتماعية.
- نسبية الحقيقة، فما يمكن أن يعتبر اليوم حقيقة قد لا يكون غدا كذالك. فالواقع غير ثابت.
- المعايير المنتقاة للحكم على المعرفة خاضعة دوما للفحص والتغيير[2].

إن قوة الإسهام البنائي تبرز من خلال الجانب الابستيمولوجي، فالبنائية تنتقد الاعتقاد القائم على فكرة الحقيقة الموضوعية The Objectve Truth التي يمكن التوصل إليها أومعرفتها من خلال البحث العلمي. فالعالم حسب البنائية ليس شيئا موضوعيا موجودا في مكان ما، بل هوشيء في ذواتنا، فهي تؤكد من خلال منطلقها الأساسي، على أن الدراسة الموضوعية للظواهر الدولية تستلزم وضعها في إطارها الاجتماعي والثقافي والتاريخي التي تطورت في ظله.

إضافة إلى المستوى الأنطولوجي، حيث تقوم البنائية على التركيب بين ما هوذاتي وما هو موضوعي، أي أن واقع الدراسة أوالواقع الاجتماعي ليس معطى مسبق، وإنما هونتيجة بناء اجتماعي محدد، وهوما تعرفه بـــ"التذاتانية" أوIntersubjectivity التي أشار لها Wendt كأحد المفاهيم المركزية في البناء النظري للبنائية، وقد أعطى مثالا لفهم هذه القضية على النحوالتالي: الأفكار الشخصية لرئيس دولة أورئيس حكومة ما في العلاقات الدولية لا دلالة لها إلا إذا كان معناها يتقاسمه بشكل أوسع أعضاء جماعة ما أومجتمع معين، أي أن الواقع الاجتماعي أوالبنى الاجتماعية ومنها الدولة لا تنشأ فقط مما هوذاتي نابع من خطابات الشرعية، ولا مما هوموضوعي كمعطى، وإنما من تداخل هذين المركبين أي intersubjectivity التذاتانية[3] .

[1] Alexander Wendt, "**Social Theory Of International Politics** "(Cambridge: Cambridge University Press, 1999), p.1.
[2] Audie Klotz et Cecilia Lynch, **"Le constructivisme dans la théorie des relations internationales"**, Critique internationale,vol 2, n°2 (1999), p. 52.
[3] Audie Klotz et al, op cit, p. 53.

المطلب الثاني: الضوابط والقيم كأساس للضبط التشاركي للقضايا العالمية

تقارب البنائية العلاقات الدولية انطلاقا من النظر إليها على انها علاقات بين مجتمع دولي Global Society، والذي لا تقتصر فيه العضوية على الدول فقط، بل هنالك أيضا المنظمات الدولية والفواعل العبر وطنية والحركات الاجتماعية المختلفة، والتي من بينها الحركات العرقية والوطنية، والتي لا يمكن اعتبارها مجرد امتداد لسياسات الدول بل هي فواعل ذات شخصية مستقلة عن أعضائه، كما أن المجتمع الدولي حسب البنائية لا يمثل حاصل جمع هذه الفواعل بل هوكائن آخرother Entitiy يؤثر ويتأثر بأجزائه[1].

إن صدقية وجدية طروحات النظريات البنائية تاريخيا تجسدت في قدرتها على التنبؤ وتقديم تفسير لنهاية الحرب الباردة خلافا للواقعية والليبرالية اللتين أخفقتا في ذلك.

إن القضية المحورية حسب البنائية في عالم ما بعد الحرب الباردة هي كيفية إدراك المجموعات المختلفة لهوياتها ومصالحها، من خلال التركيز على تحليل الخطاب السائد في المجتمع، لأنه عاكس ومشكل في الوقت ذاته للمعتقدات والمصالح، ويؤسس أيضا لسلوكات الفواعل، وعليه فالبنائية تهتم أساسا بمصدر التحول في البيئة الداخلية والخارجية.

ورغم أن التحليل البنائي لا يستبعد متغير القوة، إلا أنه يرتكز بالأساس على طريقة نشوء الأفكار والهويات، والكيفية التي تتفاعل بها مع بعضها البعض، لتشكل القالب الذي تنظر من خلاله الدول لمختلف المواقف، وتستجيب لها تبعا لذلك.

ورغم تعدد النظريات البنائية فهي لا تقدم لنا تصورا موحدا لتوقعاتها حول القضايا المطروحة على المستوى التصوري الصرف، إذ يرى ALEXANDER WENDT إن منطق الخصوصية هوأكثر قربا الى المسائل والقضايا المعيارية مما هوعليه المنطق العقلاني ألاستنتاجي، بينما المفاهيم المعيارية الأساسية كالحق، أوالشرعية، أوالواجب، أوالنزاهة وغيرها، بإمكانها أن تزود قاعدة منطق الخصوصية، ويعتقد wendt إن التصميم العقلاني بإمكانه أن يكون محفزا عن طريق الأهداف المعيارية المهمة في قيمتها مثل مفاهيم المساواة الإيثار والنزاهة،كما انه قد يكون محفزا بالأهداف غير الأخلاقية [2].

---

[1] Philippe Marchesin, "**Introduction Aux Relations Internationales"** (France: Karthala Editions, 2008), p .61.

[2]Barbara koremenos."**The Rationel Design Of International Institutions"**(USA: New York, Cambridge University Press, 2004), p. 320.

وعليه فحسبه فان التصميم العقلاني قيم وربما هام بالنسبة لتحقيق الأهداف المعيارية المنشودة على الرغم من نقصانه[1].

زيادة على أن Wendt يعتقد بان التصور الواقعي للفوضى لا يقدم لنا تفسيرا مناسبا لأسباب حدوث النزاعات الدولية، فالقضية الجديرة بالنقاش هي كيف يتم فهم هذه الفوضى؟ بالتركيز على تحليل مفهوم البنية Structure وعلاقاتها بالفاعل Agent ، فالبنائية تنظر إلى البنية كأفكار، خطابات وكمصادر مادية، وخاصة كممارسات للعناصر المكونة لها وتحولاتهم المحتملة، فقد تجاوز البنائيون اعتبار البنية بيئة احتوائية يتبلور سلوك الفاعلين داخلها حسب الطرح الواقعي إلى اعتبارها مجال عمل يملك في ظله الفاعلون حرية اتخاذ القرار وفق تصوراتهم المبنية على أساس معتقداهم وقيمهم الاجتماعية وهنا يمكن أن تتبلور تذاتانية الواقع لديهم.

فمفهوم البنية يشمل حسب البنائية بالإضافة إلى المكونات المادية كالقوة العسكرية الجغرافية السكانية...التقليدية، مكونات ذات طبيعة معنوية من خطابات وأفكار.

فالبنية حسب النظرة البنائية الاجتماعية تعتبر مفهوما متميزا، فعكس الواقعية البنيوية التي ترى أن البنية تتحدد وفق بيئة مادية جامدة ضمنها يتكون ويتخذ الفعل مكانا، وهذا ما يعطي مفهوما تموضعيا Positional للبنية، فإن البنائية الاجتماعية حسب Alexandre Wendt تقدم نموذجا تحوليا Transformational ينظر إلى البنية كأفكار، خطابات ومصادر مادية، اضافة الى اعتبارها مجموع ممارسات العناصر المكونة لها وتحولاتهم المحتملة، فالبنائيون بهذا التصور تجاوزوا كون ان البنية هي التي تفرض على الفواعل سلوكاتهم وفق قانون ومبدأ الحتمية، حسب الواقعيين، اذ ان البنية حسب البنائيين هي مجال عمل يملك في ظله الفاعلون حرية اتخاذ القرار وفق تصوراتهم المبنية على أساس معتقداهم وقيمهم الاجتماعية، وهنا يمكن أن تتبلور تذاتانية الواقع لديهم، وعموما تتضمن البنية العناصر التالية:

-مجموعة القواعد، المعارف، الطموحات /الآمال ذات الطبيعة التذاتانية (أي تعبر عن وضعية مشتركة من قبل مجموعة الفاعلين) وهي ضرورية لتفاعلاتهم.

-المصادر المادية والتي تحضى بمكانة ثانوية، ولا تتخذ معنى أولا تبرز قيمتها الفعلية، إلا في سياق اجتماعي تذاتاني.

[1] Ibid., p. 321.

-ممارسات (وأفعال) الفاعلين بناء على العنصرين السابقين[1].

اتجاه آخر للبنائية يركز على مستقبل الدولة، ويعتبر أن الاتصالات عبر الوطنية وتقاسم القيم المدنية أدت إلى تقويض دعائم الولاءات الوطنية التقليدية، وإيجاد أشكال جديدة من الجمعيات السياسية.

فحسب Kratochwil يعتبر تأويل أفعال وتصرفات الدول الأخرى من قبل دولة ما يعد جزء لا يتجزأ من وجودها الجماعي،وخلف السلوكات المادية للدول الممكنة الرصد تكمن القواعد الشخصية، هذه القواعد تتشكل من خلال الممارسة الاجتماعية والتفاعل البيني، فبالنسبة للبنائيين فان فهم المؤسسات الرسمية على غرار الأمم المتحدة مثلا يتوجب العودة الى تحليل المؤسسات غير الرسمية المحتضنة للضوابط التي يقوم عليها النظام السياسي والاقتصادي لفترة مابعد الحرب العالمية الثانية[2].

كما أن بعض البنائيين يركزون على دور الضوابط ويرون أن القانون الدولي وغيره من المبادئ الآمرة أدت إلى نخر المفاهيم التقليدية البدائية للسيادة، مثلما استطاعت تصوير الأغراض المشروعة التي تمارس الدول سلطاتها استنادا إليها.

إن الفهم البيذاتي لمقاصد المؤسسات الدولية يؤدي إلى تصميم منظمة دولية بهوية معينة، وعقب تأسيسها تعمل تلك المنظمة بمرور الوقت على تقييد سلوك الفاعلين الذين ارسوا أسسها في المقام الأول، أكثر من ذلك فان التفاعل البيني داخل المنظمة قد يؤدي الى تبنيها لمهام جديدة وبذلك ستعمل على مأسسة قيم وضوابط جديدة،تفضي إلى إعادة تشكيل هوية الدول المؤسسة لتلك المنظمة[3].

وذلك ما وضحته Martha Finnemore في دراستها للطريقة التي من خلالها تقولب المنظمات الدولية تصورات ومصالح الفواعل، فلقد حاولت Finnemore تأسيس منهج نظامي لفهم سلوك الدولة داخل البيئة الداخلية والخارجية في بحثها عن مصالحها من خلال بحث بنية النسق الدولي، ليس انطلاقا من توزيع وتراتبية السلطة، ولكن استنادا الى القيم والمعاني الاجتماعية، فالمصالح

[1] ألكسندر ويندت، **النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية**، مترجما (المملكة العربية السعودية: النشر العلمي والمطابع للنشر والتوزيع، 2006)، ص .255.

[2] Maja Zehfuss, op cit, p. 48.

[3] Martin griffiths. "**International Relations Theory For The Twenty-First Centry"** (USA: new york, routledge), p .63.

حسبها "ليست معطى سابق الوجود بانتظار من سيكشفه، بل هي قيم تبنى من خلال التفاعلات الاجتماعية"[1] .

والجدول التالي يلخص الفوارق بين النظريات الكبرى في العلاقات الدولية:

	الواقعية	الليبيرالية	الماركسية	البنائية
وحدات التحليل الاساسية	الدول	الدول–الافراد–الجماعات	الطبقات الاقتصادية	القيم–الهويات أفكار–خطابات
طبيعة العلاقات الدولية	صراعية	صراعية–تعاونية	صراعية	صراعية–تعاونية
السمة البارزة للنظام الدولي	الفوضى وتوازن القوى	الاعتماد المتبادل المعقد	هيمنة الراسمالية العالمية	الفوضى
طبيعة المنظمات الدولية	تمثل امتداد لمصالح القوى الكبرى اسسها دولية حكومية	تعتبر انساقا للعمل الجماعي والية لحل المشاكل الدولية	انعكاس لهيمنة النظام الراسمالي	ميكانزمات للتعاون والتقريب بين الدول
سلوكات المنظمات الدولية	غير مستقلة تعبر عن توزيع القوة دوليا	دعم التعاون الدولي بين الدول والفواعل غير الدولاتية	وسائل للهيمنة الراسمالية	تقييد سلوك الفواعل وضبط التفاعل الدولي

من اعداد الباحث

[1] Martha Finnemore, "**National Interests In International Society**" (USA:New York: Cornell University Press, 1996), p. 2.

الفصل الثاني: تيبولوجيا الفواعل غير الدولاتية والتوزيع الجديد للأدوار في النسق الدولي

تعرف الفواعل غير الدولاتية Non State Actors على أنها مجموعة البنى والتنظيمات غير السيادية، الناشطة على المستويات المحلية الإقليمية والعالمية، والتي لطبيعة أنشطتها علاقة بالسياسة العالمية، فهي تمارس سلطات اجتماعية سياسية واقتصادية مؤثرة على المستويات الوطنية والدولية. وبذلك تنضوي تحتها المنظمات المتميزة بالخصائص التالية:

- المستقلة بشكل كبير أوكلي عن التمويل والرقابة الحكومية المركزية: انبثاق من المجتمع المدني أومن اقتصاد السوق، أومن الاندفاع السياسي ما بعد سيطرة إدارة دولة.
- التي تعمل وتشارك في شبكات تمتد عبر حدود دولتين أوأكثر حسب تعريف Ney وkeohane للعبر وطنية.
- تتصرف وفق طرق معينة تؤثر في النتائج السياسية، إما ضمن دولة واحدة أوعدة دول، أوضمن المؤسسات الدولية، إما بشكل هادف أوبشكل شبه هادف، إما في إطار هدف أساسي أوكسمة من سمات النشاط.[1]

فحسب BAS ARTS الفواعل غير الدولاتية لا تمثل الدول ولكنها تنشط على المستوى الدولي، وتمتلك سلطة خاصة في مواجهة السلطة العامة للدولة الوطنية، وقد حدد ARTS خمسة مجموعات لها هي:

المنظمات المابين حكومية IGOs"كمنظمة حلف الناتووالأمم المتحدة والبنك العالمي" – الشركات العابرة للحدود القومية "TNCs"– المنظمات الدولية غير الحكومية NGOs – المجموعات الابستيمولوجية "كشبكات العلماء والخبراء"، إضافة إلى تنظيمات الإجرام المنظم والمنظمات الإرهابية[2].

وعموما وبالنظر إلى أن المنظمات الدولية الحكومية يختلف بشان اعتبارها حقا فواعل غير دولاتية، لكون الأطراف المؤسسة لها هي الدول، فسوف نسقطها من بحثنا، وبتجاوز الاختلاف في التصنيفات، سنركز في دراستنا على خمسة مجموعات من الفواعل غير الدولاتية أوالفواعل العالمية وهي:

1. المنظمات الدولية غير الحكومية.
2. الشركات المتعددة الجنسيات العالمية.
3. المجموعات الاشرعية.
4. المجموعات الابستيمية والمعرفية.
5. الحركات الاجتماعية والمجتمع المدني العالمي.

[1] Josselin Daphné et al., "**Non-state Actors in World Politics: a Framework"**, in Non-State Actors In World Politics, eds : Josselin Daphne et al (UK: Palgrave Macmillan, 2001), p. 03.

[2] Bas Arts, "**Non-State Actors in Global Governance -Three Faces of Power" (**A Research Paper Presented In: max-planck-projektgruppe Recht der Gemeinschaftsgüter, Gemeinschaftsgüter: Recht, Politik und Ökonomie, germany, bonn, april 2003), p. 5.

المبحث الأول: المنظمات غير الحكومية كفاعل في السياسات العالمية، تنظيم قديم لحكم جديد

إن التنظيم الدولي غير الحكومي المعاصر ليس بالأمر المحدث، وذلك مرده مجموعة من العوامل التاريخية:

أولها انه ومع نهاية القرن الثامن عشر أصبح الأفراد مهتمين بتحسين ظروفهم الحياتية، معتقدين بأن العمل لتحقيق ذلك يكمن في تشكيل جمعيات ملتزمة بالعمل، وتؤكد الشواهد التاريخية أن انجلترا عرفت هذا النوع من العمل الطوعي من خلال منظمات أنشأتها الطبقة الارستقراطية، وقد شهد القرن التاسع عشر نموا ملحوظا للطبقات الوسطى مما ضاعف من عدد الناس الذين يتمتعون بمستوى تعليمي وموارد يمكن استثمارها في جمعيات عمل طوعي.

ثانيها ورغم أن القرن التاسع عشر اتسم بنمو النزعة القومية من خلال تنامي عدد الدول الوطنية، إلا أن ذلك لم يكن على حساب النزعة الدولية، فالعالم آنذاك بدا في الاتجاه نحوالتقارب من الناحية السياسية، خاصة بفعل شيوع الثورة الصناعية الرأسمالية في أوربا والعالم الجديد.

أما العامل الثالث فكان لوجيستيكيا، ابتدأ بعمليات إصلاح قطاع البريد في بريطانيا سنة 1840 وامتد بعدها الى الدول الأخرى، ثم تأسيس إتحاد البريد العالمي سنة 1874، كما أن نظم التلغراف بدأت بالشيوع ابتداء من 1840، أضف إلى ذلك تنامي وسائل الاتصال والمواصلات في تلك الفترة كسكك الحديد والسيارات، حيث شكلت تلك التطورات عاملا مهما في نمونظم الاتصالات الأوروبية.[1]

وإذا ما تجاوزنا وضع الشبكات الدينية التي كانت سائدة خلال القرون الوسطى والمعبرة عن أولى صور التجمع الطوعي للمواطنين[2]، فإن تأسيس أول منظمة غير حكومية دولية وفق معايير الزمن الراهن كان سنة 1839، وهي منظمة "المنظمة الدولية المناهضة للعبودية" (Anti-Slavery

[1] Bill Seary, "**The Early History: From the Congress of Vienna to the San Francisco Conference**", in **The Conscience of the World' The Influence of Non-Governmental Organisations in the UN System,** eds: Peter Willetts (London, David Davies Memorial Institute of International Studies, 1996), p. 17-18.
[2] Ibid., p. 15.

International)[1]، بعدها أسست سنة 1863إحدى أهم هذه المنظمات وهي اللجنة الدولية للصليب الأحمرCICR [2]، وعلى الرغم من أن عددها لم يتجاوز الستة 6 منظمات دولية غير حكومية سنة 1854، إلا انه ومع نهاية القرن التاسع عشر وصل عددها إلى 163 منظمة، ومع بداية القرن العشرين تم إحصاء 176 منظمة، ليرتفع عددها عام 1945 إلى 5600، ووصل العام 1981 إلى 4252 منظمة، ومع ظهور منظمة الأمم المتحدة عام 1945 سجل ما يقارب 1300 منظمة غير حكومية على المستوى العالمي، وطبقا للإحصائيات المنشورة في الكتاب السنوي للمنظمات الدولية عام 1987 كان يوجد حوالي 10 آلاف منظمة معظمها غير حكومية، وتشير الإحصائيات سنة 2007 إلى أن عددها بلغ 60000 منظمة عالمية[3].

والشكل البياني التالي يوضح التنامي المطرد في عدد المنظمات غير الحكومية:

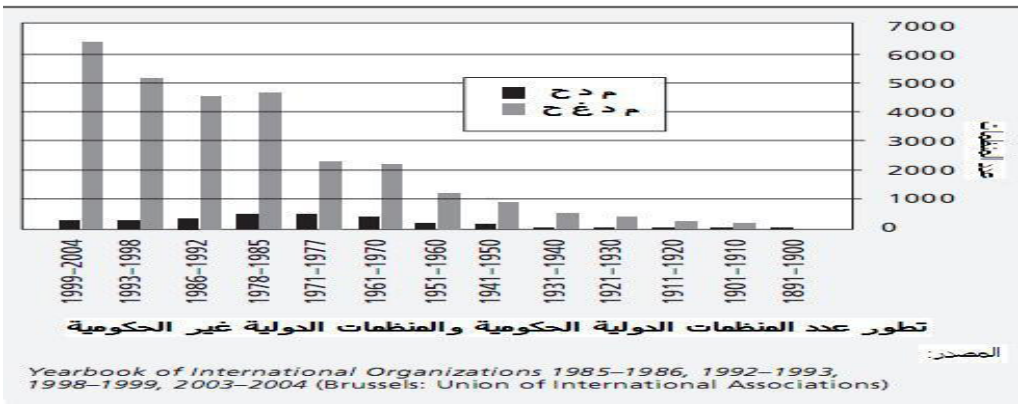

[1] **المنظمة الدولية المناهضة للعبودية**، هي منظمة خيرية دولية غير حكومية يقع مقرها في لندن تأسست عام 1839، وهي أقدم منظمات حقوق الإنسان في العالم والمؤسسة الخيرية الوحيدة في المملكة المتحدة التي تعمل حصراً ضد العبودية وما يتعلق بها.

[2] **اللجنة الدولية للصليب الأحمر** منظمة دولية إنسانية أسست سنة 1863 بسويسرا مستقلة ومحايدة تقوم بمهام الحماية الإنسانية وتقديم المساعدة لضحايا الحرب والعنف المسلح العمل، للمنظمة مراكز في حوالي 80 بلداً ويعمل معها عدد من الموظفين يتجاوز مجموعهم 12000 موظف. هذا وفي حالات النزاع، تتولى اللجنة الدولية تنسيق العمل الذي تقوم به الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، نالت المنظمة جائزة نوبل للسلام نظير مجهوداتها لاحلال السلام سنوات 1944،1917و1963.

[3] Chris gratton et al., **"The Global Economics of Sport"**(UK: Rutledge, 2012), p. 21.

المطلب الأول: الإطار ألمفاهيمي للمنظمات غير الحكومية

قبل تحديد معناها نشير إلى أن Thomas Richard Davies حدد تطور المنظمات غير الحكومية تاريخيا بخمسة فئات من العوامل هي:

1- الثورة المعلوماتية والتكنولوجية خاصة في مجالات الاتصالات والنقل.

2- نموالاقتصاد العالمي إذ يمكن ملاحظ العلاقة الطردية بين زيادة مستويات تعمق عولمة الاقتصاد وبين توسع المجتمع المدني العبر قومي والعكس صحيح.

3- العوامل الاجتماعية المتمثلة في التغيرات الديمغرافية مثل النمو الحضري، والتغيرات الفكرية الممثلة في تشكل وعي عالمي بالقضايا العالمية.

4- تأثيرات القضايا السياسية كالدمقرطة والسلام الدولي، والبيئة وحقوق الإنسان، والتي أصبحت قضايا سياسية عبر قومية بالدرجة الأولى، وما صاحبها من تطور لقواعد القانون الدولي والمعايير الدولية الخاصة بتلك القضايا.

5- العوامل الداخلية المتمثلة في خصائص تلك المنظمات نفسها، أي درجة الوحدة والتنسيق فيما بينها، وطبيعة أهدافها وتبعات أعمالها، والتي يمكن أن تتسبب في توسع أو تراجع حجم قطاع المنظمات غير الحكومية الدولية.[1]

الفرع الأول: ماهية المنظمات غير الحكومية

أصبحت المنظمات غير الحكومية تتمتع بالصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة منذ سنة 1950 وفق ما تنص عليه المادة 71 من ميثاق المنظمة الأممية[2]، وبالنظر إلى تعدد تعاريف المنظمات غير الحكومية والتي منها ما يركز على طبيعة تلك البنى، ومنها ما يركز على نوع النشاط ومجال عملها، سنتبنى تعريف البنك الدولي بالنظر لتماشيه مع

[1] Thomas Richard Davies, **"The Rise And Fall Of Transnational Civil Society: The Evolution Of International Non -Governmental Organizations Since 1839"**(Working Paper presented in: CUTP/003, London: Centre for International Politics, City University, 2008), pp. 5-6.

[2] تنص المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة على أن "للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجرى الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعني بالمسائل الداخلة في اختصاصه. وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيئات دولية، كما أنه قد يجريها إذا رأى ذلك ملائماً مع هيئات أهلية وبعد التشاور مع عضو"الأمم المتحدة" ذي الشأن".

مقتضيات الدراسة، إذ يقدم المنظمات الغير حكومية NGOs على أنها "مؤسسات أوجماعات مستقلة بشكل كلي أو جزئي عن الحكومات والهادفة أساسا إلى تحقيق غايات إنسانية أو تعاونية دون الأهداف الربحية"[1].

الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية والمفاهيم ذات الصلة

ان هذا التعريف المقدم ينطوي على تداخل في المعاني والوظائف مع مصطلحات أخرى، وجب تحديدها:

1/**المنظمات المرتكزة على الجماعة Community-Based Organization**: وهي منظمات غير حكومية محلية، تتكون من أفراد منظمين في مدن أوقرى للمطالبة بمصالح مشتركة، وعادة ما ينظر إليها على أنها أكثر راديكالية.

2 / الشبكات Networks: تعبير عن نسق الاتصالات بين أفراد أومنظمات لتبادل المعلومات، الاستفادة من الخبرات ومناقشة الأهداف؛ وبهذا فهي ليست دائمة ولا تضم أعضاء رسميين ولا قادة معينين، ولا مقرات دائمة. مثل الحركة المناهضين للعولمة Altermondialist، التي تضم جمعيات مختلفة تلتقي حسب ظرفيا ؛ مثلا عند انعقاد مؤتمرات منظمة التجارة العالمية.

3/ الحركات الاجتماعية Social Movement: جماعة أفراد يتقاسمون نفس الأفكار والرؤى والتصورات ويمتلكون حسا مشتركا بالجماعة والهوية والتضامن، ويسعون لتحقيق نفس الأهداف مما يقودهم إلى سلوك موحد؛ وبهذا يكون المفهوم أشمل من المنظمات غير الحكومية والشبكات، فهوبضم مثلا الحركات النسائية والبيئية... [2].

وقد حدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ECOSOC مجموعة من الشروط الواجب توفرها للحكم على تنظيم ما بأنه منظمة غير حكومية هي:

---

[1] Gilbert gagné, "**International Trade Rules And States: Enhanced Authourity For The Wto**", in **Non-State Actors and Authority in the Global System,** eds: Andreas Bieler,Richard Higgott,Geoffrey Underhill (UK: Rutledge, 2004), p. 244.

[2] Petter Willets, **"Transnational Actors And Internationals Organizations In Global Politics",** in **The Globzlization of World Politics,** eds: John Baylis &Steve Smith, Third Edition (London, Oxford University Press, 2003), p. 435.

1- يجب على المنظمات غير الحكومية أن تساعد على تحقيق أهداف وبرامج الأمم المتحدة.

2- إن أية منظمة غير حكومية يجب أن تكون هيئة ممثلة رسميا، وبمقرات محددة وأعضاء دائمين، وأن تضمن شفافية مواردها.

3- المنظمات غير الحكومية يجب أن لا تكون ربحية، لهذا فالشركات الفردية لا يمكن أن تعطى وضعية استشارية، لكن الجمعيات التي لها مصالح تجارية، يمكن الاعتراف بها كمنظمة غير حكومية.

4- لا يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تستخدم العنف؛ لهذا فبعض التنظيمات التي تستعمل السلاح اعترف بها كحركات تحرير وطنية وليس كمنظمات غير حكومية.

5- يجب على المنظمات غير الحكومية أن تحترم مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

6- وجوب ألا تؤسس المنظمات غير الحكومية بواسطة اتفاقيات حكومية[1].

المطلب الثاني: تصنيف المنظمات غير الحكومية

تعددت تصنيفات المنظمات غير الحكومية وذلك تبعا لتعدد المعايير المعتمدة لذلك، وعموما هنالك معيارين للتصنيف، الأول مرتبط بطبيعة توجه تلك المنظمات ونمط عملها، أما الثاني فيتعلق بالنطاق الموضوعي، وبحجم تلك المنظمات وكذا بمجال نشاطها الجغرافي.

الفرع الأول: التصنيف من خلال التوجه والمستوى العملي

إن اتساع نطاق عمل ونشاط المنظمات غير الحكومية صعب من كيفية تصنيفها، ما جعل البنك الدولي يقسمها إلى منظمات ذات طابع توجيهي وأخرى ذات طابع عملي وحسب WHO فإن هذه الأخيرة تعتمد على أساس تقديم التوجيهات وصنع الأفكار الجديدة التي تخدم المجتمع، أما المنظمات ذات الطابع العملي فأساسها تصميم وتنفيذ المشروعات التنموية [2].

[1] Ibid., pp. 436-437.
[2] James A Johnson et al.,"**comparative health systems:global perspectives**" (Canada: Jones And Bartlett Publishers, 2009), p. 388.

وعموما يمكن رصد أنواع المنظمات غير الحكومية كالآتي:

أنواع المنظمات غير الحكومية ذات النمط التوجهي:

– التوجه الخيري Charitable Orientation :

كثيرا ما ينطوي على جهد ذاتي موجه من أعلى إلى أسفل مع مشاركة بسيطة من قبل المستفيدين. ويشمل المنظمات غير الحكومية ذات الأنشطة الموجهة نحوتلبية احتياجات التوزيع للفقراء من الغذاء والكساء والدواء، وتوفير السكن والنقل والمدارس وما إلى ذلك. كما تتخذ المنظمات غير الحكومية أيضا أنشطة الإغاثة خلال الكوارث الطبيعية أو من صنع الإنسان.

– التوجه الخدماتي Service Orientation:

ويشمل المنظمات غير الحكومية تعتمد على أنشطة مثل توفير الخدمات الصحية، التخطيط الأسري أو تعمل في الخدمات التعليمية أين تستطيع المنظمات غير الحكومية من تصميم برامج ويتوقع مشاركة المواطنين في التنفيذ والحصول على الخدمة.

– التوجه المشاركاتي Participatory Orientation :

ويتميز هذا التوجه الجديد للمنظمات غير الحكومية من خلال العمل المشاركاتي في مشاريع المساعدة الذاتية حيث يشرك السكان المحليين خاصة في تنفيذ مشروع ما من خلال المساهمة النقدية، الأدوات، الأراضي، المواد والعمالة وما إلى ذلك، بعكس المشاريع التقليدية لتنمية المجتمعات المحلية، وكانت المشاركة تبدأ مع تحديد الاحتياجات وتستمر إلى بلوغ مرحلتي التخطيط والتنفيذ[1].

–التوجه التمكيني Empowering Orientation:

حيث يكون الهدف من ذلك هومساعدة الفقراء للوصول إلى فهم أكثر وضوحا للحقائق الاجتماعية، السياسية والاقتصادية التي تؤثر على حياتهم، وتعزيز وعيهم بإمكانياتهم وقوتهم الكامنة للقدرة على تسيير حياتهم. في أحيان كثيرة هذه الجماعات تطور تلقائيا قدرتها على معالجة مشاكل

[1] Thomas L. McPhail, **"Development Communication: Reframing The Role Of The Media"** (UK: Blackwell Publishin Ltd, 2009, p. 69.

التي تعترضها، وفي أوقات أخرى يؤدي موظفي المنظمات غير الحكومية دور حاسم في تسهيل تنمية هذه المجتمعات. وعلى أية حال، يتطلب هذا النوع المشاركة الفعالة من قبل السكان المحليين مع المنظمات غير الحكومية[1].

أنواع المنظمات غير الحكومية ذات النمط العملياتي[2]:

– **المنظمات المجتمعية Community-based Organizations**: تنشأ من المبادرات الشعبية الخاصة. يمكن أن تشمل هذا النوع على النوادي الرياضية، المنظمات النسائية، المنظمات الدينية أوالمنظمات التعليمية... وهناك مجموعة كبيرة ومتنوعة، بعضها تدعمها المنظمات غير الحكومية وطنية أودولية، ثنائية أوالوكالات الدولية، وبعضها الآخر مستقلة عن أي مساعدة خارجية. وتختص بعضها لرفع مستوى الوعي عند الفقراء في المناطق الحضرية أومساعدتهم على فهم حقوقهم في الحصول على الخدمات المطلوبة في حين يشارك الآخرون في توفير مثل هذه الخدمات.

– **المنظمات المدنية Citywide Organizations**: تشمل منظمات مثل نوادي الروتاري Rotary club [3]، ونوادي الليونز Lions club[4] وغرف التجارة، التحالفات التجارية، العرقية، الجماعات والرابطات التعليمية ومنظمات المجتمع المحلي. بعضها موجود لأغراض أخرى، ومن نشاطاتها المشاركة في مساعدة الفقراء.

– **المنظمات غير الحكومية الوطنية National NGOs:** وتشمل منظمات مثل الصليب الأحمر والمنظمات المهنية وغيرها وبعضها لها فروع لمساعدة المنظمات غير الحكومية المحلية.

---

[1] Ibid., p. 70.

[2] Roel boomsma et al.,"**The Nature Of NGO Accountability: Conceptions, Motives, Forms And Mechanisms**", in **Sustainability Accounting and Accountability**, ed: Jan Bebbington, Jeffrey Unerman, Brendan O'Dwyer (UK: rotledge, 2014), p. 158.

[3] **نادي الروتاري الدولي ROTARY INTERNATIONAL** منظمة تأسست في مدينة شيكاغوالأميركية في العام 1905، وهي منظمة عالمية لقادة الأعمال والقادة المهنيين، تدعي تقديم الخدمة الإنسانية والمساعدة لبناء النوايا الحسنة والسلام في العالم. ويقدر عدد أعضاء نادي الروتاري الدولي على المستوى العالمي بـ 1.2 مليون عضومن الرجال والنساء الذين ينتمون لأكثر من 32,000 من نوادي الروتاري في أكثر من 200 دولة ومنطقة جغرافية.

[4] **نوادي الليونز lion's club** اسم لمجموعة من النوادي المنتشرة في أنحاء العالم، وهذه النوادي ذات طابع اجتماعي خيري، تأسست في مدينة شيكاغوالأمريكية سنة 1917بمبادرة من الأمريكي malvin jones، شعاره الحرية والمعرفة الضمان لسلامة الأوطان. Liberty, Intelligence, Our Nations' Safety

– **المنظمات غير الحكومية الدولية International NGOs**: وتشمل وكالات معينة مثل منظمات إنقاذ الأطفال، ومنظمة أوكسفام، ومنظمة كير وفورد وروكفلر تمثل مجموعات ذات دوافع دينية. أنشطتها تختلف من التمويل بشكل رئيسي للمنظمات غير الحكومية المحلية والمؤسسات والمشاريع، أوتنفيذ هذه المشاريع في حد ذاتها.

الفرع الثاني:التصنيف من خلال النطاق الجغرافي/الموضوعي/الحجم

من خلال مسماه يعتمد هذا التصنيف على المعيار الجغرافي الموضوعي ومعيار الحجم، وهو ما يلخصه الجدول التالي:

النطاق الجغرافي	النطاق الموضوعي	الحجم
يمكن المقارنة على النطاق الجغرافي على أساس مجال نشاط NGO's هل على النطاق المحلي/الإقليمي/ العالمي؟ حيث نجد الهيئات الكبرى مثل السلام الأخضر،أطباء بلا حدود يتسع نشاطهما ليصل إلى النطاق العالمي في حين أن بعضها تركز فقط على بلد معين أومنطقة أوقضية في الخارج (على سبيل المثال المنظمات غير الحكومية الايرلندية تركز على قضايا التنمية وحقوق الإنسان في تيمور الشرقية)، وهناك منظمات غير حكومية تهتم بقضايا محلية بحتة، (على سبيل المثال على الاحتجاج على تفريغ النفايات من المصانع).	وبعبارة أخرى أنواع الأحداث أوالنشاطات التي تقوم بها NGO's والتي تكون – في المقام الأول– أساس تحديد توجه المنظمة: قضايا البيئة / حقوق الإنسان / قضايا اجتماعية / مشاكل أخرى هل هذه المنظمات معنية بقضايا التعليم بالدرجة الأولى؟ أوتهتم بالإغاثة في حالات الطوارئ وأولويات رد الفعل أولها أولويات استباقية؟ كما تقاس حسب عدد النشاطات التي قد تعنى بقضايا جوهرية واحدة تكون مركزة جدا، أو تشمل مجموعة متعددة من المسائل.	بعض المنظمات غير الحكومية مثل (Green Peace، Oxfam، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة أطباء بلا حدود) ذات هيئات كبيرة ومتعددة الجنسيات، ولها مكاتب في العديد من البلدان (فروع متعددة في كثير من الأحيان داخل بلد واحد)، رواتب موظفيها عالية بالمقارنة مع منظمات أخرى.

Source: adapted from Darius Bartlett, classifying NGO's in

http://www.gdrc.org/ngo/classify-ngos.html

أما التصنيف الذي يقوم على أساس معيار النشاط الأساسي للمنظمات يقسمها إلى:

- **المنظمات التي تقوم بالمطالبة والمناصرة للقضايا Advocacy NGOs.**
- **المنظمات العملياتية Operational NGOs.**
- **المنظمات غير الحكومية الهجينة Hybrid NGOs.**

إن هذا التصنيف يساعد في تعريف الأثر الممكن حدوثه لنشاطات المنظمات غير الحكومية على عملية رسم السياسات العامة عل كل المستويات الدولاتية والإقليمية والدولية.

وتتمتع المنظمات غير الحكومية بمجموعة من الخصائص تجعل منها فاعلا أساسيا في عملية صنع السياسة العامة وهي:

- تمتعها عموما بدرجة عالية من الشرعية في أعين الجماهير.
- تناغمها وتجاوبها الجيد مع الانشغالات الشعبية وحاجات الجماعات الخاصة التي يمكن ألا تمثل مصالحها في السوق أوأن تدافع الحكومة عنها.
- اختلاف بنيتها الشبكية الكثيفة والواسعة عن بنية الدولة والشركات.
- تضم هذه المنظمات على أعضاء من ذوي الخبرة التقنية في المجالات المعنية، والناتجة غالبا عن العمل في الأوضاع الصعبة، أوالعمل مع السكان المحرومين.
- كونها أكثر فعالية وكفاءة في الغالب من شركائها (قطاع العام والقطاع الخاص) [1].

اضافة الى معيار القيم للتصنيف، فحسب PATRICK KILBY تصنف المنظمات غير الحكومية بناء على معيار القيم الى:

[1] Gayle Allard, et al., **"The Influence of Government Policy and NGOs on Capturing Private Investment"** (A Working Paper Presented to the 7th OECD Global Forum on International Investment, 27-28, march 2008), p. 3.

فئة قيم المنظمات غير الحكومية	الاصناف
النظرة للعالم Weltanschauung	تمثل النظرة للكلانية للعالم المنظمات الدينية والانسانية
القيم المؤقتة Temporal values	تمثل اهتمامات انية: الاغاثة الانسانية –حقوق الانسان– منظمات التمكين الذاتي
القيم النهائية Terminal values	تمثل الهدف الاخير المراد تحقيقه: القضاء على الفقر– التعليم– اهداف انمائية
القيم التنظيمية Organizational values	المتعلقة بكيفية اداء المنظمة لعملها النزاهة والمسؤولية

Source : PATRICK KILBY, "**Accountability for Empowerment: Dilemmas Facing Non-Governmental Organizations**", **World Development** Vol. 34, No. 6,Australia: Australian National University,(2006), p953

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسة العامة

على الرغم من بروز وتصاعد مكانة ودور المنظمات غير الحكومية على المستوى العالمي، إلا أن تأثيرها على العلاقات الدولية لم يحظ بالفحص الكافي، فقد انحصر البحث حول تأثير المنظمات غير الحكومية على السياسة التجارية والتمويل العالمي، أوإبراز تأثيرها على سياسات بلدان محددة فقط.

وبالرغم من أن النماذج النظرية للتفاعل بين القطاعين العام وقطاع الأعمال لا تدمج المنظمات غير الحكومية في بناء تصوراتها، إلا أن هنالك عدة نماذج للتفاعل بين القطاع الخاص والدولة وأصحاب المصالح، يمكن أن تزودنا بأدوات مفاهيمية عن كيفية تأثير المنظمات غير الحكومية

على الحكومات وقطاع الأعمال ومساحات التفاعل بينهما، كما أنها قد تساعد في الإجابة عن تساؤلات متعلقة بدور المنظمات غير الحكومية في حركية التفاوض بين الحكومة وقطاع الأعمال[1].

وتماشيا مع الديناميكية والتعقد المتناميين لدور المنظمات غير الحكومية في نظام التفاعل بين الشركات والحكومات من جهة، وبين الحكومة والمجتمع من جهة أخرى، وبما أن طبيعة ذلك التفاعل هوعملية اجتماعية ومعرفية معقدة، تبرز الحاجة إلى مقاربات إضافية جديدة، تقدم للمسيرين والباحثين على السواء، مقاربات لفهم النظم غير الخطية لتلك التفاعلات، والتنبؤ بمخرجاتها.

نظرية أصحاب المصالح: تحاول نظرية أصحاب المصالح، من خلال تقييم العلاقات بين المنظمات وأصحاب المصالح، والقائمة على صفقات التبادل وعلاقات السلطة والشرعية، معالجة مسألة أي من أصحاب المصالح يستحق أولا يستحق انتباه المسيرين، هنالك جهد محدود لدمج نظريتي أصحاب المصالح والوكالة. وقد حاولت هذه الجهود توسيع فئة المعنيين، نظريا فتح هذا الطرح إمكانية الاعتراف الصريح بالمنظمات غير الحكومية كفاعل يقوم بعدة أدوار في إطار مساحة المساومة بين الحكومات والشركات.

إذ يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تشارك في صنع السياسة العامة على قدم المساواة مع الفواعل الحكومية والفواعل الخاصة الأخرى، فالالتزامات الأخيرة التي عقدها البنك العالمي مؤخرا تنحوإلى فتح جميع جوانب القرار داخل هيئاته أمام مشاركة المنظمات غير الحكومية إلى جانب الشركات على قدم المساواة، وهذه الأخيرة كانت الشريك الوحيد للبنك في سياساته. ونفس الشيء يمكن ملاحظته بالنسبة لمنظمة التجارة العالمية لكن بمستوى أقل من المشاركة[2].

نظرية الشبكة: تقدم إطارا مفيدا لفحص الطبيعة متعددة الأبعاد لنظام الحوكمة من خلال تحليل طبيعة التفاعل بين فواعلها. فمقاربة الشبكات الاجتماعية تتجاوز التركيز على السلوكيات والمواقف والاعتقادات الفردية، إلى الاهتمام بشكل البنيات، والتفاعلات والأطر نفسها التي تظهر كوحدات للتحليل والتحقيق.

[1] Jonathan P. et al., "**Globalization And Ngos,Transforming Business Government And Society**." 1st Ed (USA: Praeger, 2003), p. 4.
[2] Ibid., p. 10.

إذ لا تعتبر نظرية الشبكة المنظمات مجرد كيانات فردية مقيدة، وإنما هي حسبها فئة من العلاقات العضوية تتسم بالحركية والسيولة عبر الزمن، وعلى عكس نظريتي الوكالة وأصحاب المصالح اللتين تركزان على الفاعلين ونشاطاتهم، فإن نظرية الشبكة تركز على العلاقات وتفحصها كنظم بالإمكان استكشافها ونمذجتها، فداخل تلك الشبكات بإمكان المشاركين التشارك في الموارد، إذ تعتبر مفيدة بشكل فريد في فحص وتحليل الشبكة التي تظهر أثناء قيام المنظمات غير الحكومية بدور أكثر نظامي داخل الشبكة المكونة بين قطاعات الأعمال-الحكومة- المجتمع.[1]

نظرية الألعاب إلى جانب نظرية الشبكة يمكن الأبحاث بخصوص الإستراتيجيات التعاونية والتحالفات الإستراتيجية أن توفر منظورات إضافية حول الأدوار المتزايدة للمنظمات غير الحكومية.

وقد قام كل من Dyer وSingh بتحديد أربعة مصادر محتملة للميزة التنافسية للتحالفات وهي: مكاسب العلاقة-المميزة؛ روتين التشارك في المعرفة؛ الموارد والقدرات المتكاملة؛ والحوكمة الفعالة. كما أن البحث حول أهمية الثقة كلحمة للتحالفات، يعد نقطة نظرية مرجعية مناسبة مع كسب المنظمات غير الحكومية للمزيد من الثقة والمكانة، وبالتالي إمكانية أن تثق في شركائها وأن تكون بدورها موضعا لثقتهم.

الفرع الأول:المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الوطنية

من الناحية التحليلية لرسم السياسة العامة يمكن فحص أدوار المنظمات غير الحكومية كالتالي:

وضع الأجندة: حيث تلعب المنظمات غير الحكومية دورا مهما جدا في إيجاد الظروف السياسية لتحفيز الحكومة أوالمنظمات الدولية للتعاطي مع القضايا المطروحة، فهي تساهم في جلب التأثير على توجهات الرأي العام والتأثير على وضع الأجندة العامة، وهوما يساعد الحكومات على تعريف المشاكل ووضع الأولويات.

[1] Ibid., p. 11.

صياغة السياسات والمعايير: حيث كانت المنظمات غير الحكومية نشطة للغاية في عملية صياغة عدة اتفاقيات ومعاهدات دولية. وهذا ما يساعد على تطوير المعايير الدولية في مختلف المجالات.

الإستراتيجيات: بشكل عام يعد الضغط الوسيلة التي تتيح للمنظمات غير الحكومية التأثير على عملية وضع المعايير، وتتضمن إستراتيجية الضغط على الفواعل الحكومية تقديم الدراسات العلمية المنجزة من قبل خبراء والتي تدعم وجهة نظر المنظمات غير الحكومية والقواعد والاقتراحات المعروضة من قبلها[1].

وفي دراسة لمعهد UDR المتخصص في القضايا الإنسانية لحالات ما بعد النزاع بعنوان: تأثير المنظمات غير الحكومية الدولية على السياسات العامة: Influence Des ONG Internationales Sur Les Politiques Publiques، يمكن استخلاص طرق العمل المنظمات غير الحكومية للتأثير على مسارات ومخرجات عملية صنع السياسة العامة، وهي كالأتي[2]:

1- التعاون The collaboration strategy: وهي الإستراتيجية التي تكون فيها المنظمات غير الحكومية في حالة توافق وتناغم مع الحكومات، والعلاقات بينهما جيدة وودية والثقة المتبادلة وهي تدعوإلى الشفافية داخل الجانبين المتعاونين.

2- التعليم The Education Strategy: وهي الإستراتيجية التي تهدف إلى إعطاء الحكومة الكثير من المعلومات والتحاليل والبدائل السياسية.

3- الإقناع Persuasion Strategy: حيث تتصرف المنظمة غير الحكومية كمجموعة ضغط لتغيير السياسة وإبداء الدعم الشعبي وتتراوح وسائل الإقناع بين التجمعات وورشات العمل والمؤتمرات والدعوة إلى المواقع على الأرض؛ وبين الضغط والتظاهر والحملات المناهضة.

[1] Jan Wouters et al.,"**Human Rights Ngos: Role, Structure And Legal Status**" (A Working Paper No 14, Presented To The Institute For International Law, UK : Leuven, 2001), p. 4.
[2] Alain Robyns, et al., "**Influence des ONG internationales sur les politiques publiques"**, Institut Urgence Réhabilitation Developpement "URD", septembre 2009. pp .6-7, in: http://www.urd.org/IMG/pdf/strategies_influence_ONG.pdf

4- رفع الدعاوى Litigation Strategy: حيث تستخدم المنظمات غير الحكومية المحاكم للضغط من أجل القضايا التي تدافع عنها.

5- المواجهة Confrontation Strategy: وتتضمن التكتيكات الراديكالية مثل المظاهرات العنيفة وتدمير الممتلكات.

وقد حدد Harold Sibanda مختلف استراتيجيات عمل المنظمات غير الحكومية كالاتي[1]:

الإستراتيجيات	التكتيكات	مجالات المهارات	الموارد	الصفات الإنسانية المطلوبة
التعليم	التجمعات ؛ الإعلام؛ ورشات العمل	البحث؛ تحليل المعلومات؛ الإتصال	موارد وتجهيزات ثابتة ومتنقلة	الصبر؛ الإبداع؛ والمظهر الجيد
التعاون	بناء العلاقات والتعاون مع الحكومة	الإتصال ؛ التنظيم	التجهيزات المكتبية؛ النقل؛ والتمويل	الشفافية ؛ الانفتاح؛ النزاهة
الإقناع	اللقاءات؛ورشات العمل؛ التحالف؛الضغط الإعلام؛التظاهر	التنظيم؛ الإتصال؛ التحفيز والتفاوض	التجهيزات المكتبية؛ النقل	الوضوح؛الإبداع؛الرؤية؛ المساومة والإلتزام.
رفع الدعاوى	إستخدام المحاكم	التشريع؛ الإتصال	المحاكم ورجال القانون.	العدالة ؛ والشجاعة والوضوح.
المواجهة	التظاهر التجمعات الشعبية؛ الخطابات...	التعبئة والإتصال التحفيز والقيادة	القادة ؛ رأس المال؛ ومتحدثون جيدون	الشجاعة ؛ التضحية؛ المساومة والإلتزام.

الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الإقليمية (الاتحاد الأوروبي أنموذجا)

إن منظومة الاتحاد الأوربي تشكل حالة سياسية خاصة، باعتبارها تتجاوز الدولة الوطنية، مما يؤثر في طبيعة العلاقات بينها وبين المواطنين المنتمين لها، يقر الاتحاد الأوروبي بضرورة إشراك المنظمات غير الحكومية في وضع السياسات وصنع القرار في الاتحاد الأوروبي، باعتبارها شرطا

[1] Harold Sibanda, "**NGO Influence On National Policy Formation In Zimbabwe",** IDR Reports**,** Vol. 11, N. 2 (UK: Institute for development research,1994), pp. 6-7.

للممارسة الديمقراطية، وقد اعترفت المفوضية الأوربية رسميا بمساهمات المنظمات غير الحكومية في مختلف مراحل صنع السياسة من خلال مجموعة من الآليات، كالمشاورات، الاتصالات، واللجان الاستشارية. ودليل العلاقة الجيدة بين الاتحاد الأوروبي والمنظمات غير الحكومية تخصيص المفوضية لأكثر من مليار يوروسنويا للمنظمات غير الحكومية ومشاريعها الخاصة.

إن مشاركة المنظمات غير الحكومية في منظومة الاتحاد الأوروبي تختلف من جهاز إلى آخر، حيث تتمتع تلك المنظمات بمركز أفضل مع البرلمان الأوروبي، إلى حد إمكانية تبنيها لمشاريع تشريع نيابة عن البرلمان. أما المفوضية الأوربية فهي أقل انفتاحا أمام دور للمنظمات غير الحكومية، بينما يعد المجلس الأوربي أصعب جهاز يُمكَن للمنظمات غير الحكومية التأثير فيه[1].

تلعب المنظمات غير الحكومية في مسارات صنع سياسات الاتحاد الأوربي أدوارا متعددة، فكما أنها تعمل على نقد صناع القرار والعمل على وضع القضايا المهمشة على جدول الأعمال، فهي تعتبر أيضا بمثابة نظام إنذار مبكر للكثير من القضايا التي من شانها إثارة جدل السياسي، فطبيعة هاته الأدوار تساعد في إضفاء الشرعية على قرارات الاتحاد الأوروبي، كما أنها تساعد ملء الفراغ السياسي الناجم عن ضعف الأحزاب الأوروبية عبر الوطنية الممثلة في البرلمان الأوروبي.

وفي ذات الوقت، تعد المنظمات غير الحكومية موردا هاما للاتحاد الأوروبي بالنظر إلى خبرتها وفهمها للعمليات المعقدة في صنع السياسات، كما أن للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مصلحة في إشراك المنظمات غير الحكومية في رصد سياسة الاتحاد الأوروبي، لأن ذلك يحدد أي المناطق في الاتحاد أولى بتلك السياسات.

وطرق تأثير المنظمات غير الحكومية على سياسة الاتحاد الأوروبي اثنتين، الأولى: من خلال استخدام الشبكات الموجودة من قبل مع الحكومات الوطنية على أمل أن مبعوثي الحكومة إلى الاتحاد الأوروبي سيمثل أصواتهم، الثانية: من خلال الضغط المباشر على مؤسسات الاتحاد الأوروبي، مما

[1] Julian Lee et al., "**Comparing NGO Influence in the EU and the U.S"**, Programme on NGOs and Civil Society (Centre for Applied Studies in International Negotiations, SWITZELAND, September 2006), pp. 34.

يمكنها من أن تكون أكثر فعالية، لأنها تسمح للمنظمات بممارسة النفوذ في مرحلة تشكيل السياسات.

إن المنظمات غير حكومية لا تعمل بمعزل عن غيرها لتحقيق أهدافها، لذا فهي تنشئ تحالفات بدأت ببنائها في الاتحاد الأوروبي في تسعينيات القرن العشرين، حيث تشمل هذه التحالفات الحكومات الوطنية، الإقليمية، وجماعات المصالح الأخرى (مثل النقابات)، وأعضاء من البرلمان الأوروبي والمفوضية، أوأعضاء من المجلس الأوربي. ونتيجة لنهج التحالف الأفقي الذي تؤسسه المنظمات غير الحكومية، فإن التمييز بين منظمات"الداخل" و"الخارج" وتأثيرها في نظام صنع القرار لم تعد صالحة، فهناك الكثير من المنظمات غير الحكومية المشاركة في التكتيكات التقليدية الخارجية (العمل المباشر والعمل القانوني، واستراتيجيات المواجهة)، فقد خلص مسح لعينة من المنظمات البيئية غير الحكومية الأوروبية إلى أن الاستعمال الأمثل لوسائل الإعلام، إضافة إلى إعداد البحوث العلمية ذات الصلة بالقضايا المطروحة للنقاش، والمشاركة في ممارسة الضغط السياسي، تعتبر التكتيكات الأكثر فعالية في مسعى التأثير على مسارات صنع السياسات وفي مخرجاتها.

وبشكل عام، فصور التشارك بين الاتحاد الأوروبي والمنظمات غير الحكومية في صنع السياسة العامة، هي أكثر فعالية في قضايا التنمية والبيئة والتجارة[1].

الفرع الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في صنع السياسة العامة الدولية

إن العولمة السياسية وما تعنيه من نقل لسلطة الدولة واختصاصاتها إلى مؤسسات عالمية تتولى تسيير العالم وتوجيهه، فهي بذلك تحلّ محلّ الدولة وتهيمن عليها، وبتعبير آخر هي تقليص فاعلية الدولة أوتقليل دورها، واعتبار الفواعل غير الدولاتية من شركات متعددة الجنسيات والمنظمات العالمية شريكاً للدولة في صنع قراراتها السياسية، تلك الشراكة تتجسد في السياسة العامة العالمية، التي

[1] - Ibid., pp. 4-5.

يقصد بها مسار صنع السياسة العامة على المستوى العالمي، والذي يتجاوز النطاق الوطني والإقليمي، والتي يفترض أن يكون لها أثرا ذات بعد عالمي [1].

ففي ظل غياب سلطة مركزية قادرة على الضبط وإدارة القضايا ذات البعد العالمي، والعجز المؤسساتي للحكومات في معالجة القضايا العالمية، أصبحت المنظمات غير الحكومية شريكا أساسيا في صناعة القرار الجماعي في البيئة الدولية، من خلال طرق عملها (الضغط lobbying، الدعـــوة وتوفير الخدمات)، التي مكنتها من التأثير على عمليات صنـــع القرار في السياسة العامـــة الدولية، ما مكنها من المشاركة الفعالة في ضبط العديد من القضايا العالمية (الصحة الدولية، المسائل البيئية، الأمن والسلام العالمي، التجارة وحقوق الإنسان)، بفعل مسار الحوكمة وما أثاره من نقلة نوعية في النظام الدولي الحالي، وما يسببه من تغييرات في ساحة الشؤون العامة العالمية[2].

وتسعى المنظمات غير الحكومية إلى التأثير في عملية صنع القرار في السياسات العامة العالمية بهدف تحقيق أكبر قدر من المساءلة الديمقراطية في العالم، وتعزيز القواعد والأفكار الجديدة على جدول الأعمال الدولي في مختلف مجالات السياسة، إلى جانب تعزيز المساءلة في الإدارة العالمية من خلال رصد واستعراض السياسات العامة والمشاركة من خلال مجموعة من الترتيبات والآليات، لذلك فإنه من المهم إدراك الأدوار والأساليب المعتمدة من طرف المنظمات غير الحكومية في التأثير والمشاركة في صنع القرارات السياسية العالمية، باختلاف القضايا المطروحة، وذلك ما سنحاول عرضه في الفصل الثالث من الدراسة بالتركيز على الحوكمة الاقتصادية والبيئية ودور المنظمات غير الحكومية فيها.

إن مشاركة المنظمات غير الحكومية في المفاوضات الدولية بصفة الملاحظ وعدم امتلاكها صلاحية التصويت على القرارات، يزيد من صعوبة الحصول على استنتاجات تخص تأثير المنظمات

[1] Diane Stone, "**Knowledge Actors And Transnational Governance: The Private-Public Policy Nexus In The Global Agora "**(UK: Palgrave Macmillan, 2013), p. 7.
[2] Georgeta Nae et al.," **NGO's Engagement in International Public Policy Making"**, pp.2-3. in: http://idec.gr/iier/new/3rd%20Panhellenic%20Conference/NAE-GRIGORE-%20NGOS%20ENGAGMENT%20IN%20INTERNATIONAL%20PUBLIC%20POLICY.pdf

غير الحكومية على المفاوضات الدولية، وبالتالي في مخرجات السياسة العامة العالمية، كما أن إثبات العلاقة السببية بين نشاط المنظمات غير الحكومية ومخرجات عملية التفاوض أوصنع السياسة العالمية العامة، يعد من أهم الصعوبات، لأن جمع الأدلة حول تأثير المنظمات غير الحكومية بشكل منهجي يعد الخطوة الأولى نحوتحسين فهمنا لكيفية وشروط تأثير الدبلوماسيين غير الحكوميون على السياسة الدولية، وبعبارة أخرى هل يمكن الاعتماد فقط على واقعة أن فكرة معينة أوفقرة في نص الاتفاقية كانت من وحي المنظمات غير الحكومية لإقامة الدليل على نجاح الدبلوماسية غير الحكومية[1].

[1] Michele Merrill Betsill et al., "**NGO Diplomacy: the influence of nongovernmental organizations in international environmental Negotiations "** (USA: MIT, 2008), pp.9-10.

المبحث الثاني: الشركات المتعددة الجنسيات إقطاعيو العهد الجديد

تشكل الشركات باختلاف تسمياتها "الشركات المتعددة الجنسيات-الشركات المتخطية للقوميات أوالشركات العبر وطنية "منذ ظهورها أواخر القرن التاسع عشر القوة المحركة الأولى للنظام الاقتصادي والسياسي الدولي الراهن، فهي فاعل مؤثر في صنع الأحداث والتحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في العالم المعاصر، من خلال شبكة معقدة من الهياكل التنظيمية وآليات العمل، إذ إن عددها الذي يزيد عن 37000 شركة، تسثمر ما يزيد عن 200 مليار دولار في فروعها الخارجية المقدرة بنحو 200000 والمتحكمة فيما يناهز 3/2 التجارة الدولية [1] "والتي في واقع الأمر هي تجارة بينية بين تلك الشركات"، لذلك فهي المحرك الرئيسي للتكامل الاقتصادي الدولي المحدد لمسار النموووالتنمية في عالم اليوم.

إن آليات عملها تحظى باهتمام كبير في أدبيات السياسة والاقتصاد وفي تقارير العديد من المنظمات الدولية على غرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية CNUCED حول الاستثمار العالمي بالنظر لتحكمها في حركية رؤوس الأموال وتدفقات الخدمات والاستثمار وعمليات نقل التكنولوجيا زيادة على سيطرتها على مؤسسات التمويل وأسواق العمل ومنافذ التسويق وانعكاس ذلك على تطور الاقتصاد العالمي، إذ إن ميزانياتها الضخمة والتي تفوق ميزانيات العديد من الدول مجتمعة، لدليل على اعتبارها فاعلا مؤثرا في العلاقات الاقتصادية والسياسية الدولية والعالمية، وذلك ما يوضحه الجدول التالي:

[1] Michael W Hansen, **"Theories of Transnational Corporations, Environment and Development A review of the four dominant perspectives"** (Copenhagen Business School, Institute for Intercultural Communication and Management, 2004) , p. 3.

ترتيب الشركات	اسم الشركة	العائدات بملايين الدولارات	الارباح بملايين
1	Royal dutsh shell	484,489	30,918
2	Exxon Mobil	452,926	41,060
3	Wal-Mart Stores	446,950	15,699
4	BP	386,463	25,700
5	Sinopec Group	375,214	9,453
6	China National Petroleum	352,338	16,317
7	State Grid	259,142	5,678
8	Chevron	245,621	26,895
9	ConocoPhillips	237,272	12,436
10	Toyota Motor	235,364	3,591

الترتيب السنوي لأكبر الشركات المتعددة الجنسيات عالميا الصادر عن مجلة Fortune من موقع

http://fortune.com/global500/wal-mart-stores-1

المطلب الأول: ماهية الشركات متعددة الجنسيات

يعد مفهوم الشركة المتعددة الجنسيات من المفاهيم الاساسية في علم السياسة والاقتصاد على حد سواء، اذ انها تعد كيانات اقتصادية تلعب دورا كبيرا في مسار ادارة العلاقات الاقتصادية الدولية، وسنحاول ايضاح ماهيتها من خلال تحديد مفهومها وكذا اهم المعايير المعتمدة لتصنيفها.

الفرع الأول: مفهوم الشركة المتعددة الجنسيات

لمفهوم "ش.م.ج" تعريفات عدة، فتعرف بأنها كل مشروع يمتلك أويسيطر على موجودات وأصول – مصانع، مناجم، مكاتب واستشارات وما شابهها في دولتين أوأكثر، ويمتد نشاط هذه الشركات في كافة مفاصل الحياة الاقتصادية في المجال الصناعي والتجاري والمالي[1].

وبأنها مشاريع قليلة العدد عملاقة في حجمها، وهي ذات عمليات تصنيع مباشرة في دول مختلفة وذات هيكل عالمي في تعدد وتشعب إنتاجها ومناطقها الإدارية، وتغطي فعاليتها الإنتاجية بسلع مختلفة ومناطق جغرافية متباينة[2].

كما يعرفها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية CNUCED بأنها كيان اقتصادي يزاول التجارة والإنتاج عبر القارات وله في دولتين أواكثر شركات وليدة، أو فروع تتحكم فيها الشركة الأم بصورة فعالة وتخطط لكل قراراتها تخطيطا شاملا[3].

كما تعرفها منظمة OCDE على أنها شركات لها فروع في أكثر من دولة تلك الفروع مرتبطة بكيفية تسمح لها التنسيق والتأثير على نشاطاتها بطرق عدة رغم أن درجة استقلالية الوحدات عن الشركة إلام يختلف من شركة لأخرى، ورأسمالها قد يكون عموميا خاصا أومختلطا[4].

ومن خلال ما سبق يمكن تعريفها على أنها:

---

[1] محمد صبحي الاتربي، **مدخل إلى دراسة الشركات الاحتكارية المتعددة الجنسيات** (بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، 1977)، ص ص. 25-35.

[2] مايكل تانزر وأخرون، مترجما، **من الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني- دور الشركات المتعددة الجنسيات** (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1981)، ص. 123.

[3] Béatrice De La Rochefoucauld, "**L'économie Du Tourisme "** (France: Edition Bréal, 2007), p .266.

[4] OCDE, "**Principes Directeurs De L'ocde A L'intention Des Entreprises Multinationales**, **Pouvoir Des Consommateurs "** (Paris: Edition OCDE, 2009), p. 207.

الشركة التي تمتد فروعها إلى عدة دول وتحقق نسبة هامة من إنتاجها الكبير السلعي والخدماتي خارج دولها الأصلية "دولة المنشأ"، وذلك من خلال إستراتيجية عالمية موحدة، وتتسم باستخدامها لأحدث المنجزات التكنولوجية، وتدار بصورة مركزية في موطنها الأصلي[1].

وتتمايز الشركات المتعددة الجنسيات عن بعضها البعض وفقا لمعايير أهمها: نوعية النشاط وكيفية أداء هذا النشاط، المستوى التكنولوجي، البناء التنظيمي وبنية السوق الذي يستوعب منتجات تلك الشركات، إلا أن هناك بعض الميزات المشتركة بين العديد منها تسمح بوصف كل شركة تتوافر فيها هاته الصفات بالمتعددة الجنسية وهي:

أولا: أن الشركة حتى تتصف بالمتعددة الجنسيات لابد وان تتمكن من إيصال إنتاج الشركة الأم وتسويقه خارج حدود أية دولة فمثلا تمتلك الشركة الامركية Macdonald's للوجبات السريعة مايقارب 30000 مطعما في أكثر من 119دولة.

ثانيا: إضافة إلى قدرتها على تصدير الرساميل والتكنولوجيا والقدرات الإدارية والمهارات التسويقية بهدف القيام بالإنتاج في دولة أجنبية وجوب أن يغطي إنتاجها دولا عدة مع الاختلاف بالطبع في مراحل الإنتاج المتبعة لفروعها في الدول المختلفة.

ثالثا: اتسام هيكلها التنظيمي والإستراتيجي بدرجة عالية من الاحكام مع وجود تعددية لجنسية المالكين والمديرين ذوي النفوذ في اتخاذ القرارات في إطار يحقق درجة مرتفعة من تناسق السياسات داخل الشركة كشبكة متكاملة[2].

رابعا: أن تكون احتكارية، حيث تكون فيها الملكية والإدارة، والإنتاج وأنشطة المبيعات ممتدة فوق نطاق سلطة عدة كيانات قومية، وتتألف من مركز رئيسي في دولة ما مع مجموعة من الفروع في الدول الأخرى. وان يكون الهدف الرئيس للشركة هوتأمين أقل كلفة لإنتاج السلع من

[1] منى قاسم، **"الشركات المتعددة الجنسيات واهميتها في الاقتصاد العالمي"** بنك مصر النشرة الاقتصادية، السنة41، العدد 1 (1988): ص. 54-53.

[2] عبد الرحمن نوزاد الهيتي، **"الشركات متعددة الجنسية ودورها في الاقتصاد العالمي"** (ورقة عمل مقدمة ملتقى حول: "إدارة التعاون الدولي"، الدوحة، قطر مجلس التخطيط- 2008).

أجل ضمان اكبر للأسواق العالمية، ويمكن تحقيق هذا الهدف بالحصول على أفضل وأكفأ المواقع لمرافق الإنتاج أوالحصول على تنازلات ضرائبية من الحكومات المضيفة لها.

الفرع الثاني: الشركات المتعددة الجنسيات والنظريات الاقتصادية

تختلف المداس الاقتصادية في مقاربتها وتحليلها لواقع الشركات المتعددة الجنسيات، بحسب المنطلقات النظرية لتلك المدارس:

بالنسبة للبراليين تعد "ش.م.ج" الحامي والمجسد للنظام الاقتصادي العالمي الجديد لكونها تحوز الوسائل والقدرات ألازمة للإنتاج[1].

فالاقتصاديون الليبراليون يعتقدون أن زيادة الثروة عالميا هونتاج للإمكانات الاستثمارية الكبرى والنشاط العابر للحدود القومية لتلك الشركات[2].

في حين أن الماركانتليون الوطنيون، فيعتبرونها إما أدوات بيد دول المنشأ تستعملها كأداة للدفاع وتحقيق مصالحها، أوأنها تشكل تهديدا لمصالح واقتصاديات الدول المستضيفة لتلك الشركات[3].

بينما وبالنظر لطبيعة عمل ونشاط تلك الشركات يعتبرها الماركسيون التقليديون وسائل استغلال ومظهرا من مظاهر التوسع الامبريالي للدول الرأسمالية الكبرى، فإمكاناتها الاحتكارية تتسبب في توسيع الفجوة وتكريس التبعية بين دول الشمال المصنعة ودول الجنوب المتخلفة[4].

المطلب الثاني: دور الشركات المتعددة الجنسيات في الاقتصاد العالمي

يتضح التأثير الكبير للشركات المتعددة الجنسيات في –وعلى– النظام الاقتصادي العالمي من خلال العناصر التالية:

الفرع الأول: الشركات المتعددة الجنسية كاطار مجسد للعولمة والكونية

[1] Mingst karen**, "Essentials Of International Relations"** (USA: New York.W.W Norton & Company.Inc,1999), P. 223.
[2] Goldstein j.s, "**International Relations"**, third edition (USA: New York.Longman, 1999), p. 415.
[3] Richard j Barnet et al., "**Global Dreams.Imperial Corporations And New World Order"** (USA, New York.Simon And Schuster,1994), pp. 19-20.
[4] Mingst karen. op.cit, p. 214.

إذ أنها من خلال آليات عملها ومخرجات التراكم التاريخي لنشاطاتها التي أدت إلى عولمة الاقتصاد المتمثل أساسا في تطوير إطار عمل منظم عابر للقوميات، بما في ذلك الدفع نحوتوحيد أسواق السلع والخدمات وأسواق رأس المال والتكنولوجيا والخدمات الحديثة، بدعم من بنية هائلة من الاتصالات والمواصلات والمعلومات والإعلام والفنون والثقافة، حولت العالم إلى كيان موحد تتجسد فيه العالمية أوالكونية على كافة المستويات الإنتاجية والتمويلية والتكنولوجية والتسويقية والإدارية[1].

وكذا من خلال **التأثير على إحداث ونقل التكنولوجيا**: العالم يعيش اليوم ثورة تقنية كبرى في عالم تكنولوجيات الإعلام والاتصال والمواصلات، والتي للشركات المتعددة الجنسيات دور فعال في تطويرها نظراً لما تتمتع به من إمكانيات وموارد بشرية ومادية ضخمة، توجه لتمويل البحوث العلمية المكرسة للثورات التكنولوجية المتعاقبة التي يشهدها العالم، فهيكل النظام الاقتصادي العالمي الجديد من منظور تكنولوجي يتأثر بشكل واضح بهيكل الاستثمار الأجنبي المباشر الذي تقوم به تلك الشركات. إلا أن المعطى الأكيد أن التكنولوجيات التي تحوزها تلك الشركات لا تقوم بتوظيفها بنفس الطريقة في كل الدول "دول المنشأ والدول المستضيفة"، إذ تشير دراسات أن هنالك فوارق تتعلق بالفرق بين تكنولوجيا الإنتاج "نفسها المستخدمة في بلد المنشأ والبلد المستضيف"وتكنولوجيا المنتجات التي تستأثر بها الشركات في بلد المنشأ[2].

الفرع الثاني: تأثير الشركات المتعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي

تؤثر الشركات المتعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي من خلال اتباعها لاليات اساسية يمكن تحديدها كمايلي:

التأثير على اقتصاديات الدول من خلال التهرب الضريبي: يعد التهرب الضريبي الدولي واحد من اعقد المشكلات الاقتصادية التي تواجه الدول المصنعة والنامية على حد سواء اذ تشير التقارير الصادرة عن الهيئات والمنظمات الدولية كـــ OCDE أوالمنظمات الدولية غير الحكومية

[1] Jacques Fontanel, "**La Globalisation En Analyse: Géoéconomie Et Stratégie Des Acteurs"** (France: l'harmattan, 2005), p. 348.
[2] Kamal Saggi**, "International Technology Transfer To Developing Countries "**(Commonwealth Economic Paper Series n 64, UK: Commonwealth Secretariat, 2004), p. 65.

الحجم الهائل من هوامش الربح التي تحققها الشركات المتعددة الجنسيات جراء تهربها الضريبي الذي يؤثر سلبا على اقتصاديات الدول خاصة النامية المستضيفة لأفرع تلك الشركات، ففي دراسة أجريت في الصين العام 2003 توصلت إلى أن حجم الخسارة التي تتكبدها الخزانة العامة للدولة الصينية بسبب الشركات المتعددة الجنسيات العاملة فيها بلغ "30 مليار يوان صيني " أي ما يقارب" 3.26مليار دولار أمريكي"، وقد أكد مسؤول مكتب الشؤون الضريبية الأجنبية التابع لمكتب الخزانة العامة في بكين في تقرير له أن 34% من مكاتب هذه الشركات وفروعها الموجودة في الصين لم تكن تدفع ضرائب عن إيراداتها بانتظام[1].

وحسب تقرير لمجلس الشيوخ الأمريكي فان "11500 مليار دولار"[2] يمتلكها خواص في حسابات بنكية خاصة في ما يعرف "بالملاجئ آو الجنات الضريبية les paradis fiscaux "[3] ، إضافة إلى أن التهرب الضريبي للشركات الكبرى يتسبب سنويا في خسارة" 50 مليار دولار" لدول القارة الإفريقية لوحدها [4].

التأثير على النظام النقدي الدولي: من الواضح جداً وهويتبين من الحجم الضخم من الأصول السائلة والاحتياطات الدولية المتوافرة لدى الشركات المتعددة الجنسيات ومدى التأثير الذي يمكن أن تمارسه هذه الشركات على السياسة النقدية الدولية والاستقرار النقدي العالمي. أن الأصول الضخمة المقومة بالعملات المختلفة للدول التي تعمل بها الشركات المتعددة الجنسيات، من شأنها أن تؤدي إلى زيادة إمكانيات هذه الشركات في التأثير على النظام النقدي العالمي. فإذا أرادت هذه الشركات، وبقرار يتخذ من جانب المسؤولين عن إدارة الشركات المتعددة الجنسيات بتحويل بعض الأصول من دولة لأخرى من شأنه أن يؤدي إلى التعجيل بأزمة نقدية عالمية.

---

[1] جميل عبد الرحمن صابوني، **"التهرب الضريبي الدولي للشركات العابرة للقوميات.دراسة مقارنة "**،(رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005)، ص. 259.

[2] Frédéric Compin, **"Traité Sociologique De Criminalité Financière"** (France: l'harmattan, 2014), p. 197.

[3] **الملاذ الضريبي** أوالجنة **الضرائبية** هي منطقة تفرض بعض الضرائب أولا تفرض أي ضرائب على الإطلاق أوهي دول تتمتع أنظمتها المصرفية بقوانين صارمة لتحافظ على سرية حسابات عملائها الأجانب فتساعدهم على التهرب من دفع الضرائب في بلادهم الأصلية.

[4] Dominique froidevaux et al., **"La Suisse Dans La Constellation Des Paradis Fiscaux"** (Suisse: Edition D'en Bas, 2002), p. 129.

التأثير على التجارة العالمية: نتيجة لما تمتلكه من قدرات تكنولوجية عالية وإمكانيات وموارد، تستحوذ الشركات المتعددة الجنسيات على نسبة كبيرة من حجم التجارة وحركة المبيعات الدولية إذ تؤكد دراسة لـــ OCDE على أن أكثر من 60 % من حجم المبادلات التجارية الدولية تتم بين تلك الشركات وفروعها الموزعة عبر العالم مما يؤثر بلا شك على منظومة وهيكل التجارة الدولية، ويؤدي إلى إخلال التوازن بالمزايا التنافسية للدول في الكثير من الصناعات والأنشطة.

التأثير على توجهات الاستثمار الدولي: تشير تقديرات تقرير الاستثمار الدولي الصادر من الأمم المتحدة عام 2003، أن حجم الاستثمار الدولي المتدفق في العالم في تلك السنة قد بلغ أكثر من 300 مليار دولار في مختلف مناطق العالم. وتنفذ الشركات المتعددة الجنسيات الجزء الأكبر من الاستثمارات الدولية سنويا. ويلاحظ في هذا المجال أن خريطة الاستثمار الدولي تتأثر بتوجهات نشاط الشركات المتعددة الجنسيات، حيث لوحظ أن من أهم سمات تلك الشركات التركز الاستثماري، فقد لوحظ أن استثماراتها تتركز في الدول المتقدمة، بل وفي عدد محدود من الدول منها، حيث تستحوذ هذه الدول على 85% من النشاط الاستثماري لتلك الشركات، ومن ناحية أخرى تحصل الدول النامية على نسبة 15% فقط من النشاط الاستثماري للشركات المتعددة الجنسيات [1].

المطلب الثالث: الشركات المتعددة الجنسية والدول: علاقة واحدة بأوجه عدة

يعتبر الكثير من الدارسين أن أسلوب عمل الشركات المتعددة الجنسيات كرد فعل على الممارسات الحمائية التي تتبعها الدول، إذ أن إنشاء فروع في بلدان أجنبية يعد وسيلة للتحايل على السياسات الجمركية المقيدة في تلك الدول، فالنظر إلى ظاهرة العبر وطنية كوسيلة للشركات للتهرب أوبالأحرى لتفادي المخاطر المرتبطة بالدول كحيز وطني فريد للإنتاج والضبط القانوني الرسمي. تتباين وفقه طبيعة العلاقات المعقدة بين تلك الشركات والدول بتجاوز ازدواجية دول المنشأ ودول النشاط، ويمكن التمييز بين ثلاث حالات:

[1] Richard Earl Caves, et al., "**Commerce Et Paiements Internationaux"** (France: Deboeck University, 2003), p. 188.

الفرع الأول: حالة التبعية والتهديد

وتتخذ علاقة التبعية بين الشركات المتعددة الجنسية والدول صورا عدة، مرتبطة باساليب عمل تلك الشركات وصنف الدولة الناشطة فيها، وعموما فصور علاقة التبعية تاخذ اشكالا عدة:

الحالة الأولى: حالة التبعية، وتعتبر فيها الشركات المتعددة الجنسيات عامل قوة للدول، فإذا استندنا إلى التعريف الأول المشار إليه أعلاه، والذي يشدد على الطابع المركزي للشركات المتعددة الجنسيات، والمؤكد على أن لها مركزا رئيسيا للقرار، فان دول المنشأ قد يكون لها تأثير عليها وقد تستخدمها كأدوات لتحقيق مصالحها في دول النشاط، وذلك ما يؤكده كل من Susan Strange et J. M. StopfordStrange " فمهما كانت نشاطاتها وعملياتها عابرة للحدود الوطنية فان الشركة – أيا كانت تلك الشركة – تبقى مملوكة نفسيا واجتماعيا لدولة المنشأ، وفي أسوأ الحالات فان مجالس الإدارة لتلك الشركات تقبل دائما رغبات وأوامر الحكومات التي تربطها بها روابط المواطنة "[1].

في نفس السياق، تعتقد Estrella Tolentino أن " بلد المنشأ يؤثر على قدرة الشركات على تحقيق النجاح في بعض الصناعات"[2]. فهناك حالات التي تكون فيها سيطرة الدولة أكثر وضوحا حيث الشركات الوطنية العامة الكبيرة هي في ذات الوقت شركات متعددة الجنسيات مثل شركة EDF للكهرباء والطاقة الفرنسية.

الحالة الثانية: والتي تمثل فيها "ش م ج" تهديدا للدول، فبما أن أساس عملها يقوم على خلق فضاء اقتصادي خاص بها بشكل مستقل عن الدول، وبما أن مرونتها تتيح لها استغلال التمايزات في التشريعات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين الدول فان سيادة الدول تصبح وفق ذلك مخترقة.

فـــ "ش م ج" يمكنها على نطاق واسع استغلال الموارد الطبيعية في بلد ما، أو إعادة توطين أنشطتها خاصة الأكثر تلويثا للبيئة نحوالدول الأقل اهتماما والتزاما بالمعطى البيئي، مما يجعل مسالة قدرة الدول على مساءلة ناهيك عن معاقبة تلك الشركات عن نشاطاتها الغير مشروعة محل شك

[1] John M Stopford et al., "**Rival States, Rival Firms: Competition for World Market Shares"** (UK: Cambridge University Press, 1991), p. 23.
[2] Paz Estrella Tolentino, "**Multinational Corporations: Emergence and Evolution"** (UK: routledge, 2000), p. 3.

بالنظر إلى أن كلا النظامين القانونيين المفترض منها ضبط ذلك غير كافيين، فقواعد القانون الدولي المتعلق بالتجارة"منظمة التجارة الدولية" لا تملك إمكانية (أوحتى الرغبة) في ذلك، زيادة على كون أن قواعد النظم القانونية الداخلية للدول مقيدة بالحدود الدولية الغير سامحة بالتحقيقات والملاحقات القضائية.

إضافة إلى صور أخرى للتأثير على الدول من قبل جماعات الضغط التابعة لها فإنها قد تلجأ إلى الأساليب الغير مشروعة كتقديم رشاوى تتراوح بين الرغبة في الظفر بالصفقات واحتكار الأسواق إلى الاستيلاء على مفاصل ومؤسسات الدول، إذ قد تصل قوة "ش م ج" في حالات إلى السيطرة التامة على الحكومات(كجمهوريات الموز BANANA REPUBLIC)[1] أوحتى إسقاط النظام الذي لا ترغب فيه تلك الشركات والمثال الأبرز هوالإطاحة بالرئيس الشيلي SALVADOR ALLENDE عام 1973 ودور الشركة *الأمريكية* International Telephone ITT Telegraph في ذلك [2].

فبالنسبة لـــBERTRAND BADIE ومن خلال إمكانياتها الهائلة وتدخلها في الشؤون الداخلية تحرم "ش م ج" الدول خاصة النامية من الاضطلاع بمهامها القاعدية في صنع سياسات تنموية وتحقيق الرفاه لشعوبها، يضاف إلى ذلك قدرات هذه الشركات في إنشاء " الترابط العالمي "، الأمر الذي يؤدي حتما إلى فقدان استقلالية الدول [3].

هذه التهديدات المختلفة التي تمثلها هذه الشركات، دفعت بالدول إلى الأخذ بإجراءات مالية احترازية حمائية، كسياسة تأميم الثروات الوطنية المستندة على إعلان للأمم المتحدة مؤرخ سنة 1952 "يحق للدول الأقل نموا امتلاك ثرواتها الطبيعية"[4] جراءها سجلت 1639 عملية تأميم ما بين سنوات

1 **جمهوريات الموز** مصطلح ساخر يطلق للانتقاص من أوازدراء دولة غير مستقرة سياسيا، يعتمد اقتصادها على عدد قليل من المنتجات كزراعة الموز مثلا ومحكومة بزمرة استبدادية فاسدة، أول من استعمل المصطلح الكاتب الأمريكي william sydeny porter في إشارة منه إلى شركة United fruit campany والتي ظلت خلال 50 سنة تمول الانقلابات العسكرية في أمريكا الوسطى دفاعا عن مصالحها الخاصة.

[2] M A Oraizi, "**Amérique, Pétrole, Domination: Une Stratégie Globalisée",** Tome 3 (France: l'harmattan, 2012), p. 169.

[3] Roger Sue, "**Renouer Le Lien Social: Liberté, Egalité, Association "** (France: Audile Jacob Editions, 2001), p. 34.

[4] Edmond Jouve," **Où En Est Le Droit Des Peuples A L'aube Du Iiième Millénaire ?"** (paper research presented in Symposium International sur: "les pratiques de la Démocratie des droits et des libertés dans l'espace francophone", Bamako, 6 au 8 novembre 2005), p. 507.

1960و1975، زيادة على هذه الإجراءات الأحادية الجانب، سجلت مبادرات متعددة الأطراف قامت بها الدول، فمثلا سنة 1976 أطلقت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE قانونا لضبط العلاقات بين الدول و"ش م ج"، كما تبنت المنظمة العالمية للعمل "الإعلان الثلاثي للمبادئ المتعلقة ب "ش م ج" والسياسة الاجتماعية "والتي توضح مبادئ: كاحترام سيادة الدول المستقبلة واحترام حقوق الإنسان، واحترام مقتضيات الاستثمار، وسنة 1999اقترح الأمين العام السابق للأمم المتحدة Kofi Annan ميثاقا عالميا (GLOBAL PACT) لتحديد المسؤوليات الاجتماعية للـــ "ش م ج" الذي أضاف بندا أخر متعلق بالبيئة للإعلان السابق[1]، إلا أن تلك المبادرات بقيت مجرد أماني لكونها لا تحمل الطابع الإلزامي الذي يلزم الشركات بمراعاتها واحترامها، غير انه على المستوى الإقليمي استطاعت مثلا دول الاتحاد الأوربي الحد من ممارسات الاحتكارية لبعض تلك الشركات كما حدث سنوات 2008و2009 مع شركة Microsoft التي أجبرت على تغيير سياستها نتيجة لحجم الغرامات المالية المفروضة بحقها [2].

الفرع الثاني: حالة التعاون

بالنظر لحتمية التعامل مع "ش م ج" حاولت الدول تكييف تشريعاتها الوطنية بما يتناسب مع ذلك، يوضح Alec stone sweetكيف شهدت السنوات الأربعين الماضية إنشاء نظام خاص للحوكمة عبر الوطنية، أوكما يسميه بـــ "LEX MERCATORIA "[3] وفقا له فواعل النظام ممثلة في الشركات متعددة الجنسيات، ومحاموها وقضاة التحكيم الدوليين والأكاديميين القانونيين، أصبحت تستخدم مبادئ خاصة موازية للتشريعات الوطنية لتنظيم التجارة عبر الحدود وفقها تعد الدول فقط كمكابح يتم استخدامها فقط إذا لزم الأمر، فالدول إذا كيفت قوانينها وفق منطق LEX MERCATORIA عن طريق زيادة الاستقلال الذاتي للشركات.

[1] Marie France B. et al., "**Responsabilité Sociale Et Environnementale De L'Entreprise "**(Canada: Press De L'universite De Quebec, 2005), p 127.
[2] Commission Européenne - IP/08/318**, Antitrust: la Commission inflige à Microsoft une astreinte de 899 millions d'euros pour non-respect de la décision de mars 2000** (bruxelles, Europa communiques de presse, 27 février 2008)
[3] Alec stone sweet, et al., "**the evolution of international arbitration: délégation, judicialization, governance** " in **international Arbitration and Global Governance: Contending Theories and evidence**, ed: Walter: Mattli, Thomas dietz (UK: oxford university press, 2014), p. 42.

إذ يتعين على الدول مساعدة الشركات متعددة الجنسيات في أنشطتها في الخارج وتقديم الدعم لها للحصول على أسواق جديدة، فدولة المنشأ تميل لحماية استثمارات تلك الشركات كما تحمي مواطنيها.

وبالمثل فإن الدول تسعى لجذب استثمارات هذه الشركات إلى أراضيها ومن هذا المنطلق تم إنشاء المناطق الحرة أوالشركات المشتركة المفتوحة لرؤوس الأموال الأجنبية. فبنا تحتية كالطرق السريعة والمطارات، يتم بناؤها لتسهيل إنشاء فروع لهذه الشركات، إنها دبلوماسية الإقناع، بالمقابل هناك زيادة في الرسوم المالية المدفوعة للدولة المضيفة لبيع المواد الخام، ويعبر ذلك عن نشوء ترابط متبادل بين "ش م ش ج" والدول الباحثة عن تعاون من قادة هذه الشركات، حتى وان تم ذلك ضمن القيود (الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية...) التي تفرضها كل دولة، وبشكل أكثر تحديدا وقعت الدول عقودا مع الشركات الأجنبية لتنمية العديد من القطاعات، فالحكومات تستعين بهذه الشركات للتقليص من تكاليف انجاز البنية التحتية وإعداد البحوث، كما هوالحال خصوصا في مجالات الأغذية والكيمياء أوالكمبيوتر. وحتى في الميدان العسكري كما يبرز ذلك مثال طائرة A400M وهي نتاج للتعاون بين الدول الأوروبية لدعم شركة European Aeronautic Defence and Space company EADS المتعددة الجنسيات العاملة في ميدان بحوث الفضاء والطيران.[1]

فالدول أصبحت تتنافس لجلب اهتمام وبالتالي استثمارات تلك الشركات بالنظر لمكانتها ودورها في الاقتصاد والتجارة العالمية.

[1] Roger Brunet et al., "**Géographie L'espace Mondial"** (France: edition breal, 2008), p. 159.

المبحث الثالث: المجموعات الاشرعية كفواعل مؤثرة في السياسة الدولية

تعد الجماعات الاشرعية "الإرهابية" فواعل مؤثرة في طبيعة تجاذبات السياسة الدولية، وعلى النظام الدولي بالنظر لما يترتب عن أفعالها من تبعات مهددة للاستقرار السياسي والاقتصادي للدول، وعموما يمكن تقسيم تلك الجماعات لتوضيح الصورة حول طبيعتها واليات عملها وأشكال تأثيرها إلى قسمين:

المطلب الأول:الارهاب الدولي وضرورات الضبط الامني

تعد ظاهرة الإرهاب "وطنيا كان أودوليا" السمة الرئيسية للسياسة العالمية في العقد الماضي والحالي، فبعد هجمات 11 سبتمبر 2001 التي هزت الولايات المتحدة، جعلت دول العالم عموما والإدارة الأمريكية بالخصوص المعركة ضد "الإرهاب الدولي" محورا للسياسة العالمية.

الفرع الأول: إشكالية التوافق الدولي حول تعريف الارهاب

ان مفهوم الإرهاب في الأدبيات السياسية يعبر عن ظاهرة معقدة ومتعددة الأوجه في آن معا، إذ من السهل وصفه أكثر من تحديد معناه، فبين عامي 1936و1981 أحصى كل من Schmidtو Youngmanفي كتابهما بعنوان: 109 Political Terrorism تعريفا، كل منها يقدم تفسيرا ومعنى مغايرا لمفهوم الإرهاب[1].

وبتجاوز المعاني اللفظية للمفهوم، والاختلافات الأيديولوجية لتوصيف أعمال محددة بالإرهابية من أخرى بغير الإرهابية، وفي ظل غياب تعريف عالمي موحد ومحدد، بالنظر لارتباط المفهوم بسياقات أيديولوجية متمايزة ومتضاربة، توصلت وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية (CIA) إلى بلورة التعريف التالي المعتمد رسميا: والذي يقدم الإرهاب على انه "التهديد باستعمال العنف أواستعماله لتحقيق أهداف سياسية من قبل أفراد أوجماعات، سواء كانوا يعملون لمصلحة

[1]Tanguy Struye de Swielande, **"La Politique Etrangère Américaine Après La Guerre Froide Et Les Défis Asymetrique"** (Belgique: presse universitaire de lovaine, 2003), p. 159.

حكومية رسمية أم ضدها.. وتهدف هذه الأعمال لإحداث صدمة أوحالة من الذهول، أوالتأثير على جهة تتجاوز ضحايا الإرهاب المباشرين"[1]

كما قدمت الإدارة الأمريكية تعريفا أخر مفاده أن: "الإرهاب هوذلك العنف المتعمد ذي الدوافع السياسية، والذي يرتكب ضد غير المقاتلين، بنية التأثير على الجمهور حيث غير المقاتلين هـــم المدنيـــون إلى جانب العسكريين المسالمين، أو في غير مهامهم وقت تعرضهم للحادثة الإرهابيـــة، أوحيـــن لا توجد حالة حرب أوعداء، أما الإرهـــاب الدولـــي فهو الإرهاب الذي يشترك فيه مواطنوا أزيد من دولة ويتم على أرض تتجاوز حدود الدولة الواحدة" [2].

عموما ان مسح الاجتهادات الخاصة والرسمية لتعريف مفهوم الإرهاب، تمكننا من تحديد المعايير الثلاث المشتركة بين تعريفات المصطلح:

الفعل الإرهابي The Terrorist Act: إن الجزء الأول للتعريف يتعلق بالأثر الظاهر للفعل الإرهابي، والجزء الديناميكي منه، فهومميز عن باقي التعبيرات السياسية الأخرى، إذ إن هدفه إثارة الخوف والرعب لدى الأفراد بالقتل أوتدمير المنشئات ومقدرات الدول، بغض النظر عن الأسباب الدافعة لذلك فالأستاذ RYMAN ARON يعرف الفعل الإرهابي "بأنه كل فعل تتجاوز أثاره النفسية أثاره المادية"[3]، وقد حددت JENKIS BRIAN ستة أهداف للفعل الإرهابي سواء المرتكب من قبل الأفراد أو الجماعات:

أولا فقد يكون الهدف ماديا محددا، كالحصول على فدية نظير إخلاء سبيل رهائن محتجزين.

ثانيا البحث عن إثارة رأي عام عالمي تجاه قضية ما.

ثالثا إحداث دمار عام لهدم النظام الاجتماعي في دولة ما.

رابعا دفع الحكومات للرد باستعمال أساليب القمع المعمم لكافة فئات المجتمع.

[1]Alexandre Adam, "**La Lute Contre Le Terrorisme: Etude Comparative Union Européenne Et Etats Unis"** (France: l'harmattan, 2005), p. 49.
[2] Susan Tiefenbrun, "**Decoding International Law: Semiotics And The Humanities"** (UK: Oxford University Press, 2010), p. 49.
[3] Frederic Neyrat, **"le corps du terrorisme", in Vivre en Europe: philosophie, politique et science aujourd'hui**, ed: bertrand ogilvie et al. (France: l'harmattan, 2010), p. 242.

خامسا إخضاع الفئات المعارضة، عن طريق استعمال أساليب إرهابية، وهذا خاص بإرهاب الدول.

سادسا معاقبة فرد أو مؤسسة ما على ارتكاب فعل يفسر من قبل العناصر الإرهابية كاعتداء.

المستهدف The Terrorist Targets: يمكن تقسيمها إلى فئتين مترابطتين الفئة الأولى: تستهدف الأفراد بالتصفية الجسدية أي بالقتل أو الجرح المتعمد للأشخاص الطبيعيين بشتى الطرق، أما الفئة الثانية: فتتعلق بالأهداف المادية بأشكالها المختلفة، كاستهداف مقرات المؤسسات الرسمية أو المقدرات العينية لتدمير قدرات الدول.

الغاية والهدف The Terrorist Objectives: وحسب راكاس كلاين فإن استخدام الإرهاب كتكتيك من أجل الإخلال بنظام متحضر ما في المجتمعات، يعد من الحقائق الثابتة في الحياة الدولية، وفي هذا العصر بالتحديد، ولكن الإرهاب لا تعده الدول الديمقراطية حرباً تحت أي مسمى ونادراً ما تتخذ ضده إجراءات مؤثرة إذا كان يخدم مصالحها[1].

ما يحيلنا إلى مفارقة العلاقة بين الدولة كضحية للإرهاب وكممارس له، فلقد تبنت بعض الدول أسلوب الإرهاب كجزء من الخطة السياسية لها، خاصة الأنظمة الشمولية الاستبدادية كحكم هتلر في ألمانيا وحكم ستالين في الاتحاد السوفيتي سابقاً وحكم موسوليني في إيطاليا، حيث تمت ممارسة إرهاب الدولة تحت غطاء أيديولوجي لتحقيق مآرب سياسية واقتصادية وثقافية وعسكرية[2].

وعليه فالمفهوم إذا حمال لأوجه، يعكس اختلاف منطلقات مدراكات الراغب في التعريف، وكذا يوضح غياب إرادة سياسية دولية فعلية سببها المصالح الخاصة لتحديد معايير ضابطة من خلالها يمكن الحكم على فعل ما بكونه إرهابا، فقد مُورِسَ الإرهاب من قبل الأفراد والجماعات كصورة للتعبير عن مظالم فئوية أووطنية، واعتبر كآلية للدفاع عن التصورات أوكهدف لزعزعة استقرار الدول والمجتمعات عبر تاريخ البشرية، إذ لا تكاد تخلومرحلة من مراحل تطور البشرية من صور

[1] Donald M snow, "**Cases In International Relations**" (UK**:** pearson longman, 2006), p. 279.
[2] حسين رشوان،**الإرهاب والتطرف من منظور علم الاجتماع** (مصر، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2002)، ص. 37.

الإرهاب وان اختلفت الأشكال والتسميات، أبرز المنظمات التي اعتبرت إرهابية من قبل الكثير من الباحثين والدارسين لقضايا الإرهاب والأمن التي عرفت في العصر الحديث: "منظمة إيتا في أسبانيا، منظمة Ku Klux klan في الولايات المتحدة الأمريكية، وجماعة الألوية الحمراء في إيطاليا، والجيش الأحمر في اليابان والجيش الايرلندي في إنجلترا، وكذلك العصابات اليهودية التي اشتهرت قبيل قيام دولة إسرائيل مثل الهاغانا، والأرجوان، وشتيرن وجبل الهيكل وغيرها الكثير من المنظمات الإرهابية المنتشرة في العالم"[1].

الفرع الثاني: الأسباب الدافعة بالأفراد والجماعات للجنوح نحو التطرف

تتعدد محاولات تحديد الأسباب الدافعة بالأفراد والجماعات إلى ارتكاب الأعمال الإرهابية بين الأسباب الاجتماعية والسياسية والنفسية السيكولوجية.

الأسباب الاجتماعية: يقصد بالدوافع الاجتماعية، الظروف التي تعتبر كدعامة للفعل الإرهابي والمتعلقة بالتكوين النفسي للأفراد وكذا طبيعة البيئة الخارجية المحيطة بالفرد، فسلوك الإنسان اجتماعيا يفسر بربط العوامل الداخلية والخارجية، فدوافع السلوك الإرهابي مرتبطة بداية بالفرد نفسه من حيث تنشئته والبيئة التي يعيش فيها من أسرة ومدرسة ومكان عمل، كما انها قد تكون على مستوى الدولة من حيث ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والعوامل الاجتماعية الدافعة لارتكاب الفعل الإرهابي تتعدد إلى:

ـــ شكل النظام الاجتماعي القائم على الفروق الشاسعة بين الطبقات الاجتماعية، مما يخلق حالة من عدم الثقة لدى الأفراد، تؤدي إلى خلخلة عامل الانتماء والذي بدوره يؤدي إلى انهيار قيم العمل وشيوع الطرق غير المشروعة للكسب، إضافة إلى شيوع حالة يأس عام جراء شيوع الفساد، وغياب أوضعف مؤسسات الدولة القادرة على الردع أوتحقيق العدالة الاجتماعية، الرادع, فالظلم الاجتماعي والتباين بين الطبقات تعد دافعا أساسيا لمدعي الإرهاب.

[1] Gérard Chaliand et al., "**Histoire Du Terrorisme: De L'antiquité A Al Qaida"** (France, bayard, 2004), p. 472.

ـــ غياب ثقافة التشاور والاتصال الاجتماعي بين طبقات المجتمع، فيصبح العنف بأشكاله المختلفة الأسلوب الوحيد للتعبير عن الرأي، ما يزيد من اتساع التنافر بين الأفراد والجماعات، وإضعاف الروابط والعلاقات الاجتماعية والتفاعل الاجتماعي الايجابي، التي تضم صور التفاعلات الاجتماعية كالمنافسة والصراع والتنافس والقهر، والتي إن لم تضبط بالآليات المفترضة تكون لها نتائج سلبية تنتج بيئة خصبة للإرهاب والعنف[1].

الأسباب السياسية: إن انتشار مظاهرحرمان مختلف الطبقات الاجتماعية من المشاركة السياسية في اتخاذ القرارات التي تمس الحياة العامة للأفراد، غياب التعددية السياسية، انعدام أو الافتقار إلى قدر من حرية التعبير، عدم وجود تداول حقيقي سلمي للسلطة في الأنظمة المغلقة، انتشار الفساد في مؤسسات الدولة، كل تلك العوامل مجتمعة تؤدي بالنخب الحاكمة فيها إلى تجاهل مطالب الأقليات، وقمع الجماعات المعارضة وحرمان القوى السياسية والاجتماعية المشكلة للمجتمع من التعبير السياسي الشرعي عن طريق القنوات القانونية، كالعضوية الفعالة في التنظيمات الاجتماعية والسياسية الرسمية ولا رسمية وإبداء الرأي والحوار حول المسائل العامة أو الاجتماعية، والتعوِّد على تقبل الرأي الآخر بعد تحليله ونقده والقبول بمفاهيم التوافقات، ما يؤدي نهاية بشكل تراكمي إلى تهيئة الظروف الملائمة لانتشار مفاهيم العنف والإرهاب كآلية للتعبير والممارسة.

الأسباب النفسية السيكولوجية: انطلاقا من تعريف مصطفى حجازي للعنف الذي يعتبره لغة التخاطب الأخيرة الممكنة مع الواقع ومع الآخرين، حيث يحس المرء بالعجز عن إيصال صوته بوسائل الحوار العادي، وحين تترسخ القناعة لديه بالفشل في إقناعهم بالاعتراف بكيانه وقيمته، والعنف هوالوسيلة الأكثر شيوعاً لتجنب العدوانية التي تدين الذات الفاشلة بشدة, من خلال توجيه هذه العدوانية إلى الخارج بشكل مستمر، أو دوري وكلما تجاوزت حدود احتمال الشخص [2].

فالشخصية الإرهابية تتأثر بمجموعة من العوامل المترابطة، تشمل الجوانب الوراثية والاجتماعية والاقتصادية، والقدرات العقلية والخبرات المكتسبة، والحالة المزاجية والانفعالية، فضلا

[1] Diab M Albadaynah**, "Social Causes Of Terrorism In The Arab Society"**, in **Understanding Terrorism: Analysis of Sociological and Psychological Aspects**, ed: Suleyman Ozeren et al (NETHERLANDS, IOS press, 2007), p. 132.

[2] حسن عز الدين بحر العلوم، **مجتمع اللاعنف** (اليمن، دار الزهراء، 2005)، ص. 10.

عن العوامل البيئية والثقافية الأخرى، ويربط بعض العلماء الانحراف الاجرامى بأنماط جسمية أونفسية أومزاجية معينة، وقد تعددت النظريات المفسرة لنفسية الشخصية الإرهابية أهمها:

تفسير مدرسة التحليل النفسي: تعتبر السلوك الارهابى نتاج للصراع القائم بين "الهو" وبين "الأنا"، فإذا نجحت الأنا في مساعيها اتزن السلوك وعاش الفرد متكيفا مع البيئة المحيطة به، أما في حالة فشلها فقد ينحرف السلوك فيصبح شاذاً أو إجراميا في اتجاهاته، أي أن الدوافع المكبوتة في اللاشعور تعمل بطريقة بعيدة عن وعي الفرد وإدراكه، ويتم توجيه السلوك بشكل منحرف، وهي حصيلة صراعات لا شعورية يتعرض لها الفرد خلال فترة طفولته المبكرة وتبقى في اللاوعي.[1]

تفسير النظرية السلوكية: السلوك الإرهابي حسبها سلوك مكتسب يتعلمه الفرد من محيطه الذي يعيش فيه، بالتركيز على الدور البارز للتقليد في تعلم السلوك العدواني، وذلك من خلال ما يلاحظه الفرد فى محيطه أو ما يشاهده في وسائل الإعلام المختلفة [2].

تفسير النظرية الفسيولوجية والسلوك العدواني: حسب أنصارها التجارب أثبتت أن السلوك العدواني المتطرف ناتج عن زيادة عدد الكروموزومات الذكرية، إذ يكون عددها (xyy) بدلا من (xy)، وهذا التغيير يكون على الذكور حصرا، إذ تؤكد الدراسات أن السلوك الاجتماعي ليست سلسلة خارجية من الأحداث تأخذ عقولنا وأجسادنا، وقد برمجت الجينات لا لينتج عنها سلوك اجتماعي فحسب وإنما لتستجيب لهذا السلوك[3].

الفرع الثالث: معايير التمييز بين التطرف الارهابي وحركات التحرر

ومحاولة لتجاوز الإشكالات البالغة التعقيد سواء قانونيا أو أكاديميا لتحديد معايير للحكم على أن ما تقوم به حركات التحرر الباحثة عن الاستقلال تماشيا مع مبدأ حقوق الأفراد في الحرية أعمالا شرعية "مقاومة" أو أعمالا إرهابية، وحسب دراسة لمركز الدراسات الإستراتيجية CSS والجامعة الأردنية سنة 2005 معايير للتفرقة بين الإرهاب والمقاومة يمكن تلخيصها في:

[1] محمد محمود مندلاوي، **الإرهاب عبر التاريخ** (لبنان، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، 2009)، ص. 15.
[2] محمد مسعود قيراط، **الارهاب: دراسة فى البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته** (المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011)، ص.255.
[3] Erwin Heberle-Bors, **"Génie Génétique: Une Histoire, Un Défi"** (France: Editions Quae, 2001), p. 97.

المعيار الأول متعلق بطبيعة العلاقة مع الأفراد، فأساس التمييز هودعم الجماهير، فإذا كانت حركات المقاومة هي تعبير عن الإرادة الجماعية التي تعتمد على قاعدة شعبية والتي تستمد شرعيتها من ارتباط الإفراد بالفكرة المؤسسة للجماعة والهدف الذي تصبولتحقيقه فان المنظمات الإرهابية لا تعبر عن تطلعات شعبية بل تهدف لتحقيق مصالح فئوية محددة.

أما المعيار الثاني مرتبط باختيار الهدف وتسيير الدعاية، والذي يشكل صلب التفرقة بين المفهومين، فإذا كان الهدف من الإرهاب إثارة الرعب من خلال عمليات تشد وسائل الإعلام، فان أهداف حركات المقاومة كسب الرأي العام وطنيا كان أو دوليا من خلال عمليات مؤثرة على صناع القرار.

أما المعيار الثالث ذوطبيعة رمزية أساسه مبدأ الشواهد التاريخية التي تؤكدان التاريخ دوما ما ينصف المقاومة حتى وان اعتبرت أفعالها في حينها إرهابا[1].

الفرع الرابع: المواثيق الدولية وسبل مكافحة الإرهاب الدولي

حاولت الجماعة الدولية تاريخيا خاصة بعد الحرب العالمية الثانية البحث عن أنجع الطرق لمكافحة ظاهرة الإرهاب الدولي، وذلك بالعمل المشترك برعاية الأمم المتحدة لعقد مجموعة من الاتفاقيات الدولية كترتيبات ضابطة لسلوك الفواعل الدولية، سعيا للحد من تنامي الظاهرة وأثارها السلبية على الدول والمجتمع الدولي، اهمها تلك الوارد ذكرها في الملحق رقم1.

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية كتحد للأمن الإنساني

يؤكد الأستاذ James Rosenau على أن الجريمة المنظمة تعد عنصرا فاعلا في العلاقات الدولية في سياق "الاضطرابات" الناجمة عن العولمة، والمتمثلة في مظاهر تراجع الدول لصالح الفواعل عبر الوطنية، فبالنسبة للدولة أصبحت تشهد تحديات لسلطاتها من قبل الأفراد أوالجماعات ذات الولاء المنعدم أوالضعيف، فوفقا لاتفاقية مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة ONUDC

[1] Mohammad el-sayed selim, **"Arab Perceptions Of Soft Security Issues",** in **Coping with Global Environmental Change, Disasters and Security: Threats, challenges, vulnerabilities and risks,** ed: Hans Günter et al (Berlin: Springer Shop, 2011), p. 327.

والمعروفة بـــ"اتفاقية بلارمو" المنعقدة بايطاليا ديسمبر 2000 لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، فكل جماعة إجرامية منظمة تعني: "مجموعة منظمة من ثلاثة أشخاص أوأكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة من اجل ارتكاب واحدة أوأكثر من الجرائم الخطيرة... وللحصول بشكل مباشر أوغير مباشر على منفعة مالية أومادية أخرى ".

الفرع الأول: موقع الجريمة المنظمة عبر الوطنية في اجندة السياسة الدوليـة

ان اهم خاصية للجريمة المنظمة هي كونها تعتبر بشكل ما قضية سياسية بالنظر لتجاوزها للدولة في ركيزة صلاحياتها، ألا وهي احتكار العنف الجسدي المشروع، إضافة إلى العمل على الحد من قدرة الدولة على الحفاظ والسيطرة على الثروات الوطنية[1].

فكما أن الدول تعمل لمواجهة تهديدات تلك الجماعات الناشطة على أراضيها فقد تستخدمها أيضا لخدمة مصالحها الوطنية من خلال ما يسميه الأستاذ PIERRE CONESA بالعلاقات الدولية الغير الشرعية التي تربط اثنين أوالعديد من الشركاء مع أودون موافقة سلطات الدولة، وتنتهك اللوائح الوطنية [2].

فالجريمة المنظمة سواء أكانت ذات طبيعة سياسية أواجتماعية، أومالية أوتجارية، تمثل واحد من جوانب هذه العلاقات وتؤثر بانتشارها العالمي المتزايد والكثيف بالتأكيد على طبيعة النظام الدولي، خاصة بإسهامها في التأسيس لما أصبح يعرف باقتصاد الإجرام العابر للحدود[3].

ولمفهوم "الجريمة المنظمة" على الأقل أربع خصائص:

- معظم جماعات الإجرام المنظم لا تعتنق معتقدات أيديولوجية محددة كأساس لنشاطاتها.

- تعد المصالح المادية الدافع الأساسي لها إضافة لمحاولة الحصول على الحماية السياسية لأنشطتها غير المشروعة.

- هرمية التنظيم.

[1] Samy Cohen. op cit. P. 2.
[2] Pierre CONESA. "**Les Relations Internationales Illicites**". Revue internationale et stratégique, n° 43, mars (2001), P 2
[3] Lambert Issaka, "**La grande chute: Vers la guerre** ?" (France: l'harmattan, 2014), p .38.

– استخدام العنف كأسلوب لتحقيق الأهداف[1].

الفرع الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية اشكال متباينة ومخرجات موحدة

الجريمة المنظمة عبر الوطنية ليست فعلا ستاتيكيا، بل هي صناعة تتطور باستمرار وتتكيف مع مستجدات البيئة الداخلية والدولية، وتخلق أشكالا جديدة من الجريمة غير المشروعة لا تعرف ولا تعترف بالقواعد القانونية، تتجاوز الحدود الثقافية والاجتماعية واللغوية والجغرافية للدول، وتأخذ أشكالا عدة، نورد منها المظاهر التالية:

– تعد تجارة المخدرات النشاط الإجرامي الأكثر ربحا، بعائدات تقدر ب320 مليار دولار في عام 2009، ووفق إحصائيات مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة ONUDC فان القيمة التقريبية للكوكايين والمواد الأفيونية لوحدها في الأسواق العالمية تقدربـــ85 و68 مليار دولار على التوالي[2].

– الاتجار بالبشر هوالنشاط الجنائي الدولي الذي يعرض الرجال والنساء والأطفال للاستغلال الجنسي أوالاستغلال في العمل. ورغم اختلاف الأرقام المقدمة من المنظمات الدولية الحكومية أوغير الحكومية فان منظمة العمل الدولية (ILO) قدرت عام 2005 بأن عدد ضحايا الاتجار بالبشر كان حوالي 2.4 مليون نسمة، بقيم مالية قدرت بحوالي 32 مليار دولار [3]. ومع ذلك تشير التقديرات الأكثر حداثة من منظمة العمل الدولية بشأن العمل القسري أن حجم المشكلة أكبر من ذلك بكثير. ففي أوروبا مثلا الاتجار بالبشر يمس أكثر من 70000 الضحايا معظمهم من النساء والأطفال وذلك لأغراض الاستغلال الجنسي بالخصوص وبتقديرات تصل إلى 3 ملايير سنويا[4].

[1] Howard Abadinsky. "**Organized Crime and The Challenge to Democracy"** (USA: Cengage Learning, 2011), p. 8.
[2] United Nations Office On Drugs And Crime, **World Drug Repport 2011**, in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/WDR2011/World_Drug_Report_2011_ebook.pdf
[3]Bureau International du Travail: **Une alliance mondiale contre le travail forcé**, Rapport Global En Vertu Du Suivi De La Declaration De L'oit Relative Aux Principes Et Droits Fondamentaux Au Travail, Genève, 2005, in:
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/declaration/documents/publication/wcms_082333.pdf
[4] United Nations Office On Drugs And Crime: **Trafficking in Persons to Europe for Sexual Exploitation**. June 2010. In:
http://www.unodc.org/documents/publications/TiP_Europe_EN_LORES.pdf

– تهريب الأشخاص أوالهجرة السرية الدولية والتي أضحت نشاطا منظما يزاول من قبل شبكات وجماعات الإجرام المنظم العابر للحدود بأساليب وطرق مضبوطة تتداخل فيها أطراف عدة وتتم في أحايين كثيرة بتواطؤ جهات رسمية خاصة في الدول المتخلفة وتقدر أرباح هذه التجارة بمليارات الدولارات.ففي عام 2009 تحققت لشبكات التهجير السري أرباح قدرت ب 6.6 مليار دولار جراء توفير الغطاء والممر الآمن لتهجير3 ملايين مهاجر غير شرعي من أمريكا اللاتينية إلى شمال أمريكا[1]، في حين أن سنة 2008 سجلت تهريب 55000شخصا من أفريقيا إلى أوروبا بقيمة مالية قدرت بـــ 150 مليون دولار.

– الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذي يتسبب سنويا في ضحايا يصعب إحصاء أعدادها يحقق مكاسب للجماعات الإجرامية بـــ:170 320 مليون دولار سنويا فهناك علاقة قوية مثلا في الأمريكيتين بين معدلات جرائم القتل وحيازة الأسلحة النارية[2].

– الاتجار بالموارد الطبيعية والتي تشمل تهريب المواد الطبيعية الخام والمعادن النادرة كالماس، والتي غالبا ما تكون ضمن مناطق النزاع، فمثلا تحقق التجارة بالخشب المؤثر على البيئة والتوازن الايكولوجي في جنوب شرق آسيا أرباحا قدرت ب: 3.5 مليار دولار. [3] بالإضافة إلى أن تلك المبالغ تحول لتمويل نشاطات الجماعات الإجرامية.

– تشكل تجارة الحياة البرية والخاصة بالاصطياد الغير مشروع، المهدد لأنواع من الحيوانات البرية والاتجار بأعضاء منها، كعاج الفيلة وجلود النمور والسباع من إفريقيا، وجنوب شرق أسيا وتصديرها إلى الأسواق الخارجية مصدرا هاما لأرباح مجموعات الإجرام الدولي، إذ تقدر سنويا ب:75 مليون دولار من الأرباح كما أن نشاط تلك الجماعات الإجرامية المنظمة أيضا يتعدى إلى

[1] United Nations Office On Drugs And Crime: **Mondialisation de la criminalité: évaluation de la menace de la criminalité transnationale organisée**. 2010, in:
http://www.unodc.org/documents/data-and- analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf
[2]United Nations Office On Drugs And Crime: **Global Study on Homicide**. **Trends, contexts, data**, 2011, site visited the 21/12/2013, in :
http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/statistics/Homicide/Globa_study_on_homicide_2011_web.pdf
[3] United Nations Office On Drugs And Crime: **The Globalization of Crime: A Transnational Organized Crime Threat Assessment**. 2010, site visited the 21/12/2013, in:
http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf.

تهريب والاتجار بأنواع وأصناف النباتات والحيوانات النادرة ما يهدد التوازن البيئي. فوفقا لمنظمة WWF تسجل كل عام إحصائيات للتجارة غير القانونية بأكثر من 100 مليون طن من الأسماك وكذا 1.5 مليون من الطيور الحية و000 440 طن من النباتات الطبية [1]

– تجارة المنتوجات الصيدلانية المزورة خاصة الأدوية، فبدلا من توفير اللقاحات والعلاجات ألازمة خاصة لشعوب الدول الفقيرة لاسيما في جنوب آسيا وشرق أفريقيا، فان تجارة الأدوية المزورة بتجاوز أثارها الصحية الكارثية، فإنها تمثل ما قيمته 1.6 مليار دولار فقط في قارتي إفريقيا واسيا[2].

–جرائم الإنترنت تعتبر من النشاطات الأكثر ربحية للمجرمين الذين أصبحوا يستخدمون بشكل متزايد التكنولوجيا العالية الدقة وخاصة الانترنت لسرقة الهويات والبيانات الخاصة بالأفراد للحصول عن طريق الاحتيال تفاصيل بطاقات الدفع، والذي يولد أرباحا تقدر بحوالي 1 مليار دولار، ففي دراسة لـــ Norton التي نشرت تقريرا حول نتائج الدراسة السنوية بشأن الجريمة السيبرانية لسنة 2012 كشفت أن خسائر جرائم الإنترنت التي استهدفت 10 مليون شخص بلغت 110 مليار دولار وما قيمته 87.5 مليار اوروخلال الـــ 12 شهرا الماضية في فرنسا كما أنها تتسبب في خسارة ما يقارب 2.5 مليار دولار خسارة كل ثانية.[3]

الفرع الثالث: الجهود الدولية للحد من الجريمة المنظمة المتخطية للحدود الوطنية

حاولت الدول العمل بشكل جماعي لوضع قواعد قانونية تتفاوت درجات الزاميتها للدول للحد من نشاطات مجموعات الإجرام المنظم تحت مظلة الأمم المتحدة كللت باتفاقية باليرمو Palerme

[1] WWF global: **Unsustainable and illegal wildlife trade,** site visited the 21/12/2013**, in:** http://wwf.panda.org/about_our_earth/species/problems/illegal_trade/

[2] United Nations Office On Drugs And Crime: **Criminalité Transnationale Organisée en Afrique de l'Ouest**, site visited the 21/12/2013,in: www.unodc.org/.../West_Africa_TOC_FRAUD_MEDICINES_FR.pdf

[3] ONU: **Cybersécurité: une question globale nécessitant une approche globale,** site consulter le 21/12/02013,in : http://www.un.org/fr/development/desa/news/ecosoc/cybersecurite-une-question-globale-necessitant-une-approche-globale.html

أوالمعروفة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الموقعة في ديسمبر 2000 في باليرموبايطاليا على شرف القاضي"giovanni falcone"[1]. وتعتبر أول صك من القانون الجنائي والتي تهدف إلى محاربة ظاهرة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. فهي تؤسس لإطار عالمي للتعاون الدولي في المجالات القضائية والشرطية لتحسين الوقاية والسيطرة على ظاهرة الجريمة المنظمة.

واستكملت الاتفاقية بثلاثة بروتوكولات إضافية متعلقة بالاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين وتبييض الأموال والتصنيع غير المشروع والاتجار بالأسلحة النارية.

دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 29 سبتمبر 2003. وبالفعل، وبموجب المادة 38 والتي تنص على أن الاتفاقية لا تدخل حيز التنفيذ الا بعد مضي 90 يوما من إيداع التصديق الأربعين. 6 أكتوبر 2008 أصبحت الاتفاقية تضم 147 دولة[2].

إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والمعروفة باتفاقية" ميريداMérida "وهي معاهدة دولية اعتمدتها الأمم المتحدة في القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 4/58 والصادر في31 أكتوبر 2003. حيث وقعت 114 دولة في ميريدا بالمكسيك الاتفاقية بتاريخ 9كانون الأول 2003.وفي 29 نوفمبر 2013 صادقت عليها 170 دولة[3].

ان اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي أول صك عالمي لمكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية بما فيها غسيل الأموال.اذ انها تحتوي على وجه الخصوص أحكاما للحد من الفساد وانتشاره وقواعد لتنظيم التعاون الدولي وتوحيد المعايير الإجرائية.فهي اول اتفاق متعدد الأطراف يشكل مبدأ ملزما للدول يقضي بإعادة الأصول المكتسبة بصورة غير مشروعة. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بعد ان صادقت 30 دولة عليها.

إضافة لحزمة من المعاهدات الدولية التي تترجم تلك الجهود أهمها:

[1] GIOVANNI FALCONE قاض إيطالي ولد في 1939/05/18 اغتيل في 1992/05/23 قضى حياته في محاكمة المافياالايطالية الصقلية والمعرفة ب COSA NOSTRA

[2] Maria Luisa Ceson**," Les dispositifs de lutte contre les organisations criminelles. Une legislation sous influence "**(Belgique **:** Academia Press, 2005), p. 49.

[3] Radouane Bnou-Noucair, **"La Lutte Mondiale Contre La Corruption: De L'empire Romain A L'ère De La Mondialisation"**,(FRANCE : l'harmattan, 2007), p. 125.

الاتفاقات الدولية ضد الإجرام الدولي	التاريخ
اتفاقية الامم المتحدة ضد الاجرام المنظم العابر للحدود	اعتمدتها الجمعية العامة 15نوفمبر2000
اتفاقية الامم المتحدة لمحاربة الرشوة	اعتمدتها الجمعية العامة 31اكتوبر2003
الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمخدرات	اعتمدتها الأمم المتحدة وهي مفتوحة اما الدول الراغبة فيي الانظمام منذ24 جانفي1961
الاتفاقية الدولية الخاصة بالمؤثرات والمنبهات العقلية	معتمدة ومفتوحة للمصادقة بفيينا منذ 11جانفي1971
اتفاقية الامم المتحدة المناهضة للاستعمال والاتجار الغير شرعي بالمخدرات والمؤثرات العقلية	معتمدة ومفتوحة للمصادقة بفيينا 28نوفمبر1988

المصدر: تلخيص للباحث

المبحث الرابع: دور المجموعات الابستيمولوجية ومراكز البحث في رسم السياسات الدولية

المجموعات الابستيمية أوالمعرفية والمراكز البحثية هي عبارة عن شبكات عبر وطنية تجمع أعدادا من الخبراء والمختصين في حقل معرفي ما، قائمة على المعرفة، دورها الأساسي يتمثل في تقديم المشورة العلمية والتقنية الازمة لصناع القرار لتحديد القضايا المتوجب التعامل معها من خلال اقتراح سياسات وبدائل لها وتقييم نتائج تلك السياسات.

المطلب الأول: تاثير المجموعات الابستيمولوجية في مدركات صانع القرار الدولي

تعتبر المجموعات الابسيمولوجية 'Epistemic Communities' شبكات عالمية مشكلة من المهنيين والباحثين المختصين، قائمة على المعرفة في المجالات العلمية والتكنولوجية والتي غالبا ما يكون لها تأثير على السياسة من خلال توفير المعرفة لصانعي السياسات وطنيا إقليميا ودوليا.

عرفها الأستاذ PETER HAAS على أنها:"... شبكة من المهنيين ذوي الخبرة والكفاءة المعترف بها وذات الصلة والمشاركة في صنع السياسة في منطقة أوتجاه قضية معينة..." ورغم كون أن أعضاء أي مجتمع معرفي من خلفيات أكاديمية أومهنية متنوعة إلا أن ما يميز الرابطة التي تجمعهم الخاصية المعيارية الهادفة إلى تحسين الشأن والوضع الجماعي وليس لتحقيق مكاسب خاصة [1].

الفرع الأول: الجذور التاريخية والخلفية النظرية للمجموعات الابستيمولوجية

الدافع الرئيسي الذي أدى إلى ظهور هذا النمط من الترابط يعود الى:

أولا إلى حاجة صناع القرار إلى خبراء لمشاركتهم في وعلى فهم القضايا المعقدة المطروحة عليهم والمتوجب التعامل معها واقتراح الخطط والبدائل لرسم أنجع السياسات المتعلقة بتلك القضايا ومتابعة تطبيقها وتقييم نتائجها.

ثانيا إلى زيادة الاهتمام الرسمي لصناع القرار وللحكومات بالتخطيط والبحوث الاستشرافية للمستقبل، إذ تعد تاريخيا الوكالة المشتركة لحوض كولومبيا والتي أنشاها الرئيس الأمريكي

[1] Peter M, Haas,"**Introduction: epistemic communities and international policy coordination**", **International Organization**,(vol 46, n1,1992), p. 3.

Franklin D Roosevelt خصيصا لتنسيق إجراءات التعاون الخاصة بمخطط استغلال الحوض أولى تلك المجموعات والتي تلتها إنشاء وكالات للبيئة والموارد الطبيعية في 118دولة ما بين سنوات 1972-1982 تماشيا مع تزايد ضرورات الأخذ بالحسبان بالمعطى البيئي في صنع السياسات التنموية على المستويين الداخلي للدول والدولي ما يوضح التنامي المطرد في الحاجة لتلك المجموعات والتي كان الإنجاز الأول لها تاريخيا على المستوى الدولي المساعدة في تقريب وجهات النظر بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والتي توجت بتوقيع اتفاقية الحد من الصواريخ الباليستية سنة 1972.

يعتبر بعض المنظرين أن المجموعة المعرفية تتكون من أولئك العلماء والباحثين الذين يتقاسمون النظرة الواحدة تجاه القضايا ويشتركون في تصور آليات وطرق البحث لحل الإشكالات المرتبطة بها والموحدة على أساس أربع خصائص[1]:

1. مجموعة مشتركة من المعايير والمعتقدات المبدئية التي توفر الأساس المنطقي الموجه لصانع القرار والمؤسسة لأرضية علمية لأفراد المجتمع.

2. تتقاسم المعتقدات المستمدة من تحليلها للممارسات المتسببة في مجموعة من المشاكل في المجال الخاص بها، والتي تعتبر كأساس لتوضيح الروابط المتعددة بين الإجراءات المحتمل اتخاذها والنتائج المرجوة تحقيقها.

3. تشترك في مجموعة من المفاهيم للمعايير المحددة للتحقق من صحة افتراضات المعرفة التي تحوزها في مجال الخبرة والتخصص.

4. كما انها تشترك في مجموعة من الممارسات المتناسبة مع المشاكل ذات الصلة باختصاصاتها المهنية، والمفترض منها العمل على تحقيق الرفاه للإنسان.

فالمجموعات الابستيمية إذن مؤسسات عامة تجمع خبراء ذوومزيج من المعتقدات المعرفية المشتركة والتصورات المعيارية الهادفة لتحسين أحوال المجتمع، بدلا من الكسب الخاص كما سبقت الإشارة إليه أنفا.

[1] Mai'a K, David Cross, "**Security Integration In Europe: How Knowledge-Based Networks Are Transforming The European Union"** (USA: University Of Michigan, 2011), p. 25.

الفرع الثاني: تاثير المجموعات الابستيمولوجية في تراتبية قضايا السياسة الدولية

أصبح للمجموعات المعرفية طابعا مؤسساتيا بسبب التغيرات التي لحقت بعملية صنع السياسات هيكليا وإجرائيا مما يولد أثارا على المديين القصير والطويل، فعلى المدى القصير فرضت نفسها كشبكات فاعلة ومؤثرة في مسار السياسة العامة أما على المدى الطويل فأثرها تراكمي يحدث من خلال التنشئة الاجتماعية بتغيير المفاهيم والتصورات لأفراد المجتمع تجاه قضايا ومواضيع محددة.

فمثلا استطاعت تلك المجموعات المهتمة بالبيئة ومن خلال الاتماثل المعلوماتي الذي تحوزه مقارنة بالمؤسسات الرسمية فيما يخص موضوع البيئة، أن تجلب انتباه الرأي العام إلى أن المضي في قضايا التنمية بذات الطرق خاصة في الشق الاقتصادي، ستترتب عليه أثار وخيمة على التوازن الايكولوجي وذلك من خلال تزايد نسب انبعاث غازات الدفيئة المتسببة في ظاهرة الاحتباس الحراري للكون، مما سيضر بحقوق الأجيال المستقبلية في كوكب قابل للحياة، فضمنيا وبتجاوز مراحل التطور لاهتمام المؤسسات الرسمية بالبيئة كان للمجموعات المعرفية الدور الفعال في الانتقال المعرفي من التنمية بالمنظور الكلاسيكي إلى التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: مراكز البحث كمولد للراسمال المعرفي المحدد لمسار السياسة الدولية

انطلاقا من مقولة الفيلسوف وعالم الاجتماع الفرنسي August comt الناصة على أن "العالم تحكمه الأفكار"

' Se Sont Les Idées Qui Gouvernent Le Monde' تتضح مكانة ودور مراكز البحث أوكما تعرف بـــ think tanks، إذ أن قدرات وقوة الدول كما اشرنا إليه أنفا أصبحت تقاس بالرأس مال المعرفي، فالشؤون العامة وهي لب وجوهر الفعل السياسي تدار بالأفكار السياسية التي تولدها تلك المراكز أوالدوائر المعرفية، ورغم أهميتها لا يزال ثمة غموض يحيط بتعريفها، فصعوبة تحديد معنى لغوي دقيق لها في اللغة الأصلية ناهيك عن اللغة العربية، خاصة وأنها تقدم نفسها كمنظمات غير حكوميّة أوغير ربحية للناي بنفسها عن الانتقاد والاتهام بكونها حكومات ظل. لذا فمفهومها فضفاض، ويحتمل أكثر من تعريف بسبب كثرة الحيثيّات والأبعاد المحيطة به.

الفرع الأول: الخلفية التاريخية لمراكز البحث

فمثلا عرّفها Howard J Wiarda بأنها "مراكز للبحث والتعليم، ولا تشبه الجامعات أوالكليات، كما أنها لا تقدم مساقات دراسية؛ بل هي مؤسسات غير ربحية، وإن كانت تملك "منتجا" وهوالأبحاث. هدفها الرئيسي البحث في السياسات العامة للدولة، ولها تأثير فعال في مناقشة تلك السياسات. كما أنها تركز اهتمامها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والسياسة العامة، والدفاع والأمن والخارجية. كما لا تحاول تقديم معرفة سطحية لتلك المسائل؛ بقدر مناقشتها والبحث فيها بشكل عميق، ولفت انتباه الجمهور لها.....، إن هذه المراكز، هي مؤسسات بحثية هدفها الأساسي توفير البحوث والدراسات المتعلقة بالمجتمع والسياسات العامة، والتأثير في القضايا الساخنة التي تهم الناس" [1].

كما يعرفها الأستاذ صالح زياني على أنها: "تنظيمات تعنى بإدارة الأعمال البحثية والاهتمام بمناصرة وتأييد قضايا معينة في مجالات معينة كالسياسة الاجتماعية والإستراتيجية السياسية وقضايا الاقتصاد والدفاع والتكنولوجيا"[2].

وعرفها كل من Gann وWeaver بأنها: "تلك المنظمات غير الحكومية غير الربحية وغير الحزبية، والهادفة إلى إجراء بحوث مركزة ومكثفة، كما أنها تقدم الحلول والمقترحات للمشاكل بصورة عامة وخاصة في المجالات التكنولوجية والاجتماعية والسياسية والإستراتيجية، أوما يتعلق بالتسلح"[3].

فالقاسم المشترك بين كل التعريفات المقدَّمة أعلاه؛ اعتبار أنّ Think Tanks (بتجاوز الاختلاف في الترجمة العربية للمصطلح "غرفة – منظمة – مؤسسة – معهد – جماعة – مركز") هيئات مخصصة للقيام بالأبحاث والدراسات في مجالات محددة؛ سواء بهدف نشر الثقافة والمعرفة العامّة، خدمة للمجتمع أوخدمة أحد الأطراف الرسمية (حكومية) أوغير الرسمية، وتقديم المقترحات

[1] Howard J. Wiarda, "**The New Powerhouses :Think Tanks and Foreign Policy** ", **American Foreign Policy Interests**,vol. 30, n 2(March-April2008), p. 96.

[2] صالح زياني، "**غرف التفكير واشكالية تطوير اذاء العمل البرلماني في المنطقة المغاربية** "، المجلة الجزائرية للامن والتنمية، (العدد 2، جانفي 2012)، ص. 3.

[3] Evelyne Joslain, "**L'Amérique Des Think Tanks: Un Siècle D'expertise Privée Au Service D'une Nation"** (France, l'harmattan, 2006), p. 19.

والحلول لمشاكل معينة.وهذا ما جعل تلك المراكز أحد المرتكزات الأساسية لإنتاج البحث العلمي والمعرفة والتفكير العامّ في الدولة.

أما عن تطورها التاريخي فقد اختلف الباحثون في تحديد تاريخ بدايات هذا النمط أوالطراز من المؤسسات، بعض الدارسين يعتبرون المعهد الملكي البريطاني لدراسات الدفاع والأمن RUSI المؤسس عام 1983 أول مؤسسة تحمل مواصفات مراكز البحث، رأي آخر يعتبر مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي Carnegie Endowment for International Peace المؤسس سنة 1910 أول مؤسسة، بينما يعتبر البعض الأخر معهد Brookings Institute المؤسس عام 1916 اللبنة الأولى لتلك المؤسسات التي تلتها مؤسسات كمعهد هوفر Hoover Institute في عام 1918، ومؤسسة القرنCentury Foundation المؤسس في عام 1919، وشهدت فترة ما بعد الحرب الباردة، توسّعا وانتشارا لمراكز الأبحاث والدراسات، وزاد نشاطها، وأصبح لها نفوذ وتأثير في صنع السياسات العامة في الدول الديمقراطية [1]، فانشأ معهد دراسات الشرق الأوسط عام 1948، ومعهد أنتربرايز الأميركي لأبحاث السياسات العامةAmerican Enterprise Institute for Public Policy Research عام 1943، ومؤسسة راند Rand corporation عام 1948، ومركز أبحاث فض النزاعات في جامعة ميتشغان عام 1959، ومعهد ستوكهولم لأبحاث السلام في السويد SIPRI عام 1966...وغير ذلك من المراكز في أوروبا والولايات المتحدة.

والجدول التالي يشير الى عدد مراكز الأبحاث في العالم لعام 2011:

المنطقة	عدد مراكز الأبحاث	نسبة المراكز للمجموع الكلّي في العالم
أفريقيا	550	%8
آسيا	1198	%18
أوروبا	1795	%27
أميركااللاتينية	722	%11
الشرق الأوسط	329	%6
أميركا الشمالية	1912	%29
أوقيانوسيا	39	%1
المجموع	**6545**	**100**

المصدر: James. G. McGann ,**2011 Global Go To Think Tanks Report and Policy Advice**, The Think Tanks and Civil Societies Program, International Relations Program (usa: University of Pennsylvania, Philadelphia, 23/1/2012, p. 17).

[1]Donald E Abelson, "**Think Tanks And Us Foreign Policy: An Historical Perspective**", in **the role of think tanks in us foreign policy**, ed: US Depertment Of State, volume7, number3 (USA, 2002), p.9.

الفرع الثاني:أدوار مراكز البحث ومهامها في رسم السياسات الدولية

تضطلع مراكز البحث Think Tanks بمهامّ عدة، تختلف بحسب البيئة التي تعمل فيها والقضايا التي تختص بها، وعموما توجز أدوارها في الآتي:

- تعتبر وسيطا بين عموم المواطنين وصناع القرار حسب RICHARD HAAS
- تتولى مهمة التعريف بقضايا السياسات القائمة وتحليلها، إضافة إلى تقييم وتقديم اقتراحات وبدائل لصانع القرار.
- تقديم الخبرات ألازمة لكيفيات التعاطي مع الظواهر والأحداث.
- تطوير البحث العلمي ومناهجه وأدواته؛ بما يتوافق واحتياجات الدولة والمجتمع والأفراد. إضافة إلى عملها على تطوير نظم التعليم والسياسات التعليمية والاجتماعية والاقتصادية[1]،

وبصفة عامة تتحدد ادوار مراكز البحث حسب خصوصياتها والتي تكمن في:الإنتاج المعرفي واقتراح حلول وبدائل لسياسات العامة، التقاطع والتفاعل مع صانعي القرار بصفة مباشرة أوغير مباشرة، الاستقلال النسبي إزاء الحكومات.

تصنيفها:

تصنف مراكز الأبحاث والدراسات، بناء على معايير وأسس محددة:

على أساس معيار التوجهات الأيديولوجية: فمثلا في الولايات المتحدة الأمريكية التي تعتبر الدولة الأكثر احتضانا لأهم واقوي تلك المراكز البحثية وأكثرها تأثيرا سوى في السياسات الداخلية للولايات المتحدة أوفي قضايا السياسات العالمية، تقسم الى مراكز بحثية محافظة كـــ HERITAGE FONDATION، ديمقراطية كـــ CENTER FOR AMERICAN PROGRESS، ومراكز بحثية ذات توجهات وسطية معتدلة كـــ BROOKINGS INSTITUT ومعهد CARNEGIE.

[1] Diane Stone, et al., "**Think Tank Traditions: Policy Analysis Across Nations"** (UK: Manchester University Press, 2004), p. 11.

على أساس التركيبة واليات العمل وطبيعة العلاقات مع الدوائر الرسمية: وتقسم وفقه إلى:

- المراكز البحثية الجامعية: تضم الباحثين الاكاديميين مهامها الرئيسية البحث والإنتاج المعرفي مثالها Concil For Strategic And International Studies

- مراكز البحث المتعاقدة: تشبه الأولى، إلا أن الفرق يكمن في مصدر التمويل، إذ إن مصادر تمويلها عقود مبرمة بين المركز والسلطات العامة "محلية وفدرالية" وكذا مع المجموعات الخاصة، مثالها معهد Rand Corporation.

- مراكز التأييد أوالادعاء advocacy tanks: تعنى بالضغط الفكري "اللوبيات العسكرية"، وهي تجسيد فعلي لمفهوم حرب الأفكار أهمها: Heritage American Enterprise -Fondation

- مراكز البحث ذات التوجه السياسي المرتبطة بالأحزاب السياسية، مهامها الترويج لأفكار وقيم الحزب.

ويصنفها HAMRE J JOHN إلى صنفين رئيسيين[1]:

- من الأعلى إلى الأسفل Top-Down Think Tanks: وتضم المراكز التي تنشئها وتمولها الحكومات أوالأحزاب السياسية، والتي تتنافس على المستوى الوطني، إلا أنها تتّصف بالضعف بسبب حصولها على التّمويل الحكومي، ما يقلّل من مهنيّتها، لارتباطها بصانع القرار.

- المراكز التي تصنَّف من أسفل إلى أعلى Bottom-up Think Tanks: وهي مختلفة تماما عن التصنيف الأول؛ إذ تقع هذه المراكز تحت مظلّة المجتمع المدني، وتكثر في الولايات المتحدة الأميركية، تستمدّ تمويلها من التبرعات غير المشروطة، وتكون حرّة في عملها، بعيدة عن توجيهات الحكومة؛ أي أنها مستقلة ماليا وإداريا عن الحكومة وعن صانع القرار.

إضافة إلى معايير أخرى للتصنيف منها[1]:

[1]John J Hamre, "**The Constructive Role of Think Tanks In the Twenty– First Century**", Asia– Pacific Review,,Vol 15, n2, (2008), p. 2.

مجال الاهتمام: كمراكز الأبحاث المهتمة بنطاق جغرافي ما (مراكز الدراسات الآسيوية، مركز البحوث والدراسات الأفريقية، مركز دراسات الشرق الأوسط...)، بينما تهتم مراكز أخرى بـــالدراسات الاقتصادية والاجتماعية، واستطلاعات الرأي.

التمويل: هناك مراكز أبحاث تجمع بين أكثر من مصدر تمويل؛ بعضها حكومي، وبعضها الآخر من مؤسّسات داخلية أومنظّمات ومانحين دوليّين. وقد يطلق على بعض هذه المراكز اسم "مراكز شبه رسمية".

أساليب العمل: تقوم أغلب مراكز الأبحاث، بالجمع في أنشطتها بين إصدارات الكتب والمنشورات، وعقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات.

[1] علي الدين هلال، **"دور مراكز البحوث السياسية والإستراتيجية في ترشيد القرار: العلاقة مع الدولة والمجتمع"**،(ورقة مقدمة في مؤتمر **مركز الخليج للأبحاث "دور مراكز البحوث والدراسات السياسية والإستراتيجية في الوطن العربيّ: التحديات والآفاق"**، مركز الخليج للأبحاث بالتعاون مع الجمعية العربية للعلوم السياسيّة، الشارقة، 23-2005/11/24)، ص ص. 2-3.

المبحث الخامس: المجتمع المدني العالمي والحركات الاجتماعية كفاعل محرك للعلاقات الدولية

عرف مفهوم المجتمع المدني كغيره من المفاهيم السياسية منذ ظهوره تطورا في معناه ودلالاته حسب اختلاف النماذج التصورية والسياقات التاريخية التي عرف فيها، فهو مفهوم يعبر عن تلك البنى والتنظيمات الاهلية التي تسهم اسهاماً حقيقياً في مسارات عمليات صنع القرار، وذلك من خلال سعيها لاشاعة الوعي بالحقوق والمسؤوليات للافراد والجماعات، وذلك عن طريق تطوير اساليب المشاركة الفاعلة في العملية التنموية وتكريس العمل الطوعي الجماعي، وسنحاول ابراز مكانة تنظيمات حركات المجتمع المدني كفاعل مؤثر على مسارات صنع السياسة الوطنية وكذا العالمية من خلال العناصر التالية.

المطلب الأول: المجتمع المدني العالمي كإطار للانتظام الإنساني

ان طبيعة عمل تنظيمات المجتمع المدني تتلخص في كونها الرديف الحقيقي للسلطة في أيّة دولة، بالنظر لكون أن أحد أهم أعمال هذه المؤسسات تكمن في اضطلاعها بمهام الرقابة والتقييم، وكذا المحاسبة والمساءلة، اضافة الى المتابعة والتطوير، والمساهمة الفاعلة في تطوير وتنمية المجتمع من خلال نشر قيم الديمقراطية والحرية، واشاعة مفاهيم الحياة المدنية.

الفرع الأول: المجتمع المدني العالمي وتجاوز التنظيمات الوطنية

فقد عرف على انه مجموعة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لأغراض متعددة: أغراض سياسية المشاركة في صنع القرار القرار على المستوى الوطني، أغراض نقابية تتمثل في الدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح الأعضاء، أغراض اجتماعية بالإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية، أما الأغراض الثقافية فتتمثل في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية الهادفة إلى نشر الوعي وفقا لتوجهات أعضاء كل جمعية.

كما عرف المجتمع المدني على انه مجموعة التنظيمات الطوعية المستقلة عن الدولة، هذه التنظيمات التطوعية تنشا لتحقيق مصالح أعضائها كالجمعيات الأهلية والحركات الاجتماعية

والمنظمات غير الحكومية، كما تنشا لتقديم مساعدات اوخدمات اجتماعية للمواطنين أولممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وهي تلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير أخلاقية ما[1].

من خلال التعريفين السابقين نجد إن جوهر المجتمع المدني ينطوي على أربعة عناصر رئيسية:

العنصر الأول: يتمثل بفكرة الطوعية أوالمشاركة الطوعية التي تميز تكوينات وبنى المجتمع المدني عن باقي التكوينات الاجتماعية المفروضة اوالمتوارثة تحت أي اعتبار.

العنصر الثاني: فيشير إلى فكرة المؤسسة التي تطال الحياة الحضارية تقريبا، والتي تشمل مناحي الحياة السياسية، الاقتصادية وحتى الاجتماعية.

العنصر الثالث: الغاية والدور الذي تقوم به هذه التنظيمات والأهمية الكبرى لاستقلالها عن السلطة وهيمنة الدولة.

العنصر الرابع: ضرورة النظر إلى مفهوم المجتمع المدني باعتباره جزء من منظومة مفاهيمية أوسع، تشمل مفاهيم مثل "الفردية، المواطنة، حقوق الإنسان، المشاركة السياسية والشرعية الدستورية"

ولقد تبنى البنك الدولي تعريفاً للمجتمع المدني أعده عدد من المراكز البحثية الرائدة: "يشير مصطلح المجتمع المدني إلى المجموعة واسعة النطاق من المنظمات غير الحكومية والمنظمات غير الربحية التي لها وجودٌ في الحياة العامة وتنهض بعبء التعبير عن اهتمامات وقيم أعضائها أوالآخرين، استناداً إلى اعتبارات أخلاقية أوثقافية أوسياسية أوعلمية أودينية أوخيرية. ومن ثم يشير مصطلح منظمات المجتمع المدني إلى مجموعة عريضة من المنظمات، تضم: الجماعات المجتمعية المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والنقابات العمالية، وجماعات السكان الأصليين، والمنظمات الخيرية، والمنظمات الدينية، والنقابات المهنية، ومؤسسات العمل الخيري.

[1] Michael Edwards**, "Civil Society"** (UK: Polity Press, 2009), p. 3.

ويعد التعريف الذي نعتقده الأكثر ملائمة لمقتضيات الدراسة التعريف التالي: "المجتمع المدني منطقة ارتباط وعمل مستقلة عن الدولة والسوق، يستطيع المواطنون فيها ومن خلالها تنظيم ومتابعة أهدافهم مجتمعين ومتفرقين" [1].

الفرع الثاني: دور المجتمع المدني العالمي في فرض اجندة فوق وطنية

وبفعل التحولات البنيوية والموضوعاتية التي شهدتها العلاقات الدولية والتي سبقت الإشارة إليها أنفا، إضافة إلى اختلاف المرجعيات النظرية والتاريخية في تصور ماهية ودور " المجتمع المدني العالمي "والتي يمكن حصرها في الأتي:

التصور الأول يقوم على أساس النظر إلى" المجتمع المدني العالمي " كجزءً من مخرجات مسارات مشروع العولمة، باعتبار مواكبا للتطورات الاقتصادية للظاهرة. فهوتصور ينطلق من افتراضات طرح Francis Fukuyama [2]حول نهاية التاريخ وانتصار الطرح الليبرالي وقيام نظام سياسي واحد ومتفرد جديد للبشرية. المجسدة في الحركة الحرة للأسواق ولرؤوس الأموال والثورات المعلوماتية الاتصالية المتعاقبة، وشيوع أنماط التنظيم والإنتاج المشترك أو" المصنع العالمي " التي تتعارض مع البنية القومية للتنظيم السياسي للعالم الموروثة عن القرن السابع عشر (بالنسبة لأوربا الغربية).

فطبيعة هاته التحولات الناجمة عن الاقتصاد المعولم تقتضي بنية سياسية تناسبها، وبما أن التنظيم المجتمعي للعالم نشأ على قاعدة بناء الأمة، فالحكومة العالمية قد تنشأ على قاعدة اجتماعية وبشرية عابرة للحدود القومية هي "المجتمع المدني العالمي".

أما التصور الثاني أساسه النظر إلى حركية بناء مجتمع مدني عالمي كجزء من عملية أعمق وأوسع، تتمثل في النضال الإنساني المشترك من أجل ثلاثية الحرية والعدالة الدولية والسلام العالمي، فالمجتمع المدني كبنية يقوم بدور القاطرة لعملية التحول الإدراكي في داخل الوحدات السياسية وعلى

[1] جوزيف س ناي، جون د دوناهيو، نفس المرجع السابق، ص. 377.

[2] **يوشيهيروفرانسيس فوكوياما** كاتب ومفكر أمريكي الجنسية من أصول يابانية، يعد من أهم مفكري المحافظين الجدد .من اهم كتبه كتاب (نهاية التاريخ والإنسان الأخير و(الانهيار أوالتصدع العظي، وفرضية نهاية التاريخ دعى إليها في مقاله الشهير "نهاية التاريخ"، شارحا نظريته بالقول إن ما نشهده الآن ليس نهاية للحرب الباردة أومرور فترة معينة لمرحلة ما بعد الحرب، وإنما نهاية للتاريخ، بوضع حد للأفكار الأيديولوجية في التاريخ الإنساني وانتشار قيم الليبرالية الديمقراطية الغربية.

المستوى العالمي من أجل نشأة بيئة سياسية واقتصادية دولية مواكبة أومناسبة للتنمية البشرية ذات الوجه الإنساني في العالم.

دليل ذلك حسب أنصار هذا التصور ما تجسد واقعا في أحداث يوم 15 فبراير 2003، إذ تجلى اثر " المجتمع المدني العالمي " بمعانيه ودلالاته في المسيرات الحاشدة والمتزامنة في نحو6000 مدينة، وأكثر من 70 دولة في العالم، لمناهضة الحرب الأمريكية المزمعة ضد العراق. وقد فرض هذا اليوم نفسه حتى على أكثر المشككين في مفهوم " المجتمع المدني العالمي "، لأنه أسس لرابط إنساني جديد منبثق عن وعي عالمي[1].

المطلب الثاني: الحركات الاجتماعية كشريك في رسم السياسات العالمية

فمفهوم " المجتمع المدني " شكل قاعدة للحركات الاجتماعية الجديدة الرافضة لأشكال الحكم التقليدية بشرعنة أنشطتها غير الموجهة تحديدا للضغط أوالتأثير على الدوائر الضيقة لصنع القرار"المؤسسات الرسمية"، بل أيضا يستهدف نشاطها التأثير على المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المحلية أوالوطنية أوالعالمية. فظهور شبكات عبر وطنية "المنظمات الدولية غير الحكومية خصوصا" المشكلة من ناشطين تجمعوا حول قضايا محددة مثل: "حقوق الإنسان بأبعاده المختلفة، التغير المناخي، الأوبئة والإمراض المستعصية –الإيدز- أومسؤوليات الشركات المتعددة الجنسيات.....".

التي كان تأثيرها كبيرا في تعزيز مسار الانتقال إلى آليات الحوكمة العالمية لمحاولة ضبط القضايا التي عجزت الدول منفردة على مواجهتها ناهيك عن إيجاد الحلول لها لا سيما في المجال الإنساني[2].

الفرع الاول: الحركات الاجتماعية كبنى متخطية للحدود الوطنية

إن الدليل على رسوخ فكرة المجتمع المدني العالمي واتجاهه نحوالتجسيد، تتأتى من إسقاط أركان ثقافة المجتمع المدني الوطني على نظيره العالمي كما حددتها الباحثة أماني قنديل.

[1] Isabelle sommier et al., "**Généalogie des mouvements altermondialistes en Europe: une perspective comparée"** (France: khartala, 2008), p. 51.
[2] Jeanne Planche, "**Société Civile: Un Acteur Historique De La Gouvernance"** (France:Edition Charles Leopold Mayer, 2007), p. 15.

ـــ **الركن الأول**: ويقتضي توفر إرادة الفعل الحر والطوعي، لذلك فالمجتمع المدني في روابطه يختلف عن الروابط القرابية كالأسرة والعشيرة والقبيلة، والتي لا دخل للفرد في اختيار عضويتها. والتي تمثلها على المستوى العالمي الحركات الاجتماعية التي تعرف بأنها "مجموعة من الشبكات الغير رسمية (المنظمات والفواعل الخاصة) المبنية على القيم المشتركة والتضامن والتعبئة حول القضايا المختلفة، والمعبرة عن التصورات المشتركة باستخدام أشكال مختلفة من الاحتجاج والاعتراض على مسارات ومخرجات صناعة السياسات العامة وطنيا وعالميا حول قضايا (السلام، المرأة، وحقوق الإنسان، والبيئة...) والتي عكست البعد السياسي الغير متحزب لمفهوم المجتمع المدني.اوما يعبر عنه الأستاذ Jürgen Habermas بمفاهيم المجال العام أوالفعل التواصلي [1] .

ـــ **الركن الثاني**: وهوأن المجتمع المدني مجتمع منظم، يساهم في خلق نسق من المؤسسات والاتحادات التي تعمل بصورة منهجية خاضعة في ذلك لمعايير منطقية ولقواعد وشروط وقع التراضي بشأنها.

فلقد استطاعت مفاهيم من قبيل "المعايير الإنسانية، التدخل لضرورات إنسانية" أن تتصدر الأجندة الدولية مقابل تراجع أهم مفهوم سياسي مركزي نمط التفاعلات الدولية لقرون ألا وهومفهوم "السيادة الوطنية" فإنشاء المحكمة الجنائية الدولية وتعزيز الوعي العالمي بأهمية حقوق الإنسان الأساسية إضافة لمجموعة القواعد القانونية للاتفاقات الدولية المتعددة الأطراف المتعلقة بحقوق الإنسان شكلت ما أصبح يعرف بـــ"النسق العالمي لحقوق الإنسان" ما عزز استخدام مصطلح المجتمع المدني العالمي بفعل ظهور حركات اجتماعية مناهضة للعولمة هدفها محاولة التأسيس لعدالة اجتماعية عالمية [2].

ـــ **الركن الثالث**:أساسه قيمي معياري مرتبط بشيوع ثقافة قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخر، ويقوم على الالتزام باستعمال الوسائل السلمية في الدفاع عن الرؤى والتصورات وإدارة الخلاف الذي قد يحدث بين التشكيلات المكونة لبنية المجتمع المدني، أوبينها وبين مؤسسات

[1] Dominique felder, **" Sociologues Dans L'action, La Pratique Professionnelle De L'intervention"** (France: l'harmattan, 2007), p. 66.

[2] أماني قنديل، **المجتمع المدني والدولة في مصر من القرن19 الى عام 2005**،(مصر،المحروسة، 2006)، ص. 100.

الدولة، إن هذه القيم والمبادئ العامة، إذا ما ترسخت داخل مجتمع معين وبتجاوز مطاطية مفهوم الحدود الوطنية، لا بد أن تسمح بانبعاث مجتمع مدني قوي وفعال كفيل بإخراج الفرد من عزلته، ويضبط أوجه التعامل والتفاعل بين المواطن والدولة بناء على قواعد قانونية ودستورية وقع الإجماع عليها من طرف أغلب القوى والتيارات والتشكيلات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

الفرع الثاني: الحركات الاجتماعية ومسار صنع السياسات العامة

إن تأثير تشكيلات المجتمع المدني في مسارات صناعة السياسات العامة العالمية ومخرجاتها بدا جلياً خلال الحملات الدعائية الناجحة المتعلقة بقضايا معينة كحظر زراعة الألغام الأرضية وإلغاء ديون الدول الفقيرة وحماية البيئة، والتي نجحت في حشد آلاف المساندين حوا العالم. إضافة لمظهر حديث لحيوية المجتمع المدني العالمي "المنتدى الاجتماعي العالمي" الذي يعتبر كإطار للحوار المجتمعي العالمي معارض للأطر الرسمية كمنتدى "دافوس" ومؤتمرات القوى الكبرى كقمم الثمانية الكبار.اذ يعقد سنوياً منذ عام 2001 لمناقشة قضايا التنمية العالمية بمشاركة ألاف النشطاء عبر العالم، مثال أخر عن حركية وفعالية المجتمع المدني العالمي "حملة النداء العالمي لمكافحة الفقر" وهي حملة تدعوإلى إعفاء الدول الفقيرة من الديون المستحقة عليها وزيادة المعونات الاقتصادية المقدمة لها. اذ تشير التقديرات إلى أن الحملة استطاعت تعبئة وحشد أكثر من 116 مليون مواطن عام 2005 للمشاركة في أحداث وأنشطة الوقفة احتجاجاً على الفقر والتي نُظمت في مختلف مدن العالم[1].

فالمجتمع المدني العالمي بتشكيلاته المختلفة "المنظمات عبر الوطنية، التحالفات التي تنشا بالوسائط التقنية" أصبح يشكل منبرا تتوحد فيه جهود نشطاء المنظمات الدولية غير الحكومية وغيرها من التنظيمات الأهلية، هدفها الضغط على توجهات صناع القرار على المستويين الوطني والدولي والمشاركة الفعالة في الضبط العالمي للقضايا ذات البعد الإنساني، فهوبمثابة إطار مجسد للديمقراطية المباشرة الممكنة للأفراد.

[1] Jacques Fontanelet al., "**Les Organisations Non Gouvernementales Ou L'homme Au Coeur D'une Mondialisation Solidaire"**(France: l'harmattan, 2009), p. 70.

الفصل الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في الضبط العالمي

تؤكد أدبيات العولمة أنها تعني توسيع وتكثيف وتسريع للترابط العالمي بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية الفكرية، لإعادة ترتيب النظام العالمي، فالعديد من هذه التطورات ساعد في تسهيلها وتسارعها التقدم التكنولوجي لا سيما في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

فمن حيث التطورات السياسية، وكنتيجة لظهور فواعل ومؤسسات فوق وتحت الدولة، مثل المؤسسات الاقتصادية المتعددة الجنسيات (على سبيل المثال صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية)، والحركات الاجتماعية العالمية، لم يعد امتلاك القدرة على التأثير في تصورات ونوايا وسلوكات الفواعل، والإجراءات الضابطة للعلاقات "قواعد القانون الدولي" حكرا على الدولة القومية، بل أصبح موزعا على نحومتزايد في جميع أنحاء النظام العالمي مع بروز مراكز جديدة لصنع القرار تمتلك سلطات خارج الدولة.

أما التطورات الاقتصادية فتشمل تحرير الاقتصاد، والتوسع العالمي للتجارة؛ والترابط الاقتصادي بين الدول وتزايد حجم وتنوع المعاملات عبر الحدود، ووضع المراكز المالية العالمية، وزيادة تدفقات رأس المال العالمي، ونمو الشركات متعددة الجنسيات وتوسع نشاط المؤسسات المالية الدولية.

وتمثلت التطورات الاجتماعية في الانتشار العالمي لمفاهيم الديمقراطية الليبرالية والرأسمالية بعد الحرب الباردة، وامتداد للثقافة "الغربية" القائمة على الحرية الشخصية والفردانية، مما ولد ردود فعل أسست لتصدر نقاشات صراع الثقافات والهويات والإيديولوجيات على الساحة الأكاديمية العالمية، إضافة للحركة عبر الوطنية للأفراد أمام تهاوي الحدود، مما سهل ظهور فواعل وشبكات اجتماعية جديدة هي بصدد إعادة ترتيب للنظام العالي وفق مبادئ جديدة عامة ضابطة للسلوك[1].

[1] James D. Thwaites, "**La Mondialisation: Origines, Développements Et Effets"** (Canada: Presse De L'universite De Laval, 2004), pp. 3-4.

المبحث الأول:جنيالوجيا مفهوم الحوكمة العالمية

إن مصطلح "الحوكمة" منذ بدايات استعماله في إنجلترا في العصور الوسطى لوصف الهيكل التنظيمي للسلطة الإقطاعية القائمة آنذاك، أعيد استخدامه في ثلاثينيات القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية في مجال الاقتصاد وتحديدا بعد مقال Ronald Coase "طبيعة الشركة" المنشور عام 1937[1].

وفي سنوات الثمانينات اخذ مصطلح "حوكمة الشركات" بالانجليزية Corporate governance وبالفرنسية Gouvernance d'entreprisesفي الانتشار الواسع في الولايات المتحدة، وبفعل تطورات موضوعية مست الاقتصاد العالمي – ظهور بوادر التفوق الرأسمالي عالميا – بدأ مصطلح "الحكم الرشيد" [2] La bonne gouvernance يستخدام من قبل المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي، للدلالة على معايير السياسة والإدارة العامة الواجب على الدول المدينة –ذات الديون المرتفعة الخارجية– إتباعها وفق برامج "الإصلاح الهيكلي"[3] للإيفاء بمستحقات الدول الدائنة.

فمصطلح "الحوكمة العالمية" يفترض ضمنيا فكرة وجود أزمة حكم على المستوى الوطني والفوق وطني، أي أن الدول –أوعلى الأقل بعضها– لم تعد قادرة على الاضطلاع بالشكل الصحيح بالمهام التنظيمية الاقتصادية والاجتماعية المنوطة بها، وكذا عجزها عن مواجهة التحديات الجديدة للعولمة، وتراجع قدراتها أمام تنامي ادوار فواعل جديدة كصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية والشركات عبر الوطنية، فمفهوم "الحوكمة العالمية" يركز على ظهور أشكال جديدة من التنظيم، وظهور فاعلين جدد في الشؤون العالمية، مؤسسة لما قد يصبح مستقبلا شكلا للحكم العالمي

[1] Andrew Harrison, et al., **"Business International Et Mondialisation: Vers Une Nouvelle Europe"** (Belgique: de boeck, 2005), p .77.

[2] الحكم الرشيد مصطلح اختلفت التعاريف بشأنه، إلا أنها تجمع على النظر إليه على أنه ممارسة للسلطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية لإدارة شئون بلد ما على جميع المستويات، ويتكون الحكم من الآليات والعمليات، والمؤسسات التي يؤدي من خلالها التفاعل بين الدولة ومختلف الجهات الفاعلة إلى اتخاذ إجراءات يمكن وصفها بأنها مستدامة ومنصفة. وشمل الحكم الصالح بهذا المعنى التفاعل بين الدولة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

[3] Chloé Maurel, **"Géopolitique des impérialismes"** (France:Studyrama, 2009), p .186.

وبالتالي تمييزه بوضوح عن الفكرة الكلاسيكية للحكم الذي يوكل مهمة إدارة الشؤون العامة للسلطات السياسية فقط للدول.

وتمشيا مع روح الليبرالية الاقتصادية الجديدة، فإن مسار الحوكمة أو توزيع ادوار الإدارة بين الفواعل تؤكد على مركزية القطاع الخاص والدعوة إلى تجريد الدول من صلاحياتها الضبطية ولا سيما القضايا الاجتماعية وحقوق الإنسان.

شكل سقوط الاتحاد السوفيتي في عام 1991 نهاية فترة طويلة من تاريخ العالم المعروفة بمرحلة "التوازن"، فالعالم منذ تلك الفترة يعيش مرحلة تمزق جيوستراتيجي، فمفاهيم من قبيل "الأمن القومي"، والذي شكل دوما هاجسا لمعظم الحكومات فسح المجال تدريجيا لنشوء وعي جماعي يتجاوز الإطار الضيق للأمن[1]، فحتى بواكير سنوات التسعينات لم تكن مسألة الحوكمة العالمية مطروحة أكاديميا، وكان مصطلح الاعتماد المتبادل الأكثر استعمالا للتعريف بإدارة العلاقات بين الدول، وبعد الحرب الباردة بدأت في البروز رؤية جديدة نتيجة لعدة تطورات على عدة أصعدة أهمها:

العولمة الاقتصادية: للعولمة الاقتصادية تاريخ طويل، فهي تراكم لمسار تاريخي بدأ في التسارع نهاية سبعينات القرن العشرين مع حركية تحرير الأسواق المالية الدولية وزيادة الاستثمارات والتجارة، أضف إلى ذلك عامل تصدع المعسكر الاشتراكي ونشوء دول حديثة مثلت أسواقا جديدة لفواعل الاقتصاد الرأسمالي المتجه للعالمية كالشركات المتعددة الجنسيات، التي وعن طريق طرق عملها أدت إلى خلق المزيد من التنظيمات والشبكات المعقدة عبر الحدود الوطنية للدول العاجزة عن ضبط وتحديد آليات تعاملها مع هذه الشركات عبر القنوات والقواعد القانونية الكلاسيكية "صنع السياسة العامة"، ما فتح المجال أمام تصاعد أنماط جديدة للحوكمة عبر قومية. فعلى الرغم من وجود بعض الأنساق الدولية المعناة بضبط الاقتصاد الدولي "المنظمة العالمية للتجارة إضافة للاتفاقات الدولية

[1] Stefanie flechtner, "**Embedding a bottom-up approach to european security**", in **A Human Security Doctrine for Europe: Project, Principles, Practicalities,** ed: Marlies Glasius, Mary Kaldor (UK: routledge, 2006), p. 311.

الثنائية"، تبقى أهلية وإمكانات الدول إما لمواكبة أومنافسة القوى الصاعدة المحركة للاقتصاد العالمي محل تشكيك[1].

التحولات التكنولوجية: إن مسار التحولات التكنولوجية العالمية المجسدة في الثورات التكنولوجية والمعلوماتية المتعاقبة، والتي تضم الوسائل التكنولوجية على اختلافها "هواتف حواسيب انترنت وسائط..."، أثرت في التفاعلات عبر دولية، مما زاد من مستوى التدخل للفواعل غير دولاتية في الشؤون الوطنية والدولية، إذ إن تلك الوسائل التكنولوجية تحد من هيمنة الدول عبر مؤسساتها الرسمية المركزية على تسيير الشأن العام داخليا، وبما أنها تلغي الحدود الوطنية فهي بذلك تفتح المجال أمام تزايد دور الشبكات والفواعل الاجتماعية المجسدة فيما يعرف بالتضامن الإنساني العالمي "كنتاج لتحول العالم لقرية عالمية" للاضطلاع بمهام مشاركة الدول في تسيير الشؤون العالمية، ما يمثل عاملا أساسيا في التأسيس لترتيبات عبر وطنية، فمن خلال تقنيات كالبريد الالكتروني وقواعد البيانات وشبكات التواصل الاجتماعية، تزيد قدرة مثلا المنظمات الدولية الغير حكومية على مراقبة والتأثير في سلوك الدول والفواعل الرسمية وقياس مدى التزامها بالمعايير العالمية المرتبطة بالبيئة مثلا فهي بذلك وسائل مساعدة للضبط العالمي المتجاوز للدولة[2].

الاتماثل المعلوماتي Information asymmetries: إن الاتماثل المعلوماتي " الذي يعني الفوارق في حيازة المعلومات والقدرة على استعمال تلك المعلومات لطرح حلول وبدائل لظروف حياتية معينة"، بين الدول والفواعل غير الدولاتية وتعاظم العمل الجماعي العالمي وتزايد تعقد المشكلات العالمية قلصت من قدرات الدول على إيجاد الحلول لمختلف الأزمات وطنية كانت أو عالمية.

والمثال الأبرز الذي تتضح فيه مفهوم الاتماثل المعلوماتي بين الدول والفواعل غير الدولاتية موضوع التغير المناخي الذي تمتلك بخصوصه الفواعل غير الدولاتية خاصة المنظمات الدولية غير

[1] Jennifer Clapp, et al, **"Paths to a Green World: The Political Economy of the Global Environment"** (Usa: Massachusetts Institut For Thecnology, 2005), p. 20.
[2] Jeffrey Haynes et al., **"World Politics: International Relations and Globalisation in the 21st Century"**(UK: Routledge, 2013), p. 11.

الحكومية المعرفة اللازمة التي مكنتها من اقتراح مبادرات أحدثت تغيرات على عدة أصعدة وطنية ودولية، إذ أكدت تلك الدراسات العلاقة الطردية بين النشاط الاقتصادي الإنساني والتدهور البيئي، فما قدمته المجموعات الفكرية من دراسات وشواهد علمية تؤكد على ضرورة تغيير المفاهيم المتصورة عن العلاقة بين الإنسان والبيئة مما من شانه تغيير سلوكات الدول تجاه البيئة [1].

التحولات الفكرية المفاهيمية: إن التغيرات المذكورة أنفا لن تحدث أثرا في الواقع من دون ان تكون مصاحبة بتغير مفاهيمي في المدركات الإنسانية المتراكمة عبر مسار تاريخي للمفاهيم مركزية في الحياة البشرية كـــ"الحكم- التنمية- التطور- الحداثة- الإنسانية -البيئة- التنوع- الاختلاف- الشرعية- الضبط- الحدود .....، فأفكار من قبيل أن الدولة فاعل بجانب فواعل أخرى عدة مشكلة للنسق العالمي وكذا حكم دون حكومة أصبحت تلقى القبول عالميا على المستويات الرسمية والارسمية، ما أدى على المستوى الوطني إلى بروز نماذج أخرى لصنع السياسات العامة "الاتفاقات والعهود الطوعية"، وعلى المستوى الدولي إلى تعاظم الحوكمة العبر وطنية[2].

هذه النقلة في المفاهيم تأسست عبر فترات عدة بداية من سنوات السبعينات مع بروز الفكر النيولبرالي في السياسة والاقتصاد، وتطورت خلال الثمانينات مع موجة الإصلاحات السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، لتصل إلى مداها مع بداية ما اصطلح علية بالنظام الدولي الجديد بعد تصدع القطب الاشتراكي وتبني النهج اللبرالي من قبل عدد اكبر من الدول.

المطلب الأول: تعريف الحوكمة العالمية

في عام 1995 شكلت لجنة الحوكمة العالمية كمجموعة مستقلة ضمت مجموعة من الشخصيات الدولية برئاسة رئيس الوزراء السويدي Ingvar Carlsson، والأمين العام السابق للرابطة الكومنويلث Shridath Ramphal، والتي أصدرت تقريرا مثيرا للجدل تحت عنوان Our

[1] Robert Falkner, "**the business of ozone layer protectionMcorporate power in regime evolution**", in **The Business of Global Environmental Governance. Global environmental accord: strategies for sustainability and institutional innovation** .ed: David L. Levy et al (Usa: MIT press Cambridge, 2005), p. 106.

[2] James N. Rosenau et al., "**Governance Without Government: Order And Change In World Politics**"(UK: Cambridge University Press, 1992), p. 3.

Global Neighborhood والذي لقي انتقادات من قبل الجماعات المدافعة عن سيادة الدول والأطراف الفكرية المروجة للفيدرالية العالمية التي تعتبر مصطلح الحوكمة العالمية اقل واقعية ودلالة من مصطلح الفيدرالية العالمية، وقد تأسست اللجنة العام 1992 بدعم كامل من الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك السيد Boutros Boutros-Ghaliوقدمت تعريفا للحوكمة العالمية مفاده:

" الحوكمة هي نتاج العديد من الطرق والأساليب التي من خلالها يشارك الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة، في إدارة شؤونها المشتركة، بل هي عملية مستمرة من خلالها يمكن تسوية والتوفيق بين المصالح المتضاربة المتنوعة والإجراءات التعاونية المتخذة، وهي تشمل المؤسسات الرسمية والأنظمة التي تملك سلطة إنفاذ الامتثال، وكذا الترتيبات غير الرسمية التي توافقت عليها الأفراد والمؤسسات، أوالتي تصورها على أنها تمثل مصلحتهم "[1].

ويلخّص Dirk Messner وFranz Nuscheler الخصائص المشتركة للمقترحات المختلفة التي تدعوللحوكمة العالمية في الآتي:[2]

– هندسة الحوكمة العالمية يجب أن تكون متعددة المراكز والأقطاب.

– تستند الحوكمة العالمية إلى الأشكال والمستويات المختلفة للتنسيق والتعاون الدوليين، وآليات اتخاذ القرارات الجماعية.

– الحوكمة العالمية ليست محددة في العلاقات المجردة المتعددة الأطراف على المستوى العالمي، حيث أن العديد من الإشكاليات تدعوإلى ردود سياسية في المستويات المختلفة المحلية والعالمية.

– الحوكمة العالمية لا تستند إلى وجهة النظر التقليدية للسيادة على ضوء المفارقات التاريخية لعالم الدول الوستفالي.

– يدعو منظور الحوكمة العالمية إلى إعادة تنظيم الأجهزة الحكومية والإبداع المؤسساتي.

[1] The Commission on Global Governance, "**Our Global Neighbourhood"** (UK: Oxford University Press,1995), p. 4.

[2] Messner, Dirk, et al, "**World Politics-Structures and Trends**, in **Global Trends and Global Governance,** Kennedy, Paul et al. ed: Pluto Press (UK: London, 2002), p .168.

– الحوكمة العالمية ليست مشروعا يتضمن الحكومات والمنظمات الدولية فقط، بل لابد من الاستفادة من خبرة وتعاون الفواعل الخاصة والاعتماد على الشراكة العامة الخاصة.

– الحوكمة العالمية لابد أن تُبنى في نفس اتجاه البناء المؤسساتي الكانطي الموضّح في المقالات الثلاثة الأولى في مشروع Kant حول السلام الدائم[1].

المطلب الثاني: مجالات نشاط الفواعل غير الدولاتية ضمن الحوكمة العالمية

إن تحليل دور الفواعل غير الدولاتية من خلال نظريات العلاقات الدولية كما سبقت الإشارة إليه في الفصل الأول، يُظهر مدى الاختلاف بين أقطاب هذه النظريات إلى درجة عدم الاعتراف بها كفواعل عند البعض، والتأكيد على أهميتها وتأثيرها في عالم يتجه يوم بعد يوم نحوهيمنة الفواعل الخاصة على الضبط الاجتماعي، الاقتصادي والسياسي، إذ أنها أصبحت تلعب أدورا غير تقليدية ومتعاظمة في الضبط العالمي للكثير من القضايا في السياسة العالمية ومنها:

الأمن والدفاع: من حيث المبدأ تعد قضايا الدفاع والأمن الاختصاص الحصري الدول، إلا أن العمليات الإرهابية التي تقوم بها الشبكات غير الشرعية "تنظيم القاعدة الدولي كمثال " المستهدفة للدول " أحداث سبتمبر 2001، تفجيرات مدريد، لندن، بالي، الرياض...." الذي أصبح مهددا لأهم ركيزة للدول"الأمن القومي" ما دفع بالدول لتبني سياسات تهدف للتعاون الدولي المتعدد الأطراف لمحاربة ظاهرة الإرهاب الدولي، التي شكلت نواة لما بات يعرف بالسياسة الأمنية العالمية الجديدة[2].

إن التدخلات الدولية في مجال الأمن لا تقتصر فقط على مسألة محاربة الإرهاب. فهنالك مبادرات قدمت من قبل نشطاء غير حكوميين أدت إلى تحقيق نجاحات دولية في شؤون الأمن

[1] نحوالسلام الأبدي مقال لـ Emmanuel Kantمنشور عام 1795، عدد فيه مجموعة من المبادئ لتهيئة الظروف من أجل "السلام الدائم" الذي يعد مفهوما يتجاوز مجرد الوقف المؤقت للأعمال العدائية باعتباره الشكل الوحيد للسلام مادام أن قانون الطبيعة لا يزال الحكم بين الدول.

[2] Vincent Seron, "**La cooperation internationale contre le terrorisme"**, in **Terrorisme: regards croisés**, ed: Quentin Michel (Belgique, Peter Lang, 2005), p. 119.

والدفاع منها: حظر الألغام المضادة للأفراد[1]. مثال آخر الدور الفعال الذي لعبته جماعة سانت إيجيديو" منظمة كاثوليكية أسست عام 1968 في روما" في عملية التفاوض التي أدت عام 1992 إلى التوقيع على اتفاق السلام في الموزمبيق أوالوساطة في كوسوفوووسط أفريقيا، وفي أوائل عام 2008 لعبت مرة أخرى دورا هاما في اتفاق وقف إطلاق النار بين الحكومة الأوغندية و"جيش الرب للمقاومة" بعد حرب أهلية دامت 20سنة، أمثلة تؤكد كما يشير Michel Rocard إلى أنه في عالم اليوم عدد محدود جدا من الصراعات يمكن حلها عن طريق قوة السلاح [2].

تؤكد هذه الأمثلة على صحة فرضية أن للفواعل غير الدولاتية من الإمكانيات وميكانيزمات العمل ما يجعلها الأكثر مقدرة مقارنة بالدول في إرساء أرضيات توافق بين الفرقاء، عن طريق تيسير الوساطات وبناء الظروف الموضوعية للعمل لأجل السلام الدائم.

التعاون الدولي: دور الفواعل غير الحكومية يبرز جليا في مجال التعاون الدولي، إذ أن التخلف الاقتصادي والتنموي الذي تقبع فيه الكثير من شعوب العالم عائد بالأساس إلى عدم كفاءة أوفساد هياكل الدولة، التي هي جزء من عملية التنمية ذاتها، فجوهر عمل فواعل المجتمع المدني العالمي خصوصا المنظمات غير الحكومية يهدف للعمل على التأسيس والترويج لتضامن دولي يقوض انفراد الدولة ومؤسساتها الرسمية برسم السياسات العامة عموما.

الاقتصاد: في المجال الاقتصادي فإن معظم التغييرات التي شهدها الاقتصاد العالمي كانت نتاجا بنسبة كبيرة لحجم نشاط وقوة الشركات عبر الوطنية "المتعددة الجنسيات"، ففي اقتصاد دولي مفتوح تعد تلك الشركات الفاعل الوحيد القادر على ضبط الاقتصاد بدء بالبحوث وصولا إلى المنتجات القابلة للتسويق من خلال وضعها لمعايير وطنية إقليمية والتي تعد عنصرا رئيسيا من عناصر تنظيم الاقتصاد العالمي والنظر عن كثب في كيفية آليات تطوير تلك المعايير "مستويات حرية المنافسة المتاحة أو علاقات دول المنشأ "الكبرى" والفروع الاقتصادية لدول أو قارات الاستقبال والمفترض منها

[1] الاسم الرسمي لهذه المعاهدة هو" اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد, وتدمير هذه الألغام " , وأقرت في أوسلوفي 18 سبتمبر 1997, وفتح الباب للتوقيع عليها في أوتاوا في ديسمبر 1997, ثم دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في أول مارس 1999 بعد وصول عدد الدول المصادقة عليها إلى أربعين دولة.

[2] Michel Rocard, "**La gouvernance mondiale peut-elle trouver dans l'Union Européenne une source d'inspiration?", in L'Europe, c'est pas du chinois!: la construction européenne racontée aux Chinois** ,ed: Shuo Yu,Yé Huang et al (France: Editions Charles Léopold Mayer, 2007), p. 47.

العمل على تحقيق الازدهار غالبا ما تكون محدودة للغاية. والمثال الأكثر إبرازا لذلك قضية التلاعب الجيني بالمواد الاستهلاكية لشركةMonsanto [1].

التجارة: في مجال التجارة كان للمنظمات الغير حكومية دور بارز في إقناع دول الجنوب بأهمية الأدوية الجنيسة وإبراز لا إنسانية ولا أخلاقية الآلاف من الوفيات الناجمة عن مرض الإيدز، خصوصا في الدول الفقيرة والنامية، والعائدة بالأساس إلى عدم القدرة على الحصول على العلاج المناسب بسبب قواعد الملكية الفكرية للشركات الصيدلانية العالمية الكبرى[2]، كما كان لها أيضا دور كبير في كسر احتكار الشركات الكبرى للسلع والمواد الاستهلاكية، وكذا في مجال تكنولوجيا المعلومات، فقد كان لمبادرات نشطاء غير حكوميين، كنظام البرمجة Linux "لينكس" الذي روج لنموذج البرمجيات الحرة المنافسة للعملاق مايكروسوفت.

مجتمع المعلومات: من خلال مثال بروتوكول التبادل أورابطة الشبكة العالميةWorld Wide Web Consortium وهي أهم منظمة دولية لوضع وتطوير المعايير لشبكة الانترنت العالمية الذي أسس لتطوير الشبكة التي أحدثت ثورة معرفية نقلت الإنسانية إلى مرحلة الثورة المعلوماتية، هو بالأساس من اختراع نشطاء خواص، فبروتوكولات التبادل هذه تجعل فعل إنتاج المعايير في مجتمع معولم الذي يعد أساس الحوكمة ابعد من أن يكون احتكارا للهيئات والمؤسسات المركزية للدول.

الصحة: منذ إنشاءها استثمرت مؤسسة Bill and Milinda Gates أكثر من 9 مليارات دولار في الصحة وما يقارب من 2.5 مليار دولار في مكافحة الإيدز خاصة في الدول الفقيرة،فالتبرعات الخيرية الخاصة للفواعل الغير حكومية أفرادا ومنظمات للمؤسسات الدولية المتخصصة

[1] Jean-Marc Royer, "**La Science, Creuset De L'inhumanité: Décoloniser L'imaginaire Occidental"** (France: l'harmattan, 2012), p. 143.
[2] Yves bigbeder, "**HIV/AIDS And Global Regimes: WTO And The Pharmaceutical Industry"**, in **AIDS And Governance,** ed: Nana K Poku et al (UK: Ashgate publishing, 2007), p.193.

"منظمة الصحة العالمية" تعد بالإضافة للميزانيات الخاصة بالدول ضرورة لتطوير البرامج الصحية الوطنية والعالمية[1].

وحتى في مجال التغذية فلقد كان لمنظمات دولية غير حكومية كحركة Slow Food وشبكة Alimenterra دور مهم في ترقية السياسات المتعلقة بالتغذية الصحية الأمر الذي يجنب الدول إن هي اتخذت بتلك التوصيات مخصصات مالية يمكن صرفها على قطاعات أخرى[2].

البيئة: تعتبر قضية البيئة الى جانب حقوق الإنسان الموضوع لذي برز فيه دور المنظمات الغير الحكومية من خلال مبادراتها التي دفعت بالدول إلى توقيع العديد من الاتفاقات الدولية (بروتوكول مونتريال لعام 1987) للتقليص التدريجي من انبعاثات الغازات CFC وكذا (اتفاقية ريوعام 1993 وبروتوكول قرطاجة) لحماية التنوع البيولوجي، هذه الأمثلة تؤكد الأثر الأبرز للفواعل الغير دولاتية في كثير من القضايا العالمية من خلال عملها على إيجاد معايير الضبط العالمي لتلك القضايا، وفي الاشتراك في جعلها قيد التنفيذ.

المطلب الثالث: المبادئ العامة للحوكمة العالمية

تقوم الحوكمة العالمية نظريا على مجموعة من المبادئ التصورية باعتبارها بديلا للمأسسة والضبط الدولاتي واهم تلك الادعاءات هي:

كسب للشرعية على أساس الأهداف والقيم وأساليب العمل: ينطبق مفهوم المشروعية داخل الوحدات السياسية التي تعني قبول عموم الشعب لمن يتولى مهام تسيير وإدارة الشؤون وفق مبادئ وقيم وقواعد ارتضتها تلك الجماعة أيضا على الفواعل الغير دولاتية التي أصبحت تضطلع بمهام الدفاع عن قضايا ذات أبعاد عالمية خاصة وان المؤسسات الرسمية الحكومية إن تمتعت بالشرعية قانونيا فكثيرا ما تفتقر للمشروعية "أزمة الديمقراطية في إسقاطاتها العالم ثالثية بالخصوص"، فالفواعل الادولاتية تلقى القبول من قبل الأفراد عالميا بالنظر لطبيعة المعايير والأدوار والإعمال التي تؤديها

[1] Martin Vielajus, "**La Société Civile Mondiale A L'épreuve Du Réel**"(France: Charles Leopold Mayer, 2009), p .304.
[2] Sandrine Revet et al., "**Droits De L'homme Et Responsabilité"** (France: Charles Leopold Mayer, 2007), p. 63.

فعندما مثلا بدأت مؤسسة Rockefeller في سنوات الأربعين من القرن العشرين العمل على توفير القمح في المكسيك ثم عندما أنشئت في عام 1960 مع مؤسسة Ford المعهد الدولي لبحوث الأرز في الفلبين المبادراة التي أدت إلى ثورة خضراء[1].

ان تخصيص مؤسسة BILL and MELINDA GATES مليارات الدولارات لمحاربة الإيدز في الدول الفقيرة، أوعندما تنظم مؤسسة الحوكمة العالمية الحوار بين المجتمعات الصينية والأوروبية فهي لا تملك أية ولاية و لم يفوضها احد للقيام بذلك وإنما القيم ونتائج تلك المبادرات هي التي تؤسس وتدعم المشروعية في شكلها ومفهومها العالمي.

بعد آخر لشرعية الحوكمة العالمية متعلق بالقيم: فالفواعل سواء الدولاتية والغير دولاتية تعمل بالشراكة للتأسيس لما يعرف بالأساس الثالث للحياة الدولية، فإضافة إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، طبيعة القضايا العالمية والإشكاليات المرتبطة بها تستوجب ميثاقا للمسؤوليات الإنسانية لتوحيد القيم العالمية للقرن الواحد والعشرين، لتشكل السند والأرضية لتشريعات دولية تمثل قواعد قانونية ضابطة لسلوك الفواعل تتمتع بالمشروعية وتلقى القبول لدى الكل[2].

التأسيس للديمقراطية والمواطنة العالمية: من بين المصطلحات التي يروج لها أنصار العولمة السياسية والكوسموبوليتالينون الجدد نجد مصطلح المواطنة العالمية التي تطرح تبديل مستقبلي للمواطنات الدولتية، أي أن مسار العولمة السياسية بعملياتها المتشابكة على المستويات الخاصة بنشر قيم متجانسة ومنمطة لحقوق الإنسان ومؤسسات منمذجة متوافقة وطروحات الديمقراطية، اقتصاد السوق الحر والحكم الراشد، يهدف هذا المنظور المعرفي ليس فقط لتحوير دور الدولة أوومنطقها الوظيفي ولكن بالأساس لبناء كيان كوني على أنقاض الدول بإسم إنسانية الإنسان والمصدر الإنساني للمواطنة لا المصدر الدول.

[1] Kathleen M. Nadeau, "**Liberation Theology In The Philippines: Faith In A Revolution"** (USA: Congress Library, 2002), p. 21.
[2] Michel Messu, "**Un Contrat Social Global Est Il Possible ? Une Relecture De Jean Jacque Rousseau A L'heure De La Mondialisation"**, in **Le contrat social dans un monde globalisé**, ed: Guy Bajoit (Suisse: Academic press fribourg, 2008), p. 51.

خلق معايير موحدة ملزمة للضبط العالمي: دليل ذلك أن معيار ISO " International" Standarization Organization أونظام الجودة والذي أصبح مرجعا يراعى وطنيا إقليميا ودوليا في مدى مطابقة الشركات الخاصة والعامة للمعايير الدولية في منتوجاتها وأساليب عملها وحتى في دفاتر الشروط الخاصة بصفقات المشاريع العمومية هوفي الأصل من وضع معاهد خاصة بمبادرات خاصة الغرض منها فرض معايير ضبط عامة ومجردة[1].

محاولة إرساء قواعد نظام تقييم فعال: إن توقيع الاتفاقيات والمصادقة على المعاهدات الدولية شئ والإيفاء بتبعات ذلك شئ أخر، فالمسؤولية الدولية لتقييم مدى التزام الدول بواجباتها القانونية تجاه مواقفها إزاء القضايا العالمية "البيئة حقوق الإنسان.." أصبحت مهمة الفواعل غير الدولاتية، خاصة بفعل تحجج الدول دائما بمبدأ السيادة القاضي بعدم التدخل في شؤونها الداخلية فالشبكات والمنظمات من قبيل منظمة العفوالدولية، مراسلون بلا حدود، والمرصد الدولي للسجون، والسلام الأخضر، هي القادرة على بناء تقييم لامركزي ومستقل، مدعوم من قبل العديد من المتطوعين.

السعي لتحقيق العدالة: على مستوى الأفراد كما على مستوى الدول شرعية الحوكمة أساسها محاولة خلق الشعور بالإنصاف، بمعنى اخر هل أن شعوب كل الدول كبرى كانت أوصغرى تتمتع بنفس القدر من المعاملة، وهل تخضع لنفس القيود ونفس الشروط ونفس العقوبات؟ فواعل وشبكات المجتمع المدني العالمي تتدعي سعيها لتحقيق ذلك رغم طوبوية الغاية.

[1] Edward A. Fogarty, "**States, Nonstate Actors, and Global Governance: Projecting Polities"** (UK: Routledge, 2013), p .35.

المبحث الثاني: الحوكمة العالمية في بعدها الاقتصادي

الحوكمة الاقتصادية مرتبطة بسياق العولمة الليبرالية القائمة على مبدأ تقييد صلاحيات الدولة في الضبط الاقتصادي والتجاري، والمتمثلة في (فرض الرسوم الجمركية، مراقبة الحدود، حماية القطاعات الاقتصادية، وسن التشريعات الوطنية المنظمة للنشاط الاقتصادي....) لتعزيز وحماية التبادلات الاقتصادية دوليا، عن طريق الاتصال بجميع الفعاليات الاقتصادية "المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية، المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، القطاع الخاص ممثلا في الشركات الاقتصادية الكبرى خصوصا" لتكون بمثابة واجهة للحوار المتعدد الأطراف للعمل على وضع مجموعة من القواعد التي يتفق الجميع على الالتزام بها لتحقيق أهداف ومصالح الجميع.

لقد لعب عملان أساسيان دورا بارزا في تسريع الانتقال إلى إطار الحوكمة الاقتصادية العالمية:

العامل الأول ممثلا في بروز القوة الأمريكية بعد الحرب العالمية الثانية ورغبتها في فرض رؤيتها الليبرالية لإدارة اقتصاد العالم، حتى مع الأزمة الاقتصادية في سنوات الثلاثينات من القرن العشرين وتبني سياسات حمائية من قبل الدول الصناعية كتعديلات على النصوص الأصلية للمنظور الليبيرالي "دعه يعمل دعه يمر"[1].

العامل الثاني اتساع وتيرة مسار العولمة مع نهاية الحرب الباردة، بفعل تعاظم التبادلات الاقتصادية بين أجزاء العالم، ما يستلزم إجراء حوار بين الفواعل ذات الصلة لتنظيم التجارة العالمية عن طريق خلق اطر على شكل مؤسسات أو اتفاقات دولية لتجاوز الاختلافات بين التشريعات الاقتصادية الوطنية[2] .

[1] Géraldine Lhommeau, "**Le Droit International A L'épreuve De La Puissance Américaine"** (France: l'harmattan, 2005), p. 27.
[2] Henri Mova Sakanyi, "**Comprendre La Fin De La Guerre Froide Et La Mondialisation: Critique Des Theories Des Relations Internationales En Rapport Avec Le Changement"** (France: l'harmattan, 2009), p. 11.

المطلب الأول: السياق التاريخي للحوكمة الاقتصادية العالمية

شهدت الإدارة والضبط العالمي للاقتصاد الدولي أشكال عدة تباينت على مر الفترات التاريخية التالية:

أولا: الإدارة الاقتصادية العالمية خلال الحرب الباردة (1991/1944)

1 نظام Bretton Woods كإطار لنظام اقتصادي دولي جديد:

بعد الحرب العالمية الثانية، شهد الاقتصاد العالمي هزات واضطرابات عنيفة في نظامه النقدي ومعدلات منخفضة لحركة التجارة العالمية. مما أدى بأمريكا وبريطانيا في أوائل عام 1943 للتفكير في خلق نظام نقدي جديد يكون أساسا لعلاقات نقدية دولية لعالم لفترة ما بعد الحرب ولهذا الغرض نظمت مؤتمر في Bretton Woods بالولايات المتحدة في جويلية 1944 وحضر هذا المؤتمر 44 دولة وكان مهندسا المؤتمر هما Harry Dexter White وJohn Maynard Keynes.

هدفت اتفاقية بريتون وودز إلى إيجاد نوع من الثبات في السياسات النقدية وأسعار الصرف بين دول العالم، عبر وضع البنية التحتية لتنقل رؤوس الأموال بين الدول كأساس لتسهيل التجارة العالمية وحاول المؤتمر تكريس مجموعة من الأفكار وتحقيق أهداف أهمها[1]:

-ضمان حرية التحويل بين العملات الدول المختلفة.

- وضع نظام لأسعار الصرف يمنع التقلبات العنيفة فيما بينها.

- تحقيق التوازن في موازين المدفوعات.

- النظر في موضوع الاحتياطات الدولية لتوفير السيولة الدولية.

- الإدارة الدولية للنظام النقدي العالمي الجديد.

[1] Margaret Garritsen Deveries, "**Bretton Woods Fifty Years Later: A View From The International Monatry Fund"**, In **The Bretton Woods-GATT System: Retrospect And Prospect After Fifty Years**, ed: Orin Kirshner (USA: M.E sharpe, 1996), p. 128.

إلا أن ضمان تحقيق تلك المبادئ على المدى الطويل لن يتأتى إلا بإنشاء مؤسسات دولية دائمة لتنظيم الاقتصاد الدولي تمثلت في:

-إنشاء صندوق النقد الدولي FMI ودوره العمل على استقرار أسعار صرف العملات الوطنية والإشراف على تنفيذ قواعد النظام النقدي العالمي الجديد.

-إنشاء البنك الدولي للتعمير والإنشاء أوما يعرف باسم البنك العالمي ودوره مساعدة الدول الأوروبية التي دمرتها الحرب على إعادة الاعمار إضافة إلى هدف العمل على تعزيز التنمية الاقتصادية في الدول الفقيرة من خلال تزويد الدول بقروض طويلة الأجل وبأسعار فائدة منخفضة لتمويل مشاريع محددة، بالإضافة إلى المؤسستين السابقتين فقد انبثقت عن المؤتمر فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية والتي لم تنفذ مباشرة وإنما ابتدأت بالاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية المعروفة اختصارا بـــGATT.

إن جملة الإصلاحات التي جاء بها نظام بريتن وودز جعلت الغالبية العظمى من الدول الغربية تشهد ازدهارا ونموا اقتصاديا قويا بين سنوات 1945 و1973 آوما عرف بسنوات الثلاثين المجيدة أوles trentes glorieuses التي دعمت التغيرات الاقتصادية والاجتماعية ونقلت المجتمعات الغربية إلى مجتمعات الاستهلاك الموسع ضمن إطار دولة الرفاه[1].

دليل أخر على نجاح نظام بريتون وودز ممثل في اتفاقية GATT أو الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة التي وقعت عام 1947 من قبل 23 دولة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والتي اعتبرت إطارا للتجارة الدولية عن طريق تخفيض التعريفات الجمركية وإزالة القيود الكمية والنوعية على السلع المتداولة دوليا. فالقواعد المحددة التي تفرضها الاتفاقية متمثلة في:

- العمل على تحرير التجارة الدولية.

- إزالة العوائق أمام التبادل التجاري بين الدول.

[1] **Les Trentes Glorieuses** أوالثلاثون سنة المجيدة مصطلح يستعمل للتعبير عن فترة ازدهار ما بعد الحرب وهي فترات النموالاقتصادي القوي شهدت بين عامي 1945 و1973 الغالبية العظمى من الدول المتقدمة، ومعظمها أعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD. وهي الفترة التي تكرست فيها التغيرات الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية التي ميزت انتقال أوروبا إلى المجتمع الاستهلاكي

- حل المنازعات التجارية الدولية عن طريق المفاوضات.

- تهيئة المناخ الدولي والإعداد لإنشاء منظمة التجارة العالمية.

كما تضمنت في طياتها فقرات ذات نبرة قانونية دولية، أهمها التعامل بالمثل فيما يخص نقل البضائع والحرص عليها من قبل الدول التي تمر من خلالها كما لوكانت بضاعتها، هذا وألزمت جميع دول الاتفاقية بمبدأ عدم التمييز بين بضاعة وأخرى، وحل المشاكل عن طريق الميثاق الذي يربط الدول التي صادقت عليه. إذ إن تنفيذ تلك القواعد يسمح بالضبط الايجابي للتجارة الدولية.

تلك القواعد تسن بعد مسار من الجولات المفاوضات يدعى ب Rounds، الملزمة للدول الموقعة، وقد خلصت إحدى أهم تلك الجولات ألا وهي جولة الأوروغواي (1994/1986) إلى تأسيس منظمة التجارة العالمية (الاسم الجديد لاتفاقية الجات) لمحاولة دمج اقتصاديات البلدان النامية في الاقتصاد العالمي على الرغم من الانسداد المتزايد بين الدول الأعضاء،خصوصا في أوقات الأزمات[1].

2 **سنوات الستينات:** تميزت بتراجع الاقتصاد الأمريكي بسبب انخفاض الاستهلاك المحلي وارتفاع مديونية الدولة الناجم عن زيادة الإنفاق العسكري بسبب حرب فيتنام. وقد تزامن ذلك مع تراكم المعاملات التجارية العالمية التي تدفع بالدولار مما تسبب في خلق حالة من فقدان الثقة، دفعت إلى زيادة الطلب الدولي على تحويل احتياطات الصرف التي تحوزها الدول بالدولار إلى الذهب.

كل تلك المتغيرات مجتمعة أدت إلى خفض المخزون الاحتياطي الفيدرالي للذهب في الولايات المتحدة ما دفع بالرئيس الأمريكي نيكسون تقرير وقف تحويل الذهب إلى الدولار بتاريخ 15 أوت 1975 ما شكل النهاية الفعلية لنظام بريتون وودز[2].

[1] مجد الدين خمش، **"الثقافة العربية وتحديات العولمة"**، في **النهوض العربي ومواكبة العصر**، المحرر: ناصر الدين الأسد،(الأردن،دار الفارس للتوزيع والنشر، 2005)، ص. 205.

[2] Dominick Salvatore, "**Économie Internationale"** (Belgique, Deboeck, 2008), p. 786.

ما زاد الأمر سوء قرار البنوك المركزية للدول الأوروبية الكبرى وقف دعم الدولار والرفع من قيمة عملاتها الوطنية، ما ألزم الدول اعتماد نظام سعر الصرف المعوم لتسيير مبادلاتها النقدية الدولية بانعكاساته السلبية التي حاول صندوق النقد الدولي ضبطها باتفاقيات جامايكا عام 1976 [1].

إن نظام تعويم العملات المتبع من قبل الدول خلال سنوات السبعينات من القرن العشرين أكد فشل نظام بريتون وودز عمليا إلا أن روحها ظلت قائمة من خلال مؤسساتها البنك العالمي وصندوق النقد الدولي، ومن خلال مثالية الأهداف المرجوتحقيقها المتمثلة في عالم يسوده السلام والعدالة الاجتماعية وتتجاوز فيه الدول خلافاتها، عالم تنصهر فيه الإيديولوجيات العالمية في أيديولوجية واحدة هي الليبرالية الرأسمالية والملخصة في المقولة المشهورة لكيتر في كلمته الاختتامية لمؤتمر بريتن وودز 22 جويلية 1944 "...إن واصلنا وتيرتنا بذات الشكل سينتهي الكابوس والأخوة ستصبح اكبر من مجرد كلمة...." [2].

3 سنوات السبعينات والثمانينات: "توافق واشنطن" وفشل نظام بريتون وودز في بناء عالم الليبرالية الجديدة:

إن إجماع واشنطن Washington Consensus هومسودة طرحها جون وليامسون عام 1989 مكونة من عشرة بنود كوصفة للدول المدينة خاصة في أمريكا اللاتينية التي واجهت صعوبات مالية وإدارية واقتصادية، بالتركيز على طرح بدائل لكيفية تنويع اقتصادها وإدارة مواردها الطبيعية بطريقة تسمح لها بالإيفاء بمستحقات الدائنين. فهومجموعة من المبادئ التوجيهية للسياسة الاقتصادية الوطنية في الدول النامية طبقت خلال سنوات الثمانينات بصورة تعسفية دون مراعاة لخصوصيات اقتصاديات الدول النامية.

وقد صاغ هذا التوافق الشهير مجموعة من خبراء الاقتصاد الأمريكيين والمسؤولين الحكوميين في الولايات المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي دون عرضه للنقاش العام أو حتى إبداء

[1] جاءت اتفاقية جاميكا للتأكد على ضرورة الإصلاح النقدي ولعل أهم إصلاح قامت به هوإلغاء أوتعديل المادة الرابعة من اتفاق صندوق النقد الدولي التي كانت تلزم بتحديد أسعار الصرف الخاصة بعملات الدول وفقا لنظام استقرار أسعار الصرف أوأسعار التعادل بمادة أخرى تنص على حرية أسعار الصرف نظام تعويم العملات وقد اعتبر هذا التعديل مجرد تحصيل حاصل لأن أغلب الدول قامت بذلك بدون اللجوء إلى الصندوق

[2] Gilles Dostaler, "**Keynes Et Bretton Woods**", In **Les Classiques Des Sciences Sociales**, 1994, P18, Bibliotheque Numerique ; http://classiques.uqac.ca/

الرأي حوله والموافقة على بنوده من قبل الدول التي فرضت عليها نصوصه التي ادعى واضعوها أن تطبيقها سيزيد من النموالاقتصادي ويحد من الفقر بزيادة نسب العمالة إلا أن العكس تماما هو الذي حدث[1].

مبادئ توافق واشنطن: الركيزة الأساسية للتوافق تقتضي من الدول العاجزة اقتصاديا الانضباط المالي الصارم للقضاء على العجز من خلال التقيد باملاءات الهيئات الدولية المنوط بها ضبط الاقتصاد الدولي والعاملة وفق نصوص مذهب الليبرالية الجديدة، ويقوم على أسس أهمها: الانضباط المالي، وتحرير التجارة بإلغاء الحماية الجمركية، إعادة توجية الأنفاق العام من الدعم العشوائي إلى الاستثمار في البنية التحتية خصخصة مؤسسات الدولة،تحرير وإلغاء اللوائح والقوانين التي تعوق دخول الأسواق أوتقيد المنافسة،سعر صرف العملة يكون مناسباً ويعكس القوة الاقتصادية، منح الأسواق حرية تحديد الأسعار بحيث تكون أعلى من نسبة التضخم[2].

فتطبيق تلك المبادئ أدى إلى القضاء على الصناعات المحلية الوليدة في الدول النامية والغير قادرة على المنافسة في السوق المحلية والدولية أمام الاستثمار الأجنبي (العبر وطني ممثلا في الشركات المتعددة الجنسيات) وتسببت في تراجع قيم العملات الوطنية. كما أنها حدت من الاكتفاء الذاتي عن طريق خصخصة جميع المؤسسات الوطنية ما ترتب عنه خسائر ضخمة واختلالات هيكيلية في موازين التجارية والمدفوعات للدول وارتفاع نسب البطالة وفقدان سيطرة مؤسسات الدولة الرسمية على أسعار الخدمات الأساسية مثل المياه والكهرباء والاتصالات الهاتفية...."على سبيل المثال مع حرب المياه في بوليفيا" [3].

---

[1] Eric Berr et al.**, "L'impact Du Consensus De Washington Sur Les Pays En Développemen: Une Evaluation Empirique"**, Centre D'economie Du Developpement, Document De Travail N 100 (France, Universite De bordeaux, p. 3. in:
http://cadtm.org/IMG/pdf/ICW4_cadtm.pdf

[2] Benjamin Bruyas, "**Le Consensus De Washington:Construction Et Reconstruction D'une Légitimité"**, (Mémoire de Séminaire Science: **Pouvoir et Société** France, Université lumière Lyon 2, 2009 – 2010), p. 16.

[3] Christian Rudel, "**La Bolivie"** (France, Karthala, 2006), p. 137.
وحرب المياه في بوليفيا، والمعروفة أيضا باسم "حرب المياه في كوتشابامبا،" هي عبارة عن سلسلة من المظاهرات والاحتجاجات الشعبية التي وقعت في كوتشابامبا، ثالث أكبر مدينة في بوليفيا، بين جانفي وأبريل 2000 بعد خصخصة الدولة لقطاع إدارة المياه.

ومن الأدلة على الانعكاسات السلبية والخطيرة لاعتماد مبادئ توافق واشنطن لتسيير وإدارة الاقتصاد الدولي في تلك الفترة ما شهدته دول أمريكا اللاتينية والتي تعد الضحية الرئيسية للتوافق.

ففي عام 1980 أحصت الدوائر الرسمية وغير الرسمية قرابة 120 مليون فقير "وفق المعيار الاممي لتحديد عتبة الفقر" موزعين على دول أمريكا ألاتينية،وبعد خضوعها لشروط صندوق النقد الدولي المتضمنة في برامج الإصلاح الهيكلي المتوجب على الدول إتباعها لمساعدتها على الخروج من أزمات المديونية الخارجية، وتضاعف العدد في عام 1999 ليصل إلى حوالي 220 مليون فقير، أي ما يقارب نسبة 45 ٪ من السكان ؛ كما أن الهوة زادت اتساعا بين طبقات المجتمع، إذ إن 20 ٪ من الطبقة الأكثر ثراء تفوق مداخيلها 19 مرة مداخيل 20 ٪ من الفئة الفقيرة، في حين أن النسبة عالميا في المتوسط 7مرات فقط.

فبين سنوات 1991الى سنة 2001 أي بعد عشر سنوات من تطبيق المبادئ التوجيهية لتوافق واشنطن سجلت المديونية الخارجية لدول أمريكا اللاتينية ارتفعا من 492 مليار دولار إلى 787 مليار[1].

كل تلك المعطيات دفعت بالدول إضافة إلى الفواعل الأخرى التي أصبح لها دور متنام في القضايا ذات البعد العالمي في تلك الفترة بالتعجيل للعمل بصفة تشاركية على إيجاد بدائل لضبط الاقتصاد العالمي والحد من الآثار السلبية لتلك التوجهات الليبرالية، فقد أعلن رئيس البنك الدولي جيمس وولفنسون في نوفمبر عام 2002 في اجتماع عقد في أمريكا اللاتينية تحضيرا للمنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس: إن "توافق واشنطن قد مات " وكذا تصريح بذات العبارة للمدير السابق لصندوق النقد الدولي Dominique Strauss-Kahn في مقابلة مع مجلة " La Tribune" 28 افريل2010 "والذي أكد فيه على المعطيات المستجدة على الساحة العالمية تستوجب العمل ألتشاركي المتعدد الأطراف لتأسيس توافق جديد[2].

[1] Xavier Caño Tamayo, "**Enterrer Le Consensus De Washington"**, in: http://www.elcorreo.eu.org/IMG/article_PDF/Enterrer-le-Consensus-de-Washington_a15500.pdf

[2] Philippe Quême , "**Monnaie Bien Public Ou "Banque-Casino**"?: **Finance Mondiale Versus Ethique Et Utilite Sociale"** (France: L'harmattan, 2011), p. 384.

المطلب الثاني: العولمة والحوكمة العالمية للاقتصاد الدولي منذ نهاية الحرب الباردة

شهدت نهاية الحرب الباردة تسارع عولمة الاقتصاد العالمي، إذ إن الصادرات العالمية تضاعفت أربع 4 مرات بين نهاية سنوات السبعينات ومنتصف ثمانينات القرن العشرين و7 مرات بين 1985 وبدايات القرن الواحد والعشرين.

تقدم قطاع النقل سواء المادي آوعلى المستوى غير المادي (حركة رؤوس الأموال عبر الأسواق المالية الدولية واكبر من ذلك حركة المعلومات مع ثورة الإنترنت منذ 2000) المدعمة لمسار عملية العولمة.

فالعولمة هي استمرار لتطور النظام الدولي بمعنى أنها مرتبطة بالأقطاب القديمة للاقتصاد العالمي "أوربا الغربية أمريكا الشمالية والمعسكر الاشتراكي "، مع توجهها بعد سقوط الاتحاد السوفيتي نحومناطق جديدة ممثلة في الدول الناشئة، حيث إن العالم أصبح تدريجيا متعدد الأقطاب على المستوى الاقتصادي حسب Joseph.nye في حديثه ما اسماه "Troisième Echiquier" والخاص بتقاسم القوة في عالم ما بعد الحرب الباردة[1].

إن هذا التحول جعل من ضرورات العمل لتأسيس اطر جديدة لضبط الاقتصاد العالمي امرأ عاجلا، إذ إن القواعد الموروثة عن نظام بريتن وودز لم تعد تتماشى مع الوجه الجديد للاقتصاد العالمي.

فمجموعة السبع الكبار G7 المؤسسة سنة 1976 أصبحت مجموعة الثمانية G8 بعد انضمام روسيا سنة 1998 لضرورات جيواستراتيجية "امتلاكها لما يقارب 50% من الاحتياط العالمي من الرؤوس الحربية ومقعد دائم في مجلس الأمن "، فلا يمكن تجاهل مكانة روسيا الاتحادية وريثة الاتحاد السوفياتي كقوة اقتصادية فاعلة في الحوكمة الاقتصادية العالمية[2].

[1] Samy Cohen. Op cit, p .17.
[2] Olga Garanina, "**La Russie Dans L'économie Mondiale"** (France: l'harmattan, 2009), p. 199.

إضافة لدور ومكانة مجموعة G8 في تسيير الاقتصاد العالمي انشأ تجمع أخر كإطار للتعاون المتعدد الأطراف ممثلا في مجموعة العشرين G20 التي تمثل 90 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي وتضم ثلثي 3/2 سكان العالم والمؤسسة في برلين عام 1999. والتي كانت أصلا عبارة عن منتدى للتشاور بين الدول الصناعية والناشئة،وتضم مجموعة العشرين (G8 + جنوب إفريقيا، والبرازيل، والهند، والصين، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية والأرجنتين وأستراليا وكوريا الجنوبية واندونيسيا وتركيا الاتحاد الأوروبي)[1] .

ففي قمة بيتسبرغ 2009 تأكد دور ومكانة المجموعة كشكل مستقبلي للتعاون الاقتصادي الدولي والعمل التشاركي للبحث على حلول للازمات الاقتصادية الدولية بدء بالأزمة المالية الاسياوسة سنة 1990، ووصولا إلى الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

المطلب الثالث: الإشكالات التي تواجه الإدارة الدولية للاقتصاد العالمي

أولا الإشكال المؤسساتي: إن المؤسسات الموكل إليها مهمة ضبط وتقنين الاقتصاد العالمي هي نفسها المعروفة سابقا"OMC- BM -FMI "، وعلى الرغم من التقدم المحرز من قبل التجمعات الاقتصادية الجديدة الممثلة في مجموعات "G" في محاولاتها لإدارة الاقتصاد الدولي وإيجاد الحلول للازمات التي تعترضها والموضوعة من قبل مجموعة من المؤسسات غير المتوازنة (بعضها "قوية" وأخرى "ضعيفة" قانونيا و/ أوماليا)، إلا أن سياساتها تهدف لتحقيق مصالح الدول الأقوى في إطار تكريس الهيمنة[2].

الإشكال الثاني متعلق بعدم فعالية آليات المؤسسات في إدارة وتسيير الاقتصاد على المستويين الوطني والدولي: فمشكلة تقسيم المهام في مواجهة القضايا ذات البعد العالمي المشترك تتطلب من كل مؤسسة التركيز على إدارة قضية معينة، في حين أن التحديات الراهنة تتطلب العمل عبر القومي مثال ذلك قضية البيئة والتغير المناخي، فعلى الغم من تعدد الفواعل المؤسسة لغرض إدارة

[1] Emil Hatcheu Tchawe, "**Comprendre La Gouvernance "**(France: L'harmattan, 2013), p. 70.
[2] Jean-Claude Bremaudm, "**Etre Responsable Dans Un Monde En Mutation: Ce Qui Dépend De Nous... Aujourd"** (France: l'harmattan, 2005), p. 188.

قضية البيئة والتي سنتطرق إليها في المبحث الخاص بالحوكمة البيئية العالمية، إلا أن تشعب القضايا المتفرعة عن القضية الأم "موجات الهجرات الناجمة عن التغيرات المناخية المتوقع أن تكون أكثر عددا، الآثار الاقتصادية والصحية لظاهرة الاحتباس الحراري، المشاكل المرتبطة بنقص التواصل والتنظيم" يدعم فرضية ألا حل وطني لمشكلة عالمية[1].

الإشكال الثالث مرتبط بشرعية تلك المؤسسات: فمشكلة التمثيل غير العادل لمناطق معينة من العالم في المؤسسات الدولية والمتوقع أن تحتل أهمية متزايدة في المستقبل (كأفريقيا مثلا التي يتوقع أن يصل عدد السكان فيها إلى 2 مليار نسمة العام 2050، أي ما يمثل ¼ الإنسانية إلا أن تمثيلها في مجموعة G20 اقل بكثير من تمثيل الدول الأوربية التي تحوز خمسة مقاعد على الرغم من أن عدد السكان فيها 500 مليون نسمة فقط).

عدم الكفاءة في إدارة الأزمات: إن تزايد الأزمات الاقتصادية على الصعيد العالمي في السنوات الأخيرة يدفع للتشكيك في فعالية آليات الحوكمة الاقتصادية العالمية للحد وإيجاد الحلول لتلك الأزمات الدورية لسببين اثنين: سبب هيكلي تنظمي يتعلق بالنظام ذاته وثانيها محدودية قدرة تنظيمات النظام على إدارة الاقتصاد العالمي الحالي.

السبب الأول المتعلق بالطبيعة الهيكلية للنظام الاقتصادي: إن طبيعة الترابط والتشابك بين الأسواق الاقتصادية والمالية العالمية هوما يفسر ظاهرة انتشار عدوى "Contagion Effect" الأزمات الاقتصادية من دولة إلى أخرى. الدليل الأكثر وضوحا على ذلك أزمة الرهن العقاري لعام 2008[2].

السبب الثاني والمتعلق بتراجع قدرة الفواعل المشكلة للنظام الاقتصادي الدولي على إدارة العلاقات الاقتصادية بين مختلف فواعل النظام العالمي: فان دورة الدوحة تكشف عودة النزعة الوطنية على حساب التضامن الدولي. المجسد في تعزيز الممارسات الحمائية للاقتصاديات الوطنية "والتي تشمل

[1] Laurence Boisson De Chazournzs, "**Environnement Et Développement Durable: Premiers Pas Qui Appellent Des Reformes"**, In **Droits Fondamentaux Et Droit De L'environnement**, ed: Arnaud De Raulin et al (France, L'harmattan, 2010), p. 33.

[2] فتحي ذياب سبيتان، **قضايا عالمية معاصرة: اجتماعية، اقتصادية، سياسية** (الأردن، المكتبة الأردنية الهاشمية، 2011)، ص. 123.

سياسات التفضيل الوطنية من خلال رفع الضرائب الجمركية"، فلقد أظهرت دراسة أمريكية أن المؤشرات الاقتصادية الرئيسية الثلاث (الإنتاج الصناعي،أسعار الأسهم،وحجم المبادلات التجارية) انخفضت بين عامي 2008 و2011 أسرع من 1930/1929. فالمبادلات التجارية انخفضت بنسبة 50% (-1 / 3 في البرازيل، والصين، و- 25٪ في فرنسا و- 23 ٪ في الولايات المتحدة). وعلى الرغم من استقرار الوضع إلا أن نسب استرجاع الاقتصاد العالمي لحيويته تبقى ضئيلة، فالاستراتيجيات الحمائية المتبعة من قبل الدول لحماية الشركات الوطنية من المنافسة الدولية ما فتات تزداد حتى اجتماعات G20 لم تغير من الوضع، بل على العكس فبين عامي 2008 و2009 سجلت 425 حالة حمائية بما في ذلك 172 حالة تخص دول مجموعة G20،إضافة إلى أن 18 دولة الأكثر نشاطا وتطبيقا للإجراءات الحمائية تشمل 12 دولة من دول مجموعة G20 [1].

إن هذين السببين اللذان يؤكدان الصعوبات التي تواجه الفواعل سواء الرسمية وغير الرسمية لتأسيس قواعد وضوابط محددة لإدارة الاقتصاد الدولي أدت تنامي ردود فعل رافضة وغاضبة من تنظيمات المجتمع المدني الوطنية والعالمية فظهور حركات اجتماعية ممثلة في حركات" احتلوا Les Indignés"في اسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى حركات المناهضة للعولمة Altermondialiste المنتقدة بشكل متزايد للنظام وآليات عمله. والتي بدأت تتجسد في منتديات موازية لمنتديات وقمم القوى الكبرى انطلاقا من منتدى بورتوأليغري في عام 2001 الذي أكد فيه المشاركون على شعار مشترك وهوأن إدارة العولمة يجب أن تكون أكثر شفافية وديمقراطية [2].

وبالنظر إلى كل تلك العراقيل والأزمات يتوجب طرح السؤال التالي هل أن بناء نظام اقتصادي عالمي ممكن في نهاية المطاف ؟: الإجابة على هذا السؤال انقسمت بشأنه الآراء إلى ثلاث مواقف:

[1] Jean-Marc Siroën, "**Un Retour Du Protectionnisme Est-Il A Craindre ?"**, (etude presenter dans:Table Ronde Organisée Par L'institut De L'entreprise, France ,25 mars 2009).
[2] Antoniy Galabov et al., "**Participations Et Citoyennetés Depuis Le Printemps Arabe"** (France: l'harmattan,2012), p. 26.

موقف طوبوي متفائل: ممثل في أفكار JEREMY RIFKIN حول الثورة الصناعية الثالثة التي تعني ثورة صناعية واقتصادية جديدة تختلف عن القطاعات التقليدية للإنتاج، والتي بدأت في منتصف القرن العشرين مع تطور التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصالات، والتي تبتدئ بالإنشاء التدريجي لنظام تعاوني بين جميع أصحاب المصلحة من الفواعل المختلفة بدء بالفرد وصولا إلى الدول والتأسيس لعلاقات قوى أفقية إضافة إلى توفير فرص للحاق الدول المحدودة اقتصاديا بالنظام الاقتصادي العالمي المتمتع بتنظيم ذاتي وبديمقراطية تشاركية[1].

فوفق تحليله فان هذا التحول يشكل ضرورة ملحة بالنظر إلى تراجع الاحتياطي العالمي من النفط والآثار البيئية السلبية لأشكال الطاقة التقليدية مما يستلزم الانتقال إلى آليات التنمية المستدامة القائمة على الطاقات البديلة المنتجة لأقل نسب من انبعاث غازات الدفيئة. ففي الواقع، تستند هذه الثورة على إنتاج طاقة لامركزية بل طاقة موزعة، متدفقة في الشبكة الاقتصادية العالمية بطريقة ذكية، تشبه تدفق المعلومات في شبكة الانترنت.

فحسب RIFKIN اعتماد هذه الإستراتيجية سيسمح باحترام الدول لالتزاماتها العالمية الخاصة بالحد من ظاهرة الاحتباس الحراري. وستسمح أيضا بإدارة أكثر استدامة للموارد الطبيعية والإبقاء على مستويات التطور الاقتصادي بمعدلات ثابتة خالية من الأزمات الدورية إذ أنها تجنب على المدى القصير دخول العالم في أزمة طاقة جديدة أوالعودة لأزمة عام 2008، على المديين المتوسط والطويل، إذ تمثل بالنسبة إليه الحل النهائي والوحيد لتفادي انهيار عالمي ومستدام للاقتصاد وانهيار للبيئية العالمية؛ فهورد على ما يسميه RIFKIN "بضريبة التدهور الحتمي للعصر الصناعي" [2].

ولتوضيح علاقة نظرية الثورة الصناعية الثالثة بالحوكمة الاقتصادية العالمية، يشرح RIFKIN كيف أن تفعيل وتبني هذا النموذج الاقتصادي الجديد سيؤثر على سير المجتمعات البشرية على الصعيد العالمي.

[1] Jeremy Rifkin, "**The Empathic Civilization: The Race To Global Consciousness In A World In Crisis"** (UK ; polity press, 2009), p. 523.
[2] Thierry Charles, "**L'industrie En Cale Sèche: Matière Premières: De La Gestion Des Flux Aux Apport De Force"** (France ; l'harmattan, 2013), p. 195.

فدمقرطة الطاقة ستسمح بتغيير جذري في مفهوم الرأسمالية، يتحدث RIFKIN عن ما يسميه بتوزيع الرأسمالية وتغيير النظر للسلطة على كافة المستويات، أوما يصطلح عليه بمفهومي "القوة الجانبية Pouvoir Latéral " و" الاقتصاد التعاوني Economie coopérative"[1] التي بدأت ملامحها تتضح واقعا من خلال مثلا برنامج لينكس linux ومشروع الموسوعة الحرة ويكيبيديا، إضافة للشبكات الاجتماعية الفايسبوك Facebook، May space" والتي تعد مقاولات اجتماعية افتراضية تسمح برسم معالم لديمقراطية مباشرة ووعي مدني عالمي في جميع أنحاء العالم حول القضايا الإنسانية المشتركة.

موقف متشائم: يمثله JOSEPH STIGLITZ الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 2001 عن عمله على نظرية المعلومات غير المتماثلة التي تخص في جانب كبير منها الحوكمة الاقتصادية العالمية، والذي يعتبر الاقتصاد العالمي ملكا عاما مشتركا، أساس فكرته تقوم على أن أداء الأسواق المالية العالمية غير منظم ولا يعمل كما هومفترض، وبالتالي فتدخل الدولة مبرر وضروري، إضافة إلى أن STIGLITZ يعتقد أنه ينبغي الاعتماد على دول غير باحثة عن الهيمنة والعمل على إيجاد مؤسسات أكثر فعالية من المؤسسات المسيرة للاقتصاد الدولي في عالم اليوم. فالعقبات التي تحول دون تجسيد فعلي لإدارة تشاركية للاقتصاد العالمي والممثلة في (الولايات المتحدة تسعى لحماية زراعتها الوطنية من خلال مخططات الدعم مما يقضي على أية منافسة محتملة في الأسواق الناشئة، أما الصين فترفض تطبيق المبادئ الدولية المتعلقة بحماية البيئة وغيرها من الإشكالات) تعتبر دليلا على إلزامية البحث عن بدائل جديدة.[2]

الطرح الثاني والأكثر تشاؤما يعبر عنه PANKAJ GHEMAWAT في كتابه "العالم 3.0 أو3.0 World" والقائم على تصور أن عالم اليوم ليس معولما بالشكل الذي يعتقده العديد من الخبراء الاستراتيجيين، وأن الحدود الوطنية لا تزال تشكل بعدا مهما في الاقتصاد العالمي، فتصور

[1]Jean pierre Gérard, "**La Formule Coopérative Et Les Défis Du Xxi Siècle ; Eléments De Réflexion"**, in **le mouvement coopératif au cœur du XXIe siècle,** ed: Alain-g Gagnon et al (Canada: Presse De L'université De Québec, 2001), p. 3.

[2]Jean-Christophe Le Duigou et al.," **10 Propositions Pour Sortir De La Crise: Sans Recommencer Comme Avant !"** (France: Editions ouvrières, 2009), p. 29.

GHEMAWAT يناقض بشكل كبير تصور Thomas FRIEDMAN في كتابه "العالم مسطح WORLD IS FLAT"، إذ إن ما يشهده العالم هوشبه عولمة، مقدما مجموعة من الأدلة والبراهين الإحصائية على ذلك: فحسبه 2 ٪ فقط من الطلاب عبر العالم مسجلين في إحدى الجامعات في الخارج، و3 ٪ من الناس فقط يعيشون خارج بلدان الأصلية، كما أن 7٪ فقط من إنتاج الأرز العالمي يعبر الحدود، وأقل من 1٪ من الشركات الأمريكية لديها النشاط خارج الولايات المتحدة. أخيرا 20٪ فقط من الناتج المحلي الإجمالي العالمي يأتي من الصادرات، أما فيما يخص التدفقات المالية والمعلوماتية، فان الأرقام التي يقدمها GHEMAWAT أكثر تناقضا: الاستثمار الأجنبي المباشر لا يمثل سوى ما نسبته 9٪ فقط من الاستثمار الثابت العالمي، إضافة إلى أن 20٪ من الأسهم المتداولة في البورصات من قبل مستثمرين أجانب، وأقل من 20 ٪ من حركة المعلومات على شبكة الإنترنت عابرة للحدود الوطنية الفعلية، وبالتالي فإن القضية الواجب مناقشتها هي مدى واقعية فكرة العولمة قبل مناقشة آليات وميكانزمات تنظيمها[1].

موقف الوسط: الحوكمة العالمية للاقتصاد ممكنة عمليا، دليل ذلك نموذج الاتحاد الأوروبي، فيمكن النظر إلى التكامل الأوروبي كمختبر للحوكمة[2]:

لأنه يقوم على تحديد للمصالح العليا المشتركة والمتمثلة في الرغبة في الحفاظ على السلام من خلال خلق ترابط قوي ذي طبيعة اقتصادية في المقام الأول، كما انه قام على مجموعة من الاتفاقيات المؤسسة منذ خمسينات القرن العشرين إلى معاهدة لشبونة المشكلة من مجموعة من النصوص التي تربط الدول الأعضاء ببعضها البعض على أساس التزامات متساوية ومتبادلة، تلك الاتفاقيات تتضمن القواعد التي تعزز حرية حركة الأشخاص والسلع والخدمات ورؤوس الأموال، كل ذلك برعاية آليات للرقابة المستقلة ممثلة في مؤسسات كالمفوضية الأوروبية، محكمة العدل الأوروبية، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان...، وغيرها من المؤسسات.

[1] Pankaj Ghemawat, "**World 3.0: Global Prosperity and How to Achieve It"** (UK: Harvard Business Review Press,2011), p. 29.

[2] Jean-Marc Ferry, "**Dépasser Le Malaise Européen, La Voie Cosmopolitique De Lintegration Europeenne"**, in **Démocratie, La Voie Européenne**, ed: Jean-Marc Ferry et al (France: Presses Paris Sorbonne, 2007), p. 26.

يهدف التكامل الأوروبي لتجاوز الخلافات الجيوسياسية القديمة التي تسببت في أزمات وحروب تاريخية غيرت من طبيعة العلاقات الدولية،ما يجعل كل دولة تتمتع بصفة العضوالشريك.

حقيقة لاتزال هنالك عقبات عديدة في الوقت الراهن كمشكلة الديون، والصعوبة في خلق إجماع حول ضرورة تقاسم المشاكل واعتماد الحلول المشتركة، إلا أن الأزمات المالية التي مرت بها "اليونان واسبانيا وايطاليا" أثبتت أن التدابير المتخذة بصفة تشاركية من الفواعل الرسمية وغير الرسمية قد سمحت بالخروج من المنطقة الحرجة للاضطراب (من خلال خلق ما سمي صندوق الاستقرار المالي الأوروبي عام 2010، والموكل له مهمة إعانة الدول التي قد تواجه صعوبات مالية في منطقة اليوروبميزانية 750 مليار يورو) [1].

[1] Pierre Calame, "**Le Rôle De L Echelon Regionel Dans La Future Gouvernance Mondiale**", in **Chroniques de la gouvernance 2007**, ed: Mao Shoulong et al (France: (France:Edition Charles Léopold Mayer, 2007), p. 204.

المبحث الثالث: الحوكمة العالمية وتبني قضايا البيئة

نظريا الحوكمة البيئية مفهوم تعاظم استخدامه أكاديميا بعد مقال العالم البيولوجي GARETT HARDIN والمعنون بـــ " the tragedy of the commons" المنشور سنة 1968، والذي شكل أرضية لنظرية أساسها اعتبار الاستدامة الهدف الأسمى لإدارة جميع الأنشطة البشرية السياسية،الاجتماعية والاقتصادية[1].

فهي تتضمن أنظمة بديلة للحكم تتشارك فيها الفواعل الرسمية "المؤسسات الحكومية "والفواعل اللارسمية "قطاع الأعمال والمجتمع المدني"، وتقوم على اعتبار الموارد الطبيعية والعناصر البيئية كرأس مال إنساني عالمي مشترك، ميزتها الأساسية أنها منافع لا تتضاءل عند تقاسمها، ما يعني أنه من حق الجميع الاستفادة من هواء وماء نقيين وتنوع بيولوجي مستقر كتجسيد لفكرة الصالح العام العالمي، والتي تعني القيم "مادية كانت أومعنوية" الضرورية للحياة الإنسانية والتي يجب ألا يساء استغلالها أوتدميرها من قبل الأشخاص أوالدول، إذ إن الطابع الغير تنازعي المفترض للاستفادة من تلك العناصر تستدعي ضرورة إتباع نهج إدارة يقيد سلوكات الفواعل الخاصة والعامة التي من شانها تعريض تلك الموارد للإتلاف.

التعريف: إن مصطلح الحوكمة البيئية يستخدم لوصف مجموعة الممارسات الإنسانية المتعلقة بكيفيات إنفاذ سلطة الأفراد على الموارد الطبيعية والنظم البيئية، بمعنى آخر هي بحث مسألة من وكيف تتخذ القرارات وتدار القضايا البيئية[2]، كما أنها تعرف بتعاريف عدة نتذكر منها:

-"مجموعة كاملة من القواعد والممارسات والمؤسسات ذات الصلة بإدارة البيئة بمختلف أنواعها (الحفظ والحماية واستغلال الموارد الطبيعية وغيرها) ".

[1] James. G. McGann ,**2011 Global Go To Think Tanks Report and Policy Advice**, The Think Tanks and Civil Societies Program, International Relations Program (Usa: University Of Pennsylvania, Philadelphia, 23/1/2012).

[2] World Resources institute ,"**Environmental Governance. Whose voice? Whose choice?"**, in **WRI: Decisions For The Earth: Balance, Voice, And Power** (USA ,Washington DC, 2002-2004), p. 1.

-"جميع العمليات والمؤسسات، الرسمية وغير الرسمية، التي تشمل المعايير والقيم والسلوك وآليات تنظيم استخدامها من قبل المواطنين والمنظمات والحركات الاجتماعية، فضلا عن جماعات المصالح المختلفة كأساس لربط مصالحها، والدفاع عن حقوقهم في الوصول إلى واستخدام الموارد الطبيعية "[1].

-"هي مجموعة من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وقواعد وآليات وعمليات صنع القرارات الجماعية التي تمكن أصحاب المصالح المترابطة من تنسيق الاحتياجات وتفاعلاتها مع البيئة للتأثير على المستويات ذات الصلة بصنع واتخاذ القرار "[2].

أما على الصعيد الدولي فالحوكمة البيئية العالمية تعني" مجموع المنظمات الرسمية والارسمية ووسائل السياسة العامة، وآليات التمويل، والقواعد والإجراءات والقيم التي تنظم عمليات حماية البيئة العالمية"[3].

وعموما تقوم الحوكمة البيئية العالمية على مجموعة المبادئ الأساسية التالية:

-تضمين البيئة في جميع مستويات صنع القرار والعمل المحلية الوطنية والعالمية.

-اعتبار المدن والتجمعات الإنسانية باختلاف أشكال وصور الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية فيها كمجموعات فرعية من البيئة.

-التركيز على محاولة ربط الناس فكريا بالنظم الإيكولوجية التي يحيون فيها.

-تعزيز المبادرات الهادفة إلى الانتقال من أنظمة التصنيع والزراعة المضرة بالبيئة إلى أساليب صديقة للبيئة بتفعيل آليات كإشاعة مبدأ إعادة التدوير وأنماط الزراعة المعمرة.

[1] Leonardo Ortolano**, "Environmental Governance"** (UK: Stanford University, Autumn Quarter 2009-2010), p. 1.
[2] James Gustave Speth et al.**, "Global Environmental Governance: Foundations Of Contemporary Environmental Governance"** (USA: Island Press, 2006), p. 3.
[3] Adil Najam et al., "**Global Environmental Governance. A Reform Agenda"** (Denmark: IISD, 2006), P. 3.

المطلب الأول: السياق الأيديولوجي والتاريخي لظهور الاهتمام الإنساني بالبيئة

تعتبر النيوليبيرالية الإطار النظري الأكثر مساهمة في دفع عجلة التنمية والتطور الاقتصادي عالميا. بالنظر الى خصوصية الفهوم والتطبيقات التي يقدمها أصحاب النظرية لكيفية إدارة واليات عمل العلاقات الاقتصادية الوطنية والدولية، فغالبا ما يتم تبسيط الفهم التقليدي لليبرالية الجديدة على أساس سيادة الاقتصاد القائم على الخصخصة وحرية حركة السوق مقابل تراجع أوتقييد صلاحيات مؤسسات الدولة الرسمية في الضبط وإلزامية رفعها لكافة أشكال القيود المعيقة لتفاعلات السوق وحركة رؤوس الأموال والأشخاص عبر الحدود الوطنية للدول.

وقد تطورت النيوليبيرالية لاسيما خلال العقود الأخيرة الماضية بفضل اجتهادات العديد من العلماء الذين تركوا بصمات واضحة على الخريطة الإيديولوجية النيوليبرالية، فمثلا يؤمن كل من الأستاذينFriedrich Hayek وMilton Friedman بتفوق السوق الحرة على تدخل الدولة. فلطالما سمح للسوق للعمل بحرية فإن قانون العرض / الطلب يمثل الضمان الأمثل للاستقرار، وفي رأي الأستاذ KARL POLANYI فان معارضة هذا القانون من شأنه أن يخلق حالة من التوتر والتي ستؤثر على ميكانيزمات الأسواق في الضبط الذاتي مما سيؤدي إلى تعطيل وتغيير التفاعلات الاجتماعية نتيجة لنقل وسائل العيش والعمل .[1]

ومع ذلك وعلى النقيض من فكرة وجود اقتصاد سوق غير منظم، فقد سجل تزايد متناقض في تدخل الدولة للضبط من خلال اختيار إصلاح السياسات الاقتصادية والتشريعية والاجتماعية،[2]

[1] Noel Castree, "**Neoliberal ecologies**", in **Neoliberal environments False Promises and Unnatural Consequences**, ed: Nik Heynen et al (UK: Routledge, 2007), p. 281.
[2] BOB Jessop, "**Liberalism, Neo-Liberalism and Urban Governance: A State Theoretical Perspective**", Antipode, vol 34, n 3 (2002), p. 454.

والتي يتم متابعتها من قبل الدولة للحفاظ على النظام النيوليبرالي، وتوصف هذه العملية المتناقضة حسب كل من Jamie Peck وAdam Tickell بـــ:

'Roll-Back' And 'Roll-Out'Neoliberalism

والقاضي بتنازل الدولة طواعية عن صلاحية وسلطة السيطرة على الموارد ومسؤولية توفير الاحتياجات الاجتماعية في مقابل المشاركة الفعالة في البناء الهادف وتوطيد شكل دولة نيوليبيرالي تتجسد فيه أنماط حكم واليات ضبط بديلة "حوكمة" [1].

إن سلسلة التطورات المكانية والزمانية لمسار ما يصطلح عليه بـــ Neoliberalisation أواللبرلة الجديدة للإدارة البشرية للبيئة والمؤثرة والمتأثرة بالطبيعة والبيئة، تجاوزت النظر للطرح الليبرالي باعتباره أكثر من مجرد تصور متجانس ومتراص بنهايات محددة وواضحة [2].

فأفكار النيوليبرالية المهتمة بالملكية الخاصة وحماية حقوق الأفراد والمستثمرين، يمكن أن ينظر إليها من خلال الاتفاقات المتعددة الأطراف الحديثة المتعلقة بالتجارة العالمية (مثال اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية NAFTA[3])، فهذه الأطر التنظيمية تجسد مواصلة تعزيز عملية التراكم البدائي بتطويق الطبيعة، وذلك بخصخصة مناطق متزايدة منها ما يتسبب في كوارث كان لها ولازال آثار وخيمة على البيئة كحيز وفضاء إنساني مشترك دليل ذلك ما يقدمه عالم أحياء ROBERT [4]

[1] Jame Peck et al., "**Neoliberalizing Space**", **Antipode**, vol 34, n3, (2002), p. 382.
[2] Nik Heynen et al.,"**The Neoliberalization Of Nature: Governance, Privatization, Enclosure And Valuation, Capitalism Nature Socialism"**, **Taylor & Francis**, vol 16, n1, (2005), p. 6.
[3] اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية والمعروفة باسم NAFTA تقتضي بإقامة منطقة حرة بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك.، وبعد مباحثات مضنية استمرت 14 شهراً توصلت الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك في 1992/8/12م إلى توقيع اتفاقية مبدئية تهدف إلى إقامة منطقة للتجارة الحرة فيما بينها لتشمل قارة أمريكا الشمالية بكاملها وبناءً على هذه الاتفاقية يتم إزالة كافة الحواجز الحدودية أمام التجارة والاستثمار بين الدول الثلاث خلال حد زمني يمتد نحو15 عاماً من تاريخ سريان الاتفاقية ولذي بدأ في أول يناير الحالي 1994.
[4] James McCarthy, **"Privatizing Conditions Of Production: Trade Agreements As Neoliberal Environmental Governance"**, **Geoforum**, , vol 35 n3, (2004), p. 327.

CONSTANZA كون أن قيمة خدمة النظام الإيكولوجي للأرض تكلف سنويا مابين 16 و54 تريليون دولار [1].

أما عن مجمل العوامل المؤدية إلى تدهور البيئة فهي تتلخص عموما في الأتي:

النموالاقتصادي: إن التصور السائد في معظم الدول والمؤسسات الدولية للتنمية قائم على الدعوة إلى مزيد من التطوير للتكنولوجيات لزيادة إنتاج السلع والخدمات لتحسين ظروف العيش الإنساني دون الاكتراث بالتدهور البيئي الناجم عن ذلك، لذلك يركز المهتمون بالبيئة على إبراز العلاقة الوثيقة بين زيادة التطور والنموالاقتصادي العالمي في مقابل التدهور البيئي ولتجاوز ذلك قدموا داخل حركة العولمة البديلة بديلا اصطلح عليه بالتطور النوعي كبديل للمفهوم الكلاسيكي للنمودون فقدان الكفاءة الاجتماعية أوخفض مستوى عيش الأفراد.

الاستهلاك: إن شيوع الاستهلاك الواسع "الأيديولوجية الاستهلاكية" لدى المجتمعات تجاوز اعتباره السبب الرئيسي للنموالاقتصادي إلى كونه غاية في حد ذاته. فهويعد من أسباب التدهور البيئي فالتزايد المتسارع لنسب الاستهلاك نتج عنه ظهور أنماط حياة غير مسؤولة مضرة بالبيئة يتوجب البحث عن طرق للحد منها.

تدمير التنوع البيولوجي: إن تعقد صور ترابط أجزاء النظم الإيكولوجية لكوكب الأرض يجعل خسارة أي نوع من الأنواع له عواقب غير متوقعة على التنوع البيولوجي ويزيد من احتمال حدوث سلسلة من ردود الفعل البيئية ذات الآثار السلبية والتي لا يمكن التنبؤ بها.

النموالديمغرافي: تشير التوقعات الإحصائية ببلوغ عدد سكان كوكب الأرض عام 2050 ما يجاوز9.3 بليون نسمة مما يمثل زيادة قدرها 41 ٪ عن الأرقام الحالية بما لذلك من تبعات معلومة في

[1] Robert Costanza, et al., "**The Value Of The World's Ecosystem Services And Natural Capital**", **Nature**, vol 387, (1997), p. 255 .

الحاضر على البيئة، فالحد من النموالسكاني يستلزم شراكات بين دول الشمال والجنوب لتطوير برامج التعليم وتنظيم الأسرة وتحسين وضع المرأة عموما [1].

المطلب الثاني: القضايا البيئية كتحد عالمي دافع لمأسسة بيئية عالمية

تتعدد القضايا البيئية التي تستوجب عملا يتجاوز الإطار الوطني لادارتها وضبطها وسنشير الى اهم تلك القضايا من خلال العناصر التالية:

الفرع الأول: القضايا البيئية المستوجبة لإدارة تشاركية

تدهور التربة: إن تدهور تربة الأراضي الزراعية يعني تراجع قدرتها على التقاط وتخزين وإعادة تدوير المياه والطاقة والغذاء، ولمواجهة ذلك يقدم تحالف 21 "وهي شبكة عالمية غير رسمية تظم فواعل عدة، هدفها البحث التشاركي عن حلول جماعية للمعضلات العالمية" المقترحات التالية:[2]

-تشمل إعادة تأهيل التربة كجزء من التعليم التقليدي والشعبي.

-إشراك جميع الشركاء ذووالمصلحة بما في ذلك صانعي القرار والمنتجين ومستخدمي الأراضي والمجموعات المعرفية وفواعل المجتمع المدني لإدارة الحوافز وإنفاذ اللوائح والقوانين.

-وضع مجموعة من القواعد الملزمة، مثل اتفاقية دولية.

-وضع آليات وحوافز لتسهيل التحولات.

[1] Peter Calvert, "**Treaties And Alliances Of The World** "(USA: John Harper Publishing, 2002), p. 37.
[2] Alliance 21's , Proposal Paper **"Save our Soils to Sustain our Societies**" in: http://www.alliance21.org/2003/article516.html, visited the 21/05/2013

-جمع وتبادل المعرفة.

-تعبئة الأموال وطنيا ودوليا.

التغير المناخي: إن سعي الفواعل لمكافحة التغير المناخي أدى إلى اعتماد بروتوكول كيوتومن قبل 191 دولة [1]، والهادف للحد من انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري، خاصة غاز CO_2. ومادام أن اقتصاديات الدول المتقدمة هي الأكبر مسؤولية عن الانبعاث للفرد الواحد فان العمل للحد من تلك الانبعاثات في جميع البلدان على حد سواء يعيق ويحد من فرص اقتصاديات الدول الناشئة، إضافة إلى أن مجهودات عقدين من الزمان كما يؤكد ذالك تقرير برونتلاند لم يسجل أي تحسن في المؤشرات الرئيسية [2].

التنوع البيولوجي: شهد القرن 20 تسارعا في وتيرة تدمير التنوع البيولوجي، فتقديرات معدلات الانقراض تؤكد أن أزيد من 200 نوع تنقرض كل يوم [3]، وللحد من ذلك سعت الدول وبضغط من المنظمات الغير حكومية عقد مؤتمرات دولية كللت باتفاقية التنوع البيولوجي (convention on biological diversity CBD) وقع عليها في ريودي جانيروعام 1992 أهدافها هي: "الحفاظ على التنوع البيولوجي، استخدام التنوع البيولوجي بطريقة مستدامة، وتقاسم فوائد التنوع البيولوجي بطريقة عادلة ومنصفة"، ومثلت أول اتفاق عالمي لمعالجة جميع جوانب التنوع البيولوجي: الموارد الجينية، الأنواع والنظم الإيكولوجية. وأقرت للمرة الأولى بأن حفظ التنوع

[1] يقوم بروتوكول كيوتوعلى أساس اتفاقية قمة الأرض التي انعقدت في مدينة ريودي جانيروالبرازيلية عام 1992. وكان المجتمع الدولي قد أجمع في تلك الاتفاقية على الحد من انبعاث الغازات الضارة بالبيئة لكي تتيح بذلك للنظام البيئي التكيف وبشكل طبيعي مع التغيرات التي تطرأ على المناخ وتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر، وفي 11 كانون الثاني عام 1997 تم اعتماد هذه الاتفاقية والتزمت الدول الصناعية في مدينة كيوتواليابانية بخفض انبعاث الغازات الضارة بالبيئة في الفترة مابين عامي 2008 و2012 بمعدل لا يقل عن 5 % مقارنة بمستويات عام 1990. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 16 شباط 2005 وفي تشرين الثاني 2009 وقعت 187 دولة وصدقت على البروتوكول.

[2] يعرف أيضا بتقرير مستقبلنا المشترك صدر سنة 1997 عن اللجنة العالمية للأمم المتحدة للبيئة والتنمية.

[3] Derrick Jensen, "**Dreams Seven Stories"** (USA: New york press, 2011), p. 34.

البيولوجي هو"اهتمام مشترك للبشرية جمعاء". تشجع الاتفاقية على بذل جهود مشتركة بشأن تدابير للتعاون العلمي والتكنولوجي، والحصول على الموارد الجينية ونقل التكنولوجيات البيئية النظيفة [1].

مورد الماء: أكد تقرير تنمية المياه العالمي للأمم المتحدة عام 2003 أن كمية المياه المتاحة على مدى السنوات العشرين القادمة سينخفض بنسبة 30٪ ما يعني ان 40٪ من سكان الأرض لا يحصلون على الحد الأدنى الضروري. أضف إلى ذلك أن أكثر من 2.2 مليون شخص توفوا عام 2000 بأمراض مرتبطة بالمياه الملوثة، وفي عام 2004، حسبما ذكرت منظمة WATER AIDالخيرية في المملكة المتحدة أن كل 15 ثانية يتوفى طفل بأمراض مرتبطة بالمياه[2].

طبقة الأوزون: وقعت الجمعية العامة للأمم المتحدة لبروتوكول مونتريال المتعلق بطبقة الأوزون في 16 سبتمبر 1987 ومنذ ذلك الوقت تم حظر استخدام معظمهم مركبات الكربون ومبيدات الفطريات الزراعية إلا أن العديد من الغازات الضارة الأخرى المنبعثة من مركبات وتجهيزات لا تزال قيد الاستخدام.

المخاطر النووية: تعتبر معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الموقعة العام 1968 الإطار القانوني الوحيد الأساسي المتعدد الأطراف الذي يضبط النشاط النووي على المستوى الدولي والذي لا يعتبر كافيا للاحتواء والحد من إمكانية استعمال الطاقة النووية لأغراض غير سلمية سواء من قبل بعض الدول"المارقة حسب تعبير الإدارة الأمريكية " أو احتمال حيازة واستعمال الأسلحة النووية من قبل بعض المجموعات الاشرعية ما يستوجب العمل لإيجاد اطر أكثر فعالية وإلزامية.

العضويات المعدلة وراثيا: على الرغم من تنامي استخدام بحوث الهندسة الوراثية لزيادة القدرة على الاستجابة لحاجيات الأفراد أو لتعظيم هوامش الربح للشركات الاقتصادية "الشركات الصيدلانية مثلا"، فان الجوانب السلبية المثبتة واقعيا لتلك المنتجات خاصة أثارها الصحية السلبية بالخصوص على الأشخاص دفعت مختلف فواعل السياسة العالمية خاصة المنظمات غير الحكومية للضغط والتنسيق مع الفواعل الرسمية بحثا عن عقد اتفاقية متعددة الأطراف خاصة بالمنتجات المعدلة جينيا "وراثيا"، والتي تعتبر موضوعا تختلف بشأنه التشريعات الوطنية، فبينما تستخدم تلك البحوث

[1] G.Kristin Rosendal, "**The Convention On Biological Diversity And Developing Countries**" (Netherlands: Kluwer Academic Publishers, 2000), p. 4.
[2] James Arthur Finch stoner et al.," **Global Sustainability Initiatives New Models And New Approaches**" (USA: Age publishing, 2008), p. 92.

لإنتاج أنواع ومنتجات معينة على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأمريكية نجد استعمالها مقيدا بشدة في العديد من الدول الأخرى[1].

الفرع الثاني: التحديات المواجهة لمأسسة بيئية عالمية

إن الأزمة الناتجة عن تأثير الأنشطة البشرية على الطبيعة تستوجب استجابات من قبل المؤسسات الدولية والحكومات والمواطنين عن طريق تجميع الخبرة والمعرفة من كل الشركاء والمؤسسات المعنية، فالمشاكل البيئية كتغير المناخ والاحتباس الحراري وتدهور النظم الإيكولوجية، تهدد التنوع البيولوجي وتقيد التنمية الاقتصادية في العديد من البلدان، إذ تظل تدابير الحماية البيئية المتبعة غير كافية، فالإصلاحات اللازمة تتطلب الكثير من الوقت والطاقة والمال ومسار طويل من جولات المفاوضات الدبلوماسية، إضافة إلى أن حالة الانقسامات المستمرة وغياب الإجماع تعرقل التقدم نحوتأسيس فعلي لإدارة عالمية للبيئة.

فالطابع العالمي للأزمة يحد من آثار التدابير الوطنية أوالقطاعية ويستوجب تعاونا بين مختلف الفواعل والمؤسسات في مجال التجارة الدولية والتنمية المستدامة والسلام، إذ وظفت مختلف الحكومات المحلية والوطنية مجموعة متنوعة من المقاربات لسن تشريعات وقواعد ضابطة للعلاقة "تنمية اقتصادية/بيئة سليمة" فالرهانات والتحديات البيئية كبيرة لدرجة كونها تحد من قدرة أية وحدة سياسية لوحدها على مواجهتها، وتلك التحديات ممثلة في :[2]

-الاتفاقات القارية والعالمية غير الكافية.

-صعوبة التوفيق بين تحقيق الحد الأقصى من التنمية والتنمية المستدامة وأكبر قدر من الحماية مما يحد من التمويل مما يضر بالاقتصاد ويعيق تطبيق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

-قلة المخصصات المالية الخاصة بتمويل الأبحاث البيئية.

[1] Frédéric Prat, "**OGM: La Bataille De L'information: Des Veilles Citoyennes Pour Des Choix Technologiques Eclaires"** (France: charles leopold mayer, 2010), p. 42.
[2] UNEP; "**International Environmental Governance and the Reform of the United Nations"**, (Sixteenth Meeting Of The Forum Of Environment Ministers Of Latin America And The Caribbean, Santo Domingo, Dominican Republic, 27th January -1st February , 2008), p. 3.

-عدم التكامل بين السياسات القطاعية.

-عدم كفاية القدرات المؤسسية.

-الأولويات المحددة سوء.

-عدم وضوح الأهداف.

-عدم التنسيق بين الفواعل الرسمية والغير رسمية الأمم المتحدة والحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

- عدم وجود رؤية مشتركة.

- الترابط بين مفاهيم التنمية / النموالاقتصادي المستدام، والتجارة، والزراعة، والصحة، والسلام والأمن.

-اختلال التوازن الدولي بين الإدارة البيئية وبرامج التجارة والتمويل، على سبيل المثال منظمة التجارة العالمية (WTO).

-الثقة المحدودة في المنظمات المسؤولة عن المشاريع ضمن صندوق البيئة العالمي GLOBAL ENVIROMENTAL FUND

-ربط الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) والبنك الدولي مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

-عدم قدرة الحكومات على تلبية التزامات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

-غياب المنظور الجندري والمساواة بين ادوار ومهام الجنسين في الإدارة البيئية العالمية.

1

-عدم القدرة على التأثير على الرأي العام بشكل المرغوب.

[1] United Nations Environment Programme, "**International Environmental Governance, Report Of The Executive Director"**(Seventh special session of the UNEP Governing Council, Cartagena, Colombia; 13 - 15 February, 2002), p. 19.

فالحوكمة البيئية الدولية قضية خلافية، فالا توافق في الآراء بين مختلف الفرقاء حسب معهد التنمية المستدامة والعلاقات الدولية IDDRI بالنظر للتعارض بين مبدأ حماية المصالح الوطنية ومفهوم المنافع العامة العالمية مما يقلل من فرص الوصول إلى حلول ناجعة للمشكلات البيئية، في مقابل ذلك يقدم برنامج العمل للقرن الواحد العشرين المسمى ب The Agenda 21 تصورا أخر مفاده أن المشاكل البيئية ذات النطاق العالمي قد لا تتطلب حلولا عالمية، فعلى سبيل المثال التلوث البحري يمكن معالجته إقليميا، وتدهور النظم الإيكولوجية يمكن معالجتها محليا، والتغير المناخي يحتاج لتضافر جهود العمل محليا وإقليميا ودوليا، إذ حسب كل من الأستاذين BACKSTRAND وSAWARD فإن" الاستدامة وحماية البيئة هوالمجال الذي تمتزج فيه التجارب المبتكرة للإدارة مع أشكال الحكم المتعدد الأطراف مع إدماج المجتمع المدني العالمي لتغطية الفجوة بين القطاعين العام والخاص "[1].

المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية العالمية

تتنوع فواعل الحوكمة البيئية العالمية بين فواعل رسمية وأخرى غير رسمية، تعمل ضمن اطر شبكية وتشاركية وذلك حسب درجة الترابط والتعقيد، وعموما تشمل الفواعل الرسمية الدول والمنظمات الدولية الحكومية، اما الفواعل غير الرسمية فتشمل مختلف المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية الناشطة في المجال البيئي.

الفرع الأول:الفواعل الرسمية للحوكمة البيئية العالمية

دور الدول: يشكل اختلاف الرؤى والمواقف بين الدول حول ضرورة الالتزام باحترام البيئة حجرة عثرة أمام إمكانية تأسيس نسق بيئي عالمي عام شامل وملزم لكل الفواعل الرسمية والغير رسمية الصانعة للسياسات العالمية.

[1] Karin Bäckstrand, "**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"** , **European Journal of International Relations**, Vol. 124, (2006), p. 469.

فرفض الولايات المتحدة مثلا التصديق على الاتفاقات البيئية الأكثر أهمية، أثار توترات مع أوروبا واليابان أعادت النقاش العالمي حول مشكلة الإدارة البيئية العالمية إلى أصله، لأن الدول وخاصة الكبرى منها هي الجهات المانحة الرئيسية للمؤسسات الدولية، فوقف أوتقليص التمويل يحد من قدرات المنظمات الحكومية على أداء مهامها والإيفاء بالتزاماتها في تنفيذ الاتفاقات البيئية الدولية ما ينعكس سلبا على مصداقيتها وشرعيتها، وهوما ينطبق على الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وبروتوكول كيوتوأوبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل خاص، والشكل البياني التالي يوضح التباين مثلا بين التزامات الدول المشكلة لنادي 21 للدولة الغنية تجاه البيئة مقارنة بحجم الإنفاق المالي على قطاعات الأمن والتجارة:

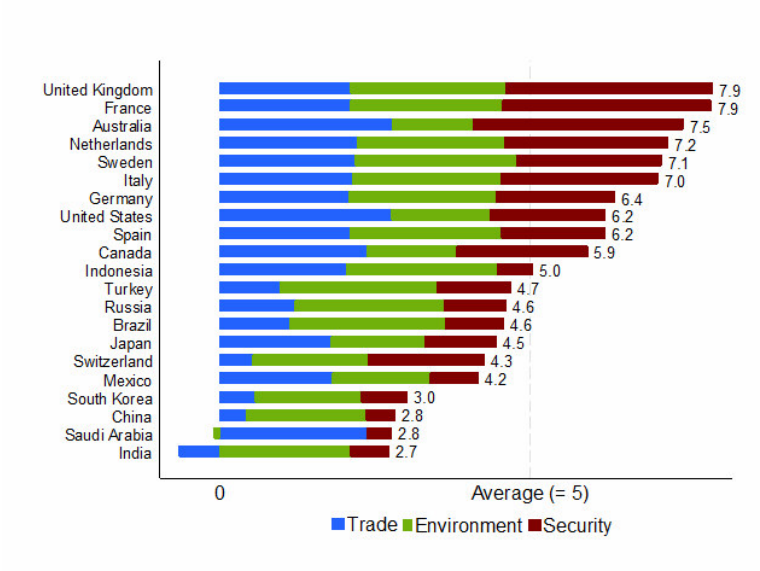

http://www.cgdev.org/blog/which-g-20-nation-most-upstanding-globalcitizen-new-ranking-dares-answer

برنامج الأمم المتحدة للبيئة:كان لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الأثر الأكبر بوصفه مرصدا وهيئة استشارية في تطوير الاتفاقات البيئية الإقليمية والدولية بمساهمتها في تعزيز القدرات المؤسساتية للوزارات البيئة الوطنية بتقديم الإعانات المالية والاستشارات التقنية. فمثلا عقدت الأمم المتحدة عام 2002 مؤتمرا للبيئة للتركيز على آثار ما يعرف اقتصاديا "بدورات حياة المنتجات "وعلاقتها بتعزيز

الاستهلاك المستدام [1]، فوفقا للأستاذة MARIA IVANOVA يضيف برنامج الأمم المتحدة للبيئة قيمة أساسية في مجال الرصد البيئي والتقييم العلمي وتبادل المعلومات، إلا انه لا يمكن أن يؤدي كافة عمليات الإدارة البيئية بصفة فردية، ولأداء أكثر فعالية للبرنامج قدمت الاقتراحات التالية:

-الشروع في إصلاح استراتيجي مستقل لأداء أفضل لمهام البرنامج.

-تعزيز شفافية التسيير المالي.

-إعادة الهيكلة تنظيم طرق التسيير والعمل من خلال إنشاء مجلس تنفيذي المفترض منه الموازنة بين مجلس الإدارة والمنتدى البيئي الوزاري العالمي، إضافة إلى مقترحات أخرى لتعزيز التنسيق بين الوكالات الاجتماعية والبيئية، وذلك من اجل أن يصبح مفهوم" البيئة من أجل التنمية " حقيقة واقعة، وذلك عن طريق وضع معايير للتفاعل بين المنظمات الوطنية والدولية والأمم المتحدة، والتي ينبغي أن تعكس مبادئ التعاون والمسؤوليات المشتركة والمتباينة في ذات الوقت [2].

وفي ذات المنحى ولأجل أداء فعال قدم RICHARD CHARMAN مقترحات لتعزيز مبادئ الأمم المتحدة للبيئة [3]:

-السعي للحصول على توافق اجتماعي مبني على رؤية بعيدة المدى.

-تحليل موضوعي وعقلاني للوضع الراهن لتحديد سيناريوهات المستقبل.

-وضع خطة شاملة تغطي جميع جوانب التنمية المستدامة.

-مضاعفة الروابط بين الاستراتيجيات الوطنية والمحلية.

[1] Bouguerra Larbi, "**La Consommation Assassine. Comment Le Mode De Vie Des Uns Ruine Celui Des Autres, Pistes Pour Une Consommation Responsable"** (France: Charles Léopold Mayer, 2005), p. 13.

[2] Daniel C. Esty et al., "**Globalization and Environmental Protection: a Global Governance Perspective"** (Prepared for: Global Environmental Governance: the Post-Johannesburg Agenda, Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October, 2003), p. 11.

[3] **Options For Strengthening The Environment Pillar Of Sustainable Development**. Compilation of Civil Society Proposals on the Institutional Framework for the United Nations Environmental Activities, september 2007), p. 6. in: http://www.stakeholderforum.org/fileadmin/files/169_paper_final_version.pdf

-ضم جميع هذه النقاط في الخطة المالية والميزانية.

- اعتماد ضوابط لتسريع تحسين عملية تجريب وتحديد التقدم المنجز.

تنفيذ آليات المشاركة الفعالة.

مقترحات أخرى قدمتها المنظمات الغير حكومية لمساعدة البرنامج الاممي لتحقيق أهدافه تتمثل في إلزامية الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية من خلال حث البلدان المتقدمة على نقل التكنولوجيا، وتقديم إعانات مالية جديدة إضافية لمساعدتها على بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في الإدارة البيئية الدولية بإشراك مختلف الفواعل لتحقيق التنمية المستدامة، إضافة إلى ذلك هنالك أكثر من 30 وكالة وبرنامج تابع للأمم المتحدة يعمل من اجل دعم الإدارة البيئية عالميا ما ينتج عنه نقص في التنسيق وتبادل المعلومات وتشتت للمسؤوليات [1].

صندوق البيئة العالمي (GEF): صندوق البيئة العالمي منظمة مالية مستقلة انشاتها حكومات دول ألمانيا وفرنسا سنة 1991، وتعد أول منظمة مالية مكرسة للبيئة على المستوى العالمي، بلغ عدد أعضائها عام 2013 179 عضوا، تخضع آليات عمل الصندوق لمعايير الربحية الاقتصادية إذ تلقى هبات مالية في السنوات الثلاث الأولى اكبر من تلك التي تلقاها برنامج الأمم المتحدة منذ إنشائه في عام 1972، تمويل صندوق البيئة العالمي يمثل أقل من 1٪ من المساعدات المخصصة للتنمية وتستخدم التبرعات لمشاريع تغطي التنوع البيولوجي، وتغير المناخي، المياه الدولية، وطبقة الأوزون،إضافة إلى تدهور التربة والملوثات العضوية الثابة [2].

يشمل الهيكل المؤسسي للصندوق برنامج الأمم المتحدة للتنمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، وهوآلية لتمويل الاتفاقيات البيئية الأربع: تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، والملوثات العضوية الثابتة والتصحر، كما يعمل الصندوق على نقل الموارد من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية

[1] Beth Beloff et al., "**Transforming Sustainability Strategy into Action"** (USA**:** John Wiley & Sons, 2005), p. 505.
[2] H J Schellnhuber et al., "**World in Transition: New structures for global environmental policy**" (UK: Earthscan , 2001), p. 65.

لتمويل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج البيئة ومشاريع البنك الدولي، ويدير البنك الدولي ميزانيته السنوية المقدرة بـــ 561،10 مليون دولار أمريكي [1].

وقد انتقد عمل صندوق البيئة العالمي لاعتبارات منها الروابط التاريخية مع البنك الدولي خاصة خلال مرحلة نشاطه الأولى سنوات التسعينيات من القرن العشرين [2]، وكذا لتفضليه مناطق معينة على حساب أخرى [3]، وكذا لكونه يسهم في مساعدة البنك الدولي للتكيف مع النظام العالمي الجديد الناشئ، وذلك في مواجهة الحركات البيئية المتنامية والتي أصبحت قوة جيوسياسية فاعلة ومؤثرة على الساحة العالمية.

لجنة الأمم التنمية المستدامة (CSD): هي لجنة مابين حكومية تجتمع مرتين في السنة لتقييم ومتابعة مدى التقدم في تحقيق أهداف قمة ريو، تضم اللجنة 53 دولة، تنتخب كل ثلاث سنوات، وقد أدخلت عليها إصلاحات عام 2004 للمساعدة في تحسين تنفيذ جدول أعمال القرن 21. وتخصص اجتماعات اللجنة كل مرة بالتركيز على موضوع محدد فخلال فترة: 2004_2005 خصصت للمياه و2006_2007 للتغير المناخي، وقد انتقدت اللجنة لمحدودية تأثيرها فوفقا لتقرير صادر عن معهد الموارد العالمية فان تركز مهمة اللجنة على إجراءات تسهيل عقد الاتفاقيات يضعها في حالة صراع مع منظمات كالأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتعاون والتنمية [4].

منظمة البيئة العالمية WEO:وهي منظمة مماثلة لمنظمة الصحة العالمية قادرة على إقرار المعاهدات وإنفاذ المعايير الدولية.وقد كان لدول الاتحاد الأوروبي خاصة فرنسا وألمانيا بالإضافة لعدد من المنظمات غير الحكومية الفضل في إنشائها فبينما تفضل دول كالمملكة المتحدة والولايات المتحدة

[1] Ibid.,
[2] Lydia Andler," **The Secretariat Of The Global Environment Facility: From Network To Bureaucracy"** (Working Paper: Global Governance Project, no. 24 , November, Vrije Universiteit Amsterdam), p. 10.
[3] Jake Werksman, **Consolidating Global Environmental Governance: New Lessons From The GEF**?, (Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October 2003), p. 5.
[4] Adil Najam,et al., Op cit

ومعظم البلدان النامية التركيز على المبادرات الطوعية ، يرى أعضاء المنظمة أنها توفر الإطار الأكثر شرعية والأكبر كفاءة لقيادة وتنسيق الجهود الدولية للضبط البيئي إلا أن انعدام الاتساق والتنسيق بين مختلف الهيئات سواء الرسمية أوالغير رسمية إضافة لعدم وجود تقسيم واضح للمسؤوليات يحد من فعالية ومردودية نشاطها .[1][2]

البنك الدولي: يؤثر البنك الدولي بصورة غير مباشرة في الإدارة البيئية العالمية عن طريق الفواعل الأخرى"الدول والمنظمات الدولية الحكومية والغير حكومية" وخاصة صندوق البيئة العالمي.

فدور البنك الدولي في الإدارة البيئية غير محدد شكاليا "في النصوص والقواعد المنظمة لعمل البنك" بالرغم من أن الاهتمام بالمعطى البيئي يعد من أولوياته ضمنيا، إذ يخصص البنك 5 إلى 10 ٪ من الأموال السنوية للمشروعات البيئية، وبما أن مؤسسة البنك الدولي ذات طبيعة رأسمالية يفترض أن استثماراتها يتوجب تركيزها فقط في المناطق المربحة من حيث التكاليف والفوائد، إلا أن له نفوذا غير مباشر من خلال الاستقلالية المالية التي يتمتع بها على وضع المعايير وعلى سير المفاوضات الدولية والإقليمية ذات الصلة بقضايا التغير المناخي وحماية طبقة الأوزون، والتصحر.

فبعد الانتقادات الشديدة التي وجهت للبنك خلال سنوات الثمانينات لدعمه لمشاريع ذات الآثار السلبية على البيئة والتي تسببت في إتلاف مساحات شاسعة من الغابات الاستوائية، حاول البنك الدولي خلال سنوات التسعينات من القرن العشرين تبني معايير خاصة به لتصحيح أخطاء التوجهات السابقة والتي أساءت لسمعة المؤسسة وزرعت الفوضى والتضارب في توجهات الهيئات الدولية المعناة بالقضايا البيئية بالنظر لمحدودية شرعيتها وفعاليتها .[3]

[1] Laurence Tubiana, Martimort-Asso, Benoit, '**International Environmental Governance; the next stages'**, in **les syntheses** IDDRI, no 07, (2005), p. 2.
[2] [2] UNEP; **International Environmental Governance and the Reform of the United Nations, op cit**
[3] Adil Najam et al., Op cit.

منظمة التجارة العالمية (WTO):لا تشمل مواثيق منظمة التجارة العالمية مبادئ محددة خاصة بالبيئة، لذلك نجد أن المنظمة تتعامل مع جميع المشاكل المرتبطة بالبيئة بإعطاء الأولوية لمتطلبات التجارة العالمية ومبادئ النظام التجاري الخاص بها، فعلى الرغم من اعترافها بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، إلا أن الواقع يثبت أن حوالي 20 اتفاقا للبيئة تتعارض بنودها مع القواعد التجارية لمنظمة التجارة العالمية. علاوة على ذلك في حال نشوب نزاع بين دولتين عضوتين في المنظمة ولتسوية خلاف ما مرتبط بحظر التجارة لاعتبارات بيئية تطالب المنظمة بحل الخلاف باستخدام مبادئ التجارة لمنظمة التجارة العالمية بعبارة أخرى دون الأخذ بعين الاعتبار الآثار البيئية [1].

صندوق النقد الدولي (IMF):إن المهمة الأساسية لصندوق النقد الدولي هي تشجيع النموالتنمية. ويعتبر الصندوق الراعي لخفض الإنفاق العام، وزيادة الصادرات والاستثمار الأجنبي. فالبيئة ليست أولوية بالنسبة لصندوق النقد الدولي، مما يؤدي ذلك إلى تفضيل المشاريع التي قد يكون لها آثار بيئية سلبية [2].

إن اقتراح Dominique Strauss Kahn والداعي إلى إنشاء صندوق أخضر [3] جاء خصيصا لمحاولة الأزمات ذات الصلة بالمناخ في أفريقيا لاقى دعما من فرنسا وبريطانيا كان مضمونه " إن تقدم الدول المتقدمة دعما أوليا لميزانية الصندوق الأخضر تقدر ب176بليون دولار من مخصصات حقوق السحب الخاصة بها"، قوبل الاقتراح بالرفض من مدراء الصندوق لاعتبار أن قضية المناخ ليست جزء

[1] Kati Kulovesi, **"The WTO Dispute Settlement System: Challenges Of The Environment, Legitimacy AND FRAGMENTATION"** (Netherlands: Kluwer Law International, 2011), p. 71.
[2] Susan George, **"A Fate Worse Than Debt"** (New York: Grove Weidenfeld, 1990), p. 143.
[3] IMF Survey: **"IMF Proposes "Green Fund" for Climate Change Financing"**,Site visited the 2013-09-15. In:
Imf.org

من مهام صندوق النقد الدولي ومخصصات حقوق السحب الخاصة هي أصول احتياطية للضبط المالي الدولي وحسب [1].

المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية: يعتبر الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة والمخصص لتنسيق المبادرات البيئية على المستويات المحلية. شعاره الأساسي هو" الحكومات المحلية من أجل الاستدامة " هدفه جعل الإدارة البيئية أساسا لأشكال الحكم المحلية، وقد كان له العديد من الانجازات والمتمثلة في الآتي:

– إقناع الآلاف من رؤساء المجالس المنتخبة محليا بالتوقيع على معاهدة:

World Mayors and municipal leaders declaration on climate

بشأن تغير المناخ سنة 2005 والمطالبة من فواعل المستويات المختلفة لاتخاذ القرار العمل على: إصلاح نظم التجارة العالمية بتخفيف عبء الديون والحوافز لتنفيذ سياسات تقلل وتخفف من آثار تغير المناخ.

–تمكين المجالس المحلية من أدوات لدمج الاستدامة في عمليات تسييرها المختلفة.

– إطلاق مبادرات دورية متعلقة بالبيئة كمبادرة "سجل مناخ المدن" المطلقة سنة 2010 وهي جزء من حملة الأمم المتحدة للبيئة بشأن المدن وتغير المناخ [2].

دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية العالمية: إن الإدارة البيئية للشركات تشكل الدعامة الأساسية لمفهوم أوسع يسمى المسؤولية الاجتماعية للشركات والذي يعني تطبيق مبادئ التنمية المستدامة. بتقييم التصرفات وإدارة التبعات والمخاطر الناجمة عن نشاط الشركات في المجال البيئي. بالأخذ بعين الاعتبار بعض الجوانب الأساسية للتنمية الصناعية والتي هي:

[1] Lesley Wroughton, "**IMF member countries reject green fund plan"**. Site Visited the 10/12/2013.in: http://www.reuters.com/article/2010/03/25/imf-climate-idUSN2414340820100325

[2] World Mayors Summit on Climate change, **Mayors launch reporting platform of cities,** Climate Summit 2010, site visited the10/12/2013,in:
http://www.worldmayorscouncil.org/

-القيم البيئية (الرؤية والرسالة والمبادئ).

-السياسة البيئية (الإستراتيجية، الأهداف والغايات).

-الأفاق البيئية (المسؤولية والقيادة والتدريب، والاتصالات).

-العمليات البيئية (نظم الإدارة، والمبادرات، والرقابة الداخلية، ورصد والاستعراض، الحوار مع أصحاب المصلحة والشفافية والمعلومات والتقييم البيئي).

-العمل البيئي (استخدام المؤشرات الأساسية من الإجراءات، القياس، الكفاءة البيئية، وسمعته، والتسامح، والسندات، والتنمية الاقتصادية) [1] ، يترجم ذلك عمليا ببحث الشركات عن التوفيق بين نشاطاتها الصناعية والمعايير البيئية الدولية كمعيار ISO 14000 والتي تمثل مجموعة القواعد المتوجب احترامها والمتعلقة بالإدارة البيئية.

وبخصوص العلاقة بين الالتزامات البيئية التي تفرضها القواعد الناظمة للحوكمة البيئية العالمية والمردودية الربحية للشركات الاقتصادية تشير الدراسات إلى أن تلك العلاقة تتنوع بين ثلاث مستويات سلبية-ايجابية-حيادية "موضحة في الشكل ادناه " فمستوى الترابط بين الالتزام بمعايير الحوكمة والربحية تنعكس الرأي العام تجاه نشاط الشركة المعنية. ومع ذلك، فإنه لا توجد حتى الآن في النظام المالي تصور صحيح لأهمية الإدارة البيئية في الشركات باعتباره عاملا ايجابيا لتحسين أداء هذه الأخيرة.

ترابط سلبي	ترابط حيادي	ترابط ايجابي
معايير حوكمة بيئية عالية لكن مردودية ربحية ضئيلة	معايير حوكمة بيئية عالية دون تغير في المردودية الربحية	معايير حوكمة بيئية عالية مقابل مردودية ربحية عالية

[1] Andrew White, Matthew Klernan, **"Corporate Environment Governance. A Study Into The Influence Of Environmental Governance And The Financial Performance"**(United Kingdom Government, Environment Agency 2004), p. 3.

معايير حوكمة بيئية متدنية لكن مردودية ربحية كبيرة	معايير حوكمة بيئية متدنية دون تغير في المردودية الربحية	معايير حوكمة بيئية متدنية لكن مردودية ربحية ضئيلة

Source, Andrew White, Matthew Klernan, op cit

لفرع الثاني: المنظمات الدولية غير الحكومية كشريك في الضبط البيئي العالمي

تاريخيا كان لها دور مهم في القضايا البيئية بدء من القرن التاسع عشر وتعد منظمة The Society For The Preservation Of Birds المنشاة سنة 1889 الأولى عالميا [1]، تبعتها منظمة Sierra clubسنة 1892، ومنذ ستينات القرن العشرين وخاصة بعد مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 تضاعف عددها إذ تحصي مديرية المنظمات البيئية ما يقارب 22600 منظمة بيئية، كما أن المكتب الأوربي يعد 132 منظمة غير حكومية أوربية إضافة إلى أن دول كالبنغلاديش مثلا لوحدها تحوي 10000 منظمة غير حكومية، حقيقة العدد لا يعكس التأثير فتلك المنظمات تتباين في الإمكانيات وقدرات التأثير، فبعضها يهدف لإحداث تغيير نسبي بينما الأخرى تهدف لإحداث تغيير راديكالي أهمها:

Earth Watch Environmental Defense -The Nature Conservancy-Sierra Club -Worldwide Fund For Nature-Conservation International-Rain Forest Action Network-Earth Island Institute

[1] C. S. A. van Koppen et al., "**Protecting Nature: Organizations and Networks in Europe and the USA"** (Edward Elgar Publishing, 2008), p. 35.

وعلى الرغم من تحقيقها لانجازات هامة، يبقى نشاطها وأساليب عملها لا تلقى الدعم اللازم من المؤسسات الرسمية سواء الوطنية أوالدولية[1]،وتأخذ أشكال تعامل المنظمات الدولية الغير حكومية مع القضايا البيئية عدة صور أهمها:

أولا: أنها تعتبر كناقد للسياسات الرسمية بالنظر لخاصية استقلالها عن الدول "خاصة عاملي الرقابة والتمويل" بالإضافة إلى استعمالها لمجموعة من التقنيات والاستراتيجيات والتي سبقت الإشارة إليها أنفا كالتحسيس La Sensibilisation. والتعبئة La Mobilisation، والخبرةl'expertise لتوجيه الرأي العام مثال ما قامت به منظمة Rain Forest action network كحملة ضد تصحر غابات الأمازون. فوفقا لكل من Backstrand وSaward فشكل المشاركة الفعالة والواسعة من قبل المنظمات غير الحكومية في مسار ومراحل اتخاذ القرارات في المؤتمرات والقمم الدولية الخاصة بالبيئة تتخذ أشكالا عدة ومتنوعة مثل الضغط للتأثير في جدول الأعمال عن طريق تنظيم الحملات وكسب التأييد والتشاور والرصد والتنفيذ يعزز من الشرعية الديمقراطية للإدارة البيئية[2].

ثانيا: تنسيق الجهود بين خبراء المنظمات الغير حكومية ونظرائهم في الوكالات الحكومية لتشكيل شبكات معرفية هدفها وضع أجندة بيئية مثلا ماقامت به منظمة World Wilde Fund for nature من جهود لمحاولة التأثير في قناعات الأفراد والمستهلكين في أسيا بدفعهم لتغيير العادات الخاصة باستعمال أنواع حيوية معينة لضرورات طبية علاجية.

ثالثا: قد تعمل المنظمات الدولية الغير حكومية لأجل تغيير سياسات الدول مباشرة للتأثير وتغيير الخيارات المطروحة لصنع السياسة العامة مثل ما قامت به منظمة The Earth Island Institute التي استعملت مقاربة رفع الدعاوى القضائية ضد الدول لإجبارها على الالتزام بقوانين مواثيق دولية إجبار الولايات المتحدة على حماية الثدييات البحرية.

---

[1] Jhon Mc cormick, " **The Role Of Environmental Ngos In International Regimes** ".in **The Global Environment Institutions.Law.And Policy**, ed: Norman j.vig et al(USA: washington.dc. Congressional Press, 1999), pp. 72-98.

[2] Karin Bäckstrand et al.,"**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"**(Document presented at the annual meeting of the American Political Science Association; Chicago, 2005).

رابعا: العمل بمعية الدول لتحقيق أهدافها فمثلا قامت ثلاث منظمات بيئية غير حكومية هي:

International Conservation, The world wide fund for nature,

The Nature Consevancy

بالتوسط لدى الولايات المتحدة للتنازل عن مديونيتها"مبادلة الديون" المستحقة للبيروو تخصيصها لحماية المئات من الغابات الاستوائية المطرية فالمنظمات الثلاث تبرعت ب1.1 مليون دولار والولايات المتحدة قدمت 5.5 مليون دولار لإلغاء جزء من ديون البيروالمستحقة للولايات المتحدة الأمريكية.

دراسة أخرى لأثر المنظمات الغير حكومية قدمها كل من Bestillو Corcell فرقا فيها بين ثلاث مستويات من التأثير:

- التأثير الضعيف وفيه تشارك الم د غ ح بفعالية في المفاوضات البيئية الدولية إلا أن تأثيرها في مجريات ومخرجات تلك المفاوضات يبقى محدودا. مثال ذلك دورها المحدود في منتدى الأمم المتحدة للغابات المؤسس سنة 2000 للتنمية المستدامة للغابات بناء على مقررات مؤتمر ريو.
- التأثير المعتدل أوالمتوسط أين يلاحظ اثر واضح لها على مسار المفاوضات فقط دون مقرراتها.مثال ذلك برتوكول كيوتوحول التغير المناخي أين أثرت على أجندة المفاوضات إلا أن البيان النهائي للبرتوكول لا يعكس ذلك الأثر.
- التأثير الكبير فيه تؤثر المنظمات في كل من المفاوضات ومخرجاتها كمفاوضات 1993-1994 حول مكافحة التصحر [1].

وعلى الرغم من الأثر المتنامي لدور المنظمات الدولية غير الحكومية تبقى الدول المسؤول الأول عن الحوكمة البيئية فهي فاعل قادر على الدخول في مسارات تفاوضية وعقد توافقات تبقى أهلية وقدرة المنظمات الغير حكومية للاضطلاع بها محدودة.

[1] John McCormick, "**The role of environmental NGOs in international regimes**", in **The Global Environment: Institutions, Law and Policy**, ed: Norman J. Vig et al (UK: Earthscan, 1999), p. 65.

أهم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة: إن الاتفاقات الرئيسية المتعلقة بالبيئة تسمى أيضا اتفاقيات ريووهي كما يلي:

- اتفاقية الحفاظ على التنوع البيولوجي 1993/1992هدافها الحفاظ على التنوع البيولوجي بحماية الموارد الوراثية للنظم الإيكولوجية والأنواع والاستخدام المستدام لهذه المكونات والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، عن طريق تضليل الصعوبات التقنية والمالية خاصة للدول العاجزة اقتصاديا. ومن بين الاتفاقيات المرتبطة بهذا الاتفاق بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة المتعلقة التكنولوجية الحيوية.

- اتفاقية الإطار للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ 1994/1992 هدفها تثبيت انبعاث غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون أي نوع من الاضطراب المناخي الخطير، والوصول إلى هذا المستوى في فترة زمنية كافية تتيح للنظم الإيكولوجية التكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ من دون تهديد الإنتاج الغذائي والسماح بتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والمتضمنة اتفاقية كيوتو.

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1996/1994يهدف لمكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف والتصحر في البلدان الأشد تضرر ولا سيما في أفريقيا من خلال إجراءات فعالة على جميع المستويات.

وتتميز اتفاقيات ريوبالجوانب الأساسية التالية:

*القيمة الإلزامية بالنسبة للدول الموقعة.

*تحديد قطاع معين للضبط التنوع البيولوجي، والمناخ، والتصحر.

*التركيز على مكافحة الفقر والسعي لتحقيق ظروف حياة مستدامة.

*التمويل من مخصصات صندوق البيئة العالمي لتحفيز تطبيق الاتفاقيات في البلدان ذات القدرات المالية المحدودة.

*دمج برنامج لتقييم حالة النظم الإيكولوجية.

ورغم القيمة المضافة لها إلا أن العديد من الانتقادات وجهت للاتفاقيات البيئية للأسباب التالية:

-اتفاقيات وصفية جدا وجامدة وعمودية فهي منظمة من أعلى إلى أسفل، فهي لا تعكس تنوع وتعقد القضايا البيئية، إضافة إلى أن الدول الموقعة تواجه العديد من الصعوبات للوفاء بالتزاماتها على جميع المستويات.

-إن الطبيعة القطاعية للاتفاقات أدت إلى نشوء هياكل وإجراءات موازية بين الدول والوكالات الإنمائية التي تتنافس للحصول على أموال ومناطق النفوذ.

-التناقضات وعدم التوافق بين مواضيع الاتفاقيات اذ التركيز على الحد من الانبعاثات الغازية ضروري بالنسبة للتغير المناخي ومؤثر على التنوع البيولوجي فهذا التداخل يتطلب النظر في أهداف الاتفاقيات المختلفة ومقارنتها بشكل منتظم وهي مهمة صعبة خاصة بالنسبة للدول الفقيرة [1].

إن أهم عائق تواجهه الجهود الدولية سواء لضبط أوفرض التزام الفرقاء ببنود الاتفاقيات الدولية يعود إلى عاملين أساسيين:

إن عملية إبرام المعاهدات طويلة بشكل مفرط. وتستغرق عشرات السنوات للانتقال من مرحلة الإعداد إلى التوصل إلى اتفاق رسمي، والتصديق على هذا الأخير كما أنها تعتمد أيضا على درجة قدرة الحكومات على بناء توافق في الآراء تجاه القضايا المتفاوض بشأنها لأسباب سياسية مما يؤدي إلى إبطاء العملية ويتطلب المزيد من الوقت لإكمال تلك الجهود.

أسلوب تفتيت صياغة السياسات البيئية على المستوى الدولي حسب الموضوع والقطاع أوالإقليم، مما أدى إلى التفاوض بشأن معاهدات تتداخل وتتضارب قواعدها القانونية مما ينعكس سلبا كما اشرنا أنفا على فعالية ونتائج تلك الاتفاقيات على الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة.

[1] **Conventions Globales Et Gouvernance Environnementale**, Inforesources Focus N°. 3, 2005.in: http://www.inforesources.ch/pdf/focus_3_05_f.pdf

الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف: تتعلق بالاتفاقات بين مجموعة من الدول على المستوى الدولي أوالإقليمي والمتعلقة بالقضايا البيئية الأكثر تنوعا، والمتمحورة حول الغلاف الجوي، المواد الحيوية والحياة البحرية، التصحر، حماية النظم الإيكولوجية، والتلوث البحري الخ، نحصي حاليا أكثر من 500 اتفاقا بيئيا متعدد الأطراف، 45 منها وقعت عليها 72 دولة أوأكثر كل اتفاق بأهداف محددة، وتشكل الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ما يعرف بالقانون البيئي الدولي، وصياغة سياسات الحوكمة يمر بمجموعة من المراحل:

أ) تقييم الوضع البيئي. ب) وضع السياسات على الصعيد الدولي. ج) صياغة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.د)تنفيذ السياسات.ه) تقييم السياسات. و) التدابير القسرية. ز) التنمية المستدامة، وتقليديا يولي برنامج الأمم المتحدة للبيئة اهتماما خاصا بالمشاركة في المراحل الثلاث الأولى. أما المراحل "د.ه.و" هي من اختصاصات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، في حين المرحلة المتصلة بالتنمية المستدامة التي تضطلع بها منظمات كالبنك الدولي، إن نقص التنسيق بين الفواعل المختلفة يعيق التوصل إلى حوكمة واضحة المعالم بالنظر للتباين في المصالح والأهداف المرجوة من تحديد المعايير والالتزام بها[1].

[1] Inomata Tadanori, **"Examen de la gouvernance environnementale dans le système des Nations unies"**, Nations unies, Corps commun d'inspection, Genève, 2008, site visited the 21-11-2013 in: https://www.unjiu.org/fr/reports-notes/JIU%20Products/JIU_REP_2008_3_French.pdf

المبحث الرابع: اقرار الحوكمة العالمية بين الشرعية والمشروعية

من الناحية الواقعية، إن آليات الضبط المتبعة حاليا على المستوى العالمي لا تعكس درجة الترابط المميزة للمجتمع العالمي اليوم، إضافة إلى أن أية مبادرة لتعزيز تلك الآليات تبقى منقوصة المشروعية لافتقارها إلى عنصر رضا الفئات والمجموعات المكونة للمجتمع المدني العالمي التي سبقت الإشارة إليه أنفا، كقوة مؤثرة في السياسات العالمية، فغالبا ما ينظر إلى الأمم المتحدة كإطار ممثل لسلطة فوق وطنية بوصفها "مسرحية مكلفة Mascarade couteuse"، فشرعيتها الديمقراطية منقوصة، بفعل التناقض بين مبدأ المساواة في التمثيل بين الدول الذي نص عليه ميثاقها التأسيسي"مبدأ الجمعية العامة صوت واحد لكل دولة" ومبدأ حق النقض الذي تملكه الدول الكبرى في مجلس الأمن، نفس أزمة الشرعية تطال المؤسسات العالمية كالبنك العالمي وصندوق النقد الدولي،والتي أصبحت أدوات عمل في يد الدول الغنية على الدول الفقيرة. فالقواعد الدولية التي صاغتها هيئات من دون تفويض واضح، تقوض سلطة هذه القواعد وفعاليتها في إيجاد الحلول للقضايا العالمية المستوجبة لحلول تشاركية بين الأطر الرسمية وغير الرسمية،ونتيجة لهذه الأزمات، وكذا الصعوبات التي تواجهها الحكومات، أصبح للفواعل غير الحكومية دور ريادي في الدفاع عن حاجات ومصالح وقيم الأفراد، وهوما يضعف أكثر الدور المركزي للحكومات في الاستجابة للضغط الناجم عن العولمة والتحول البنيوي.

المطلب الأول: الحوكمة وشروط المشروعية

إن العجز التراكمي للشرعية الدولية، تسببت فيه ذات الفواعل المشتركة في تأسيسه، فتعزيز شرعية الحكم بغض النظر عن نوعه، محليا أوعالميا، يعد اليوم قضية رئيسية تستوجب إعادة النظر في الموروث الفكري الإنساني المتعلق بأنماط الضبط والبحث عن اطر بديلة لزيادة المشاركة المجتمعية في مستويات صنع السياسات، وتكريس الشفافية الإدارية في المؤسسات الموكل لها مهمة البت في القضايا الإشكالية، ومادام أن الحوكمة العالمية اليوم أضحت الصورة الحداثية للانتظام البشري، ولكي تصطبغ بصفة المشروعية يجب أن تستوفي صفات رئيسية:

أولا: أن تلبي الحاجيات المجتمعية: تفترض الحوكمة خلق توازن بين حماية استقلالية الفرد والقيود المفروضة بالنيابة عن الصالح العام. فبمجرد ان يفقد مفهوم الصالح العام وضوحه، أوأن تصبح الأهداف والغايات المفترض تحقيقها كنتيجة لصنع السياسات العامة غير واضحة، اوان الوسائل المرصودة لتحقيقها غير شفافة، تفقد بذلك القيود المفروضة بالنيابة عن الصالح العام شرعيتها مما ينتج عنه حالة من التهرب من الالتزامات التي يقتضيها العقد الاجتماعي المشكل للدولة.ما يولد تفككا في بنية المجتمع ما قد يؤدي الى حالة من الفوضى تؤسس لشيوع قانون الغاب، ولتلافي حدوث ذلك يتوجب مراعاة الخصوصيات المجتمعية في العمليات التفاوضية بين الفواعل المكونة للحوكمة العالمية في سن قواعد الحوكمة محليا وعالميا [1].

ثانيا أن تقوم على أساس القيم والمبادئ الإنسانية المشتركة والمعترف بها: إن تطبيق المعايير والقيم الأخلاقية في المجتمعات الإنسانية على اختلاف المرجعيات المولدة اوالمحددة للقواعد الضابطة للسلوك الإنساني،لا تتعلق فقط بالأفراد وإنما تنسحب كذلك على المؤسسات، ان معضلة المجتمعات تتعلق بتنميط العلاقة القيم بين الحرية الفردية وضرورات العيش المشترك المرتبطة بالصالح العام،وبين الدفاع الافراد عن مصالحهم الخاصة والاعتراف بحقوق الآخر، وبين السلام والعدالة بين الحفاظ على الهوية والحاجة إلى التغيير، الخ...، مما يحيلنا الى مفهوم المسؤولية الذي لايتعلق فقط بالحكومات والمؤسسات الرسمية الممثلة لها،بل يتعداه الى المسؤولية الاجتماعية التي تعني التزام كل الفواعل الاجتماعية بواجباتها المنوطة بها. فمن غير المنطقي عن أخلاق عامة وأخرى خاصة، فأفضل المواثيق التي يمكن تخيلها في العالم لن تعدوأن تكون مجرد قصاصة ورق، إن هي لم تجد لها صدى في وعي كل فرد. فتجربة " مدونات سلوك code de conduite" في مجال الأعمال التجارية على سبيل المثال، أظهرت بأن عملية التطوير التشاركي الجماعي للأشخاص المستهدفين بتلك القواعد الضابطة للسلوك، هي التي تكسبها قيمتها وقوتها الفعلية. ما يعني على وجه الخصوص أن مبادئ المسؤولية،

[1] Sévrine M bellina , **La Légitimité Dans Tout Ses Etats: Réalités,Pluralisme Et Enracinement Des Pouvoirs,Dans Chronique De La Gouvernance** , institut de recherche et débat sur la gouvernance, 2009-2010, (France : Edition Léopold Mayer, 2009), p. 50.

كحقوق الإنسان يجب إعادة اكتشافها وصياغتها جيلا بعد جيل،فلا يمكن الحديث عن حوكمة مشروعة وشرعية، إلا إذا وافقت أفعال الحكام القيم التي تحويها المواثيق والعهود التي سنوها.

لذلك فشرعية الحوكمة متوقفة على مدى تجذرها الثقافي. فكل مجتمع طور عبر تاريخ تطوره،آليات خاصة للتنظيم والضبط والتي تحوي نظرته الخاصة لمفاهيم العدالة، وكيفية الحفاظ وإدارة الصالح العام، وتقاسم الموارد الطبيعية وتنظيم ممارسة السلطة، إضافة إلى تصوره الخاص لطرق حل النزاعات سواء بين الأفراد المنتمين إليه أوبينه وبين الأخر، ففن التوفيق بين الوحدة والتنوع ينطبق على الحوكمة العالمية نفسها الساعية للتوفيق بين الخصوصيات الثقافية والمعايير والقيم العالمية. فكل مجتمع يجب أن يكون قادرا على تنظيم وإدارة شؤونه لتحقيق الأهداف ذات الاهتمام المشترك كالبيئة والصحة العالمية،إذ إن هدف عمليات الحوكمة هوالعمل على تأسيس منظومة ضبط عالمية تنصهر فيها التمايزات الهوياتية في ذات الإنسانية العالمية[1].

أن تؤسس على مبدأ الإنصاف: تتوقف شرعية الحوكمة سواء على مستوى الأفراد كما على مستوى الدول على أساس الشعور بالإنصاف سواء في المعاملة أوالتمتع بذات الحقوق،والخضوع لنفس القيود،ونفس العقوبات ؟ فعدم امتلاك القدرة على الدفاع عن الحقوق،وإساءة استعمال السلطة تذكي حالة الشعور بالا إنصاف.

إن مسألة تحقيق العدل عالميا تشكل صميم الصعوبات التي تواجهها الحوكمة العالمية كشكل جديد للحكم. فحقيقة أن زمن الديمقراطية التمثيلية العالمية مازال لم يحن بعد بفعل فواعل النظام القائم عالميا،حيث إن سلطة تحديد شروط التفاوض العالمية وإنفاذ مقرراتها تخدم مصالح الأطراف الأقوى، ولأجل أن تكون الحوكمة العالمية مشروعة،يجب إشراك كل الأطراف، خاصة الفئات المهمشة والضعيفة في عمليات صنع السياسات العالمية،مثال ذلك جولات المفاوضات الخاصة بالانضمام لمنظمة التجارة العالمية، حيث أن البلدان الفقيرة لا تملك الوسائل لمعرفة والسيطرة على

[1] Helga-Jane Scarwell et al., **"Environnement Et Gouvernance Des Territoires: Enjeux, Expériences Et Perspectives En Region Nord Calais"** (France: presse universitaires de septentrion ,2007) ,p. 222.

القواعد المعقدة الخاصة بالمنظمة، ناهيك عن امتلاك الإمكانات المالية لتمويل إجراءات التقاضي في حال النزاعات التجارية، وتطبيق عقوبات رادعة ضد دولة قوية اقتصاديا [1].

المطلب الثاني: شرعية الحكومات وترتيبات الحوكمة العالمية

أصبح التمثيل السياسي القائم على الديمقراطية مجرد آلية شكلية لمنح التفويض للأفراد العاملين في مؤسسات الدولة الوطنية التي يفترض فيها القدرة والأهلية لإدارة مصالح المجتمع محليا وعلى مستولى الشبكة العالمية لصنع السياسة، فالديمقراطية بمفهوميها الضيق والعام تشهد أزمة ثقة بين الرؤساء والمرؤوسين، إذ تؤكد العديد من الدراسات المسحية والمجراة في مناطق مختلفة من العالم، الشرخ المتنامي بين المواطنين وممثليهم، ما ولد حالة من الاثقة المزمنة تنقص من شرعية القرارات المتخذة وطنيا ودوليا باسم الصالح العام، ففي دراسة للأمم المتحدة أصدرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في شكل تقرير عن: الديمقراطية في أمريكا اللاتينية، خلص إلى أن 54,7% من الأفراد المشمولين بالمسح كانوا يفضلون نظاما تسلطيا إن كان يساعد على تخفيف الفقر، والمصاعب الاقتصادية، وان 26,5% منهم منتقد للديمقراطية، وان 43% فقط من سكان أمريكا اللاتينية يدعمون الديمقراطية بشكل كامل. في حين ربط 30,5% منهم دعمهم لها بمدى تحسن ظروفهم المعيشية[2].

إن هذه النتائج ليست مقتصرة فقط على أمريكا اللاتينية، ففي الواقع تشير الأدلة إلى النفور المتزايد للمواطنين من ممثليهم السياسيين ومؤسسات التمثيل السياسي، ويبدو هذا التوجه حاضرا في كل أنحاء العالم مع استثناء مهم يخص الديمقراطيات الإسكندنافية، دليل ذلك نتائج مسحين عالميين لعينتين من سكان العالم آجراها معهد غالوب Gallup المتخصص في استطلاعات الرأي في سنتي 1999 لصالح مجلس الألفية الأممي، وفي 2002 لصالح المنتدى الاقتصادي العالمي[3].

---

[1] Bureau international du travail, "**Une mondialisation juste: créer des opportunités pour tous"** (Organisation International Du Travail, Premiere Edition, Fevrier 2004), p. 82.

[2] Gustavo Gonzalez**, Amérique Latine - Progrès Démocratiques Et Développement: Le Point De Vue Du Pnud Sur L'amérique Latin,** site visited 21/12/2013: http://www.alterinfos.org/spip.php?article1380

[3] Programme des Nations unies pour le développement, "**Rapport mondial sur le développement humain 2002: approfondir la démocratie dans un monde fragmente"** (USA: De Boeck &larcier, 2002), p. 63.

فبالنسبة لمسح عام 1999 اعتقد 62,1% من 57000 شخص استجوبوا من 60 دولة، منها الولايات المتحدة ودول أوربا الغربية،أن بلدانهم ليست محكومة بإرادة الشعب،زيادة على ذلك انه لما طلب منهم توصيف نظرتهم للحكومة، كانت اختياراتهم الأساسية أنها "فاسدة"، "وبيروقراطية".

أما بالنسبة لنتائج مسح 2002، فكانت كالتالي: 52% نسبة الأفراد الذين يعتقدون أنهم لم يكونوا محكومين بإرادتهم بالنسبة لدول شمال أمريكا، و61% في الاتحاد الأوروبي، أما فيما يخص الإجابة عن مدى ثقة المواطنين في المؤسسات الرسمية فكانت النتائج على النحوالتالي: 51%من سكان العالم ليس لديهم ثقة أولديهم ثقة قليلة في البرلمان وهي نسبة ترتفع إلى 59% في الاتحاد الأوروبي. إضافة إلى أن المؤسسات التي تتمتع بأقل نسبة للثقة عالمي، تأتي على رأسها الشركات متعددة الجنسيات، ثم البرلمانات الوطنية ثم الأحزاب السياسية، ثم الحكومات. أما المؤسسات الأكثر موثوقية فكانت المؤسسات الدفاعية الوطنية "القوات المسلحة"، إضافة إلى المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة.

فهذه دلائل تؤكد أزمة الشرعية السياسية المنتشرة عالميا، تهدد بالقضاء على النظام الديمقراطي، ومعه القدرة على إدارة المشاكل والقضايا في عالمه يعمه الاضطراب، إذ إن نسبة عالية من الناس المنتظمين في حركات اجتماعية عبر وطنية الممثلة في المجتمع المدني العالمي الذي سبقت الإشارة إليه، يرغبون في تغيير القواعد التي يسير بها العالم، لا عن طريق إصلاح مؤسسات النظام القائم وإنما من خلال البحث عن بدائل مؤسساتية كفيلة بتحقيق ثلاثية الحرية والعدل والمساواة.

كما إن أي شكل من أشكال الحكم يفترض قيودا إلزامية وتضامنا بين أفراد المجتمع، كما انه يستلزم في أحايين كثيرة تقديم تضحيات لأجل الصالح العام، التي يتوجب إلا تقدم على من دون جدوى،فالحكم الرشيد La Bonne Gouvernance تهدف لتحقيق اكبر قدر من الوحدة والتنوع. وتقوم على مبدأ القيد الأقل،والذي يحدد معناه بالعمل التشاركي على تحقيق أهداف الصالح العام

بالحد قدر الإمكان من القيود التي تفرضها على الكل لتحقيقه في إطار من العدل والإنصاف، فشرعية الحوكمة العالمية تكمن في تأسيس آليات وبنى تعكس ذلك[1].

[1] Christoph Eberhard, "**Chaiers D'Anthropologie De Droit. Droit Gouvernance Et Developpement Durable"**. Laboratoire d anthropologie juridique de paris (France: KHARTALA, 2005), p. 362.

الفصل الرابع: دور المنظمات غير الحكومية في تأسيس نسق عالمي لحقوق الانسان

لقد أصبحت المنظمات غير الحكومية بمثابة-إن جاز لنا توصيفها بذلك- شركات مقاولة للمعايير (Entrepreneurs de Normes)[1]، إذ أنها تشارك في جميع مستويات صنع السياسات الوطنية والدولية، فقبل افتتاح مسارات التفاوض الخاصة بمحاولات الضبط للمجالات على اختلافها (حقوقية، تنموية، بيئية....)، تعمل تلك المنظمات على أصعدة عدة، منها: إعلام وحشد الرأي العام الوطني والدولي، وذلك بتنظيم حملات للتوعية ضمن الندوات والحلقات الدراسية المنظمة، وكذا إصدار نشرات وتقارير وإجراء اتصالات بالفواعل ذات الصلة بالقضية المناضل بشأنها من جهة، ومن جهة أخرى تسعى للضغط المباشر على الدول والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية على حد سواء، عن طريق إرسال العرائض والرسائل وممثلين لها للمؤتمرات الدولية.

سنتطرق في هذا الفصل الى عناصر نحاول من خلالها التاكيد على الدور المتعاظم للمنظمات غير الحكومية دولية كانت او وطنية في التاسيس لنسق حقوقي عالمي ملزم للفواعل الرسمية وغير الرسمية، اذ سنخصص المبحث الاول لحقوق الانسان كمفهوم مركزي في السياسة الدولية والعالمية، اما المبحث الثاني فسنتطرق فيه الى مسارات حوكمة حقوق الانسان بمستويها الرسمي وغير الرسمي، ما يمهد للحديث عن دور المنظمات غير الحكومية في تضمين ابعاد المفهوم في المعاهدات والمواثيق الدولية، لنصل في المبحث الرابع لبحث مكانة تلك المنظمات في عمليات ارساء وبناء السلام من خلال مجموعة من النماذج.

[1] Bertrand Badie, "**Une Opinion Publique Internationale ?"** (France: Presses de Sciences Po, 2005), p. 74.

المبحث الأول:خطاب حقوق الإنسان بين الصكوك التقليدية والتوجهات العالمية

حقوق الإنسان مفهوم حمال لاوجه، اذ يستعمل للدلالة على تلك الحقوق والحريات المستحقة لكل شخص لمجرد كونه إنسانا. وتستند على احقية جميع أفراد الأسرة البشرية في التمتع بحريات أساسية معينة، وبإقرار تلك الحريات فإن المرء من حقه الشعور بالأمن والأمان، ويصبح قادراً على اتخاذ القرارات التي تنظم حياته، فحقوق الإنسان ليس لها تعريف محدد، فتعدد التعاريف مرده التباين في السياقات الاجتماعية والثقافية، اضافة الى ارتباطه أساسا بادراكنا لذات الإنسان، ومن بين تلك التعاريف:

يعرفها RENE CASSIN وهوأحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنها: "فرع خاص من الفروع الاجتماعية يختص بدراسة العلاقات بين الناس استناداً إلى كرامة الإنسان وتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن أنساني"[1] .

اما الفقيه IMRE SZABO فيعرف حقوق الإنسان 'بانها تشكل مزيجاً من القانون الدستوري والدولي مهمتها الدفاع بصورة مباشرة ومنظمة قانون عن حقوق الشخص الإنساني ضد انحرافات السلطة الواقعة في الأجهزة الدولية، وأن تنمو بصورة متوازنة معها الشروط الإنسانية للحياة والتنمية المتعددة الأبعاد للشخصية الإنسانية'[2].

ويذهب رضوان زيادة إلى القول بان حقوق الإنسان "هي الحقوق التي تكُفل للكائن البشري والمرتبطة بطبيعته كحقه في الحياة والمساواة وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بذات الطبيعة البشرية التي ذكرتها المواثيق والإعلانات العالمية".

بينما يرى باسيل يوسف ان حقوق الإنسان 'تمثل تعبيراً عن تراكم الاتجاهات الفلسفية والعقائد والأديان عبر التاريخ لتجسد قيم إنسانية عليا تتناول الإنسان أينما وجد دون أي تمييز بين البشر لا سيما الحقوق الأساسية التي تمثل ديمومة وبقاء الإنسان وحريته'[3].

---

[1] Jérôme Ferrand et al., "**Fondations Et Naissances Des Droits De L'homme: L'odyssée Des Droits De L'homme"** (France: l'harmattan, 2004), p. 330.

[2] Sanjay Gupta, "**Dynamics Of Human Rights In The US Foreign Policy"** (New Delhi: Northen Book Center, 1998), p. 4.

[3] صبحي رجب محمصاني، **أركان حقوق الإنسان: بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة** (مصر، دار العلم للملايين، 1979)، ص. 17.

أما الأمم المتحدة فقد عرفت حقوق الإنسان بانها: 'ضمانات قانونية عالمية لحماية الأفراد والجماعات من اجراءات الحكومات التي تمس الحريات الأساسية والكرامة الإنسانية، ويلزم قانون حقوق الإنسان الحكومات ببعض الأشياء ويمنعها من القيام باشياء أخرى'، أي ان رؤية المنظمة الدولية لحقوق الإنسان تقوم على أساس أنها حقوق أصيلة في طبيعة الإنسان والتي بدونها لا يستطيع العيش كإنسان[1].

إن الممارسات المرتبطة تاريخيا بانتهاك الذات الإنسانية كالحروب الداخلية والدولية "المتضمنة في الشواهد التاريخية العديدة لانتهاكات تلك الحقوق كالممارسات النازية والفاشية، سياسة التمييز العنصري كالابارتايد في جنوب إفريقيا وجرائم الإبادة الجماعية المرتكبة في حق المدنيين في البوسنة والهرسك ورواندا إضافة للتصفيات الاثنية في النزاعات العرقية "، تعتبر الدافع الرئيس لظهور حراك إنساني وطني ودولي، لمحاولة وضع أسس وقواعد قانونية حامية لحقوق الإنسان .

فمصادر تلك الحقوق سواء الطبيعية المرتبطة بالانسان ككائن حي، اوالمدنية التي تنص عليها التشريعات الوطنية والدولية المختلفة، يمكن استقاء نصوصها من المصادر التالية:

المطلب الاول: مصادر حقوق الإنسان

ان صعوبة تحديد معنى دقيق لمفهوم حقوق الانسان يرجع لارتباطه بابعاد فلسفية هوياتية وحضارية كمفهوم الحق والانسانية، وكذا لتعدد مصادر تلك الحقوق وتنوعها والتي يمكن تحديدها في الاتي:

الفرع الأول: النصوص الدينية

إن تعاليم الديانات السماوية "اليهودية المسيحية والإسلام" ساهمت في تأسيس الوعي بحرية الإنسان وحقه في العيش الحر الكريم، وتحريره من كل القيود، حيث أن هذه الأديان ذات المصدر الواحد، جعلت الإنسان هومدار الكون ومناط التكريم بصفته الإنسانية، كما ان نصوص الديانات الوضعية "البوذية الهندوسية والكونفوشسية "تنص وتؤكد على مركزية وقداسة الذات الإنسانية،

[1] Linda C. Reif, "**The Ombudsman**, **Good Governance And The International Human Rights System**" (Netherlands:Martinus Nijhoff Publishers, 2004), p. 82.

وتحريم وتجريم كل الأفعال المنتهكة لتلك الذات من قتل وتعذيب واسترقاق، وتؤكد على قيم المساواة الإنسانية "الحرية والتعايش السلمي بين الشعوب والأفراد" كما يؤكد PAUL GORDON LAUREN أن"...الموروث الفكري الانساني القديم حول حقوق الإنسان لا يرتبط ويختص بمنطقة أوثقافة أودين محدد في العالم، كالغرب مثلا اوالشرق، بل هوارث إنساني مشترك تراكمت حوله ذات القيم معبرا عنها بأساليب وطرق شتى..."[1].

الفرع الثاني: المرجعيات القانونية لحقوق الإنسان قبل مرحلة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تعتبر النصوص القانونية التاريخية المتعلقة بحقوق الانسان خاصة في كل من بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، المرجع الاساسي للمواثيق والنصوص الدولية المعناة بضبط نسق حقوق الانسان، وعموما اهم تلك المواثيق هي:

شريعة حمورابي: تعتبر شريعة حمورابي–سادس ملوك مملكة بابل القديمة – من أقدم الشرائع المكتوبة في التاريخ البشري . وتعود إلى العام 1790قبل الميلاد وتتكون من مجموعة من القوانين والتشريعات والعقوبات لمن يخترق القانون، ولقد ركزت على السرقة، وإتلاف الممتلكات، وحقوق المرأة، وحقوق الأطفال، وحقوق العبيد، والقتل، والموت، والإصابات، وتختلف العقوبات على حسب الطبقة التي ينحدر منها المنتهك لإحدى القوانين والضحية. ولا تقبل هذه القوانين الاعتذار، أوتوضيحٍ للأخطاء إذا ما وقعت[2].

العهد الاعظم "المجنا كارتا– MAGNA CARTA 1215": أصدرها ملك إنجلترا انذاك وعرفت بالعهد الأعظم، ويعتبر رمز سيادة الدستور على الملك وجاء فيها "لن يقبض على رجل حر أويسجن أويشرد أوينفى أويقتل أويحطم بأي وسيلة إلا بعد محاكمة قانونية من نظرائه أوطبقاً لقوانين البلاد وكذلك لن نبيع رجلاً أوننكر وجوده أونغمضه حقاً أونظلمه"[3].

[1]Lauren paul Gordon, "**The Evolution Of Human Rights Vision Seen"** (USA: philadalphia university of Pennsylvania press, 1998), p. 11.

[2] عمر سعد الله، **حقوق الانسان وحقوق الشعوب** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2003)، ص. 27.

[3] J. C. Holt. "**Magna Carta"** (Cambridge: Cambridge University Press,1992), p. 2.

عريضة الحقوق " PETITION OF RIGHT " صدرت عام 1628 في إنجلترا وهي عريضة رفعها البرلمان للملك شارل الأول يذكره فيها بحقوق وحريات الشعب الإنجليزي، وتأكد في العريضة عن مبدأين أساسيين: احترام الحرية الشخصية وحفظها عن طريق منع التوقيف التعسفي بدون محاكمة وعدم فرض ضرائب جديدة بدون مراقبة البرلمان. وجاء فيها " لا يسجن أي شخص إلا بتهمة حقيقية محددة ولا تعلن الأحكام العرفية وقت السلم"[1].

مذكرة الإيباس كوربس " HABEAS CORPUS "التي صدرت عام 1679 والتي تعني "إليك جسدك" في إنجلترا لتأكيد حماية الحرية الشخصية من تعسف الإدارة. وتتعلق الوثيقة أساساً بحقوق المتهم وعدم اعتقاله بصورة تعسفية كما تؤكد على قواعد وأصول المحاكمة العاجلة ومعاملة الموقفين والسجناء وخاصةً بما يتعلق بالتوقيف الاحتياطي وتقصيره إلى أدنى حد ممكن. ونصت على "الأمر الذي يصدره القاضي أي هيئة المحكمة إلى المسئول الذي يتولى سجن شخص ما ليحضر السجين فوراً إلى المحكمة لتنظر بأمر قانونية سجنه وتتولى محاكمته هي أومحكمة أخرى"، كما تضمن قانون الإيباس كوربس عقوبات شديدة بحق كل قاضي أوأي مسئول آخر يخالف أحكامه في إصدار أوتنفيذ أمر إحضار السجين كما تضمن إلزام المخالف بتعويض لمصلحة السجين[2].

شرعة الحقوق " BILL OF RIGHT " صدرت في إنجلترا وأكدت أنه ليس للملك سلطة إيقاف القوانين أوالإعفاء من تطبيقها وليس له فرض ضرائب من غير موافقة البرلمان ونصت على حق الرعايا في تقديم العرائض والالتماسات للملك دون أن يرتب على ذلك نتائج معينة كالسجن أوالملاحقة، كما جعلت الشرعة عملية انتخاب أعضاء البرلمان تجرى بطريقة حرة ونصت على حصانة النائب بأن لا تحق ملاحقته عن كل ما يقوله ويكتبه أثناء الجلسات وأمام أي هيئة خارج إطار البرلمان نفسه[3].

[1] Ronald A. Banaszak, "**Fair Trial Rights of the Accused: A Documentary History**" (USA: Greenwood press, 2002), p. 3.
[2] Eric M. Freedman, "**Habeas Corpus**: **Rethinking The Great Writ Of Liberty**" (USA:.New York university press .2003), p. 1.
[3] Ronald A. Banaszak, op cit, p. 37.

وثيقة الحقوق الأمريكية THE BILL OF RIGHTS الصادرة عام 1791 تم صياغة وثيقة الحقوق في البداية من قبل JAMES MADISON في ايام الصراع حول توحيد الولايات المتحدة الأمريكية 1789،وتم إقرارها في ديسمبر سنة 1791، بمصادقة الهيئات التشريعية لمختلف الولايات وفقاً للمادة الخامسة من الدستور الأساسي للولايات المتحدة الأمريكية،فالتعديلات العشرة الأولى للدستور الأميركي تحدد الحقوق والامتيازات والحريات التي لا يجوز للحكومة الفيدرالية أن تحرمها. فهي بنظر المؤسسين حقائق بديهية، بأن كل البشر خلقوا متساوين، وأن خالقهم وهبهم حقوقاً معينة غير قابلة للتصرّف، وأن من بينها الحق في الحياة، والحرية،والسعادة. ولضمان هذه الحقوق، تمّ إنشاء الحكومات بين الناس، لتستمد سلطاتها من موافقة المحكومين[1].

الفرع الثالث: أفكار المنظرين والفلاسفة

ساهم المفكرون والفلاسفة في التأسيس لقيم ومبادئ حقوق الإنسان، باختلاف القوالب الفكرية والفترات التاريخية التي طوروا فيه تصوراتهم،كمدرسة القانون الطبيعي ونظرية العقد الاجتماعي.

فنظرية القانون الطبيعي تقوم على فكرة أن الطبيعة هي الحجر الأساس للبنى الاجتماعية والقانونية للمجتمعات المنظمة، والطبيعة تجعل كل البشر متساويين ومتشابهين لأنهم جميعاً يمتلكون العقل، ومن أبرز مفكري نظرية القانون الطبيعي: شيشرون "106-43ق.م" والقديس توما الأكويني في القرن الثالث عشر وهيجوجرسيوس "1583-1645" وصمويل بوفندروف "1623-1694"[2].

أما نظرية العقد الاجتماعي فتعتبر امتدادا لنظرية القانون الطبيعي، إذ انها تصور خروج الإنسان من حالته الفطرية ليصبح عضواً في مجتمع منظم، وهي تقوم على فكرة العقد القائم على اتفاق الجماعة لإقامة نوع من التنظيم الذي يضمن لها الأمن والاستقرار، وأنصار العقد الاجتماعي يفسرون ظاهرة وجود سلطة الدولة ونشأتها نتيجة اتفاق بين الأفراد تعاقدياً، في إطار المجتمع.

[1] نبيل عبد الرحمان ناصر الدين،**ضمانات حقوق الانسان وحمايتها وفقا للقانون الدولي والتشريع الدولي** (مصر: الاسكندرية،2006)، ص. 10.

[2] Francis Oakley, "**Natural Law, Laws Of Nature, Natural Rights: Continuity And Discontinuity In The History Of Ideas**"(USA: A&C Black, 2005), p .17.

وبرزت نظرية العقد الاجتماعي في القرن السابع والثامن عشر مع أفكار الليبرالية في أوروبا، وقد وظفت أساساً بطرق متباينة من قبل المفكرين والفلاسفة كتوماس هوبز "1588-1679" وجون لوك "1632-1704" وجان جاك روسو"1712-1778" ومونتيسكيو"1689-1755"وفولتير "1694-1778".اما لمقاومة السلطة المطلقة واستبداد الأمراء والملوك، ولضمان حرية الفرد من تسلط الحاكم، اولتبرر أنظمة الحكم الاستبدادي والحق المطلق للملوك[1].

ان ما يميز الطرح الفكري لحقوق الانسان،تنوع الخطاب فهنالك ثلاثة أنماط سائدة من الخطاب حول حقوق الإنسان، أولها الخطاب العلمي وهوخطاب وصفي أكاديمي نموذجه العلوم السياسية التي جرى فيها وصف منظومة حقوق الإنسان، وأنواعها وأجيالها وفئاتها، والمؤسسات الوطنية والدولية المكلفة بحمايتها، والنصوص القانونية والإعلانات والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المعقودة بصددها. وفي مقابل هذا الخطاب العلمي المحايد يزدهر نوع آخر هوالخطاب الإيديولوجي، أي خطاب المناضل السياسي والحقوقي الذي يتخذ من منظومة حقوق الإنسان أداة نضال سياسي ضد هذه السلطة أوتلك. وهذا الخطاب يتسم بنزعته الدعوية والتعبوية والنضالية الواضحة، اضافة الى نمط ثالث، وهوالخطاب الفلسفي حول حقوق الإنسان. وهوبالتأكيد غير الخطابين، العلمي والإيديولوجي، فسمته الأساسية أنه خطاب تساؤلي أكثر مما هوخطاب تقريري[2] .

المطلب الثاني: حقوق الإنسان بين العالمية الانسانية والخصوصية الهوياتية

حقوق الإنسان مفهوم تطور خلال الزمن وتراكمت حوله تجارب الامم والشعوب، فمسعى تأسيس نسق حقوقي عالمي موحد انطلاقا من وحدة الذات الانسانية متوقف على الاجابة عن سؤالين جوهريين:

[1] Ibid., p. 18.

[2] محمد سبيلا ، **الأسس الفكرية لثقافة حقوق الإنسان** (لبنان: المركز الثقافي العربي، 2010)، ص. 115.

هل ان حقوق الإنسان حقيقة هي كونية عالمية ؟ هل هي ذاتها لكل الشعوب في كل الدول بتجاوز الخصوصيات الدينية والثقافية؟ وقبل الاجابة عن هذين السؤالين نشير الى اجيال مفهوم حقوق الانسان.

الفرع الأول: حقوق الإنسان مفهوم موحد بأجيال مختلفة

تقليديا وضمن ادبيات البحث القانوني في الموضوع، يشار الى ثلاث أجيال لتطور مفهوم حقوق الإنسان .

الجيل الأول من حقوق الإنسان هي حقوق ذات صبغة مدنية وسياسية، فهي ملزمة للدولة، وتعرف كذلك "بحقوق الحرية"، تاريخيا تعود أصولها إلى تواتر الأنظمة القانونية الغربية، بدء بالدستور العرفي الإنجليزي والثورة الأمريكية "1787" والثورة الفرنسية "1789".

وتقليديا يضم الجيل الاول الحقوق التالية:

-الحريات الفردية والتي تعني امتلاك الأفراد القدرة على فعل أي شيء لا يضر بالآخرين. وتحوي:

الحرية البدنية، الحق في الحياة وحظر الرق، حظر التعذيب والعقوبة القاسية أواللاإنسانية أوالمهينة، وحظر الاعتقال التعسفي (المثول أمام القضاء)، الحرية الأسرية (حرية الزواج، والنسب)؛ الملكية الخاصة ؛حرية التعاقد.

-الحريات السياسية وتشمل:الحق في التصويت، حق مقاومة الظلم والاستبداد،الحق في التجمع السلمي، كما انها تجمع مجموعة أخرى من الحريات الدين والضمير، والتعليم، والاتصالات، وتكوين الجمعيات، الخ [1].

[1] Mohamed El Kouhene, "**Les Garanties Fondamentales De LA Personne En Droit Humanitaire Et Droits De L'homme**" (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 1986), p. 3.

الجيل الثاني: بني على أساس النظرة الاشتراكية للاقتصاد والحقوق الاجتماعية، حقوق الجيل الثاني هي حقوق تتطلب تدخل الحكومة لتنفيذها، أساسها تخلي الأفراد عل جزء من حرياتهم مقبل ضمان الدولة لتلك الحقوق التي تعرف بالحقوق الاجتماعية،ذات الصبغة الاشتراكية، تاريخيا تم الاعتراف بمعظم هذه الحقوق بعد الحرب العالمية الثانية، وتضم:

الحق في العمل، الحق في الضمان الاجتماعي، الحق في التعليم، الحق في الإضراب، حرية تكوين الجمعيات

الجيل الثالث: مركز على الحق في تنمية اقتصادية واجتماعية إضافة للحق في العيش في بيئة سليمة وآمنة والحق في السلام والعيش في ديمقراطية. يشار إليها أحيانا باسم الجيل الثالث للدلالة على مجموعة من الحقوق الأحدث زمانا والأقل تحديدا،والتي يمكن تحديدها على النحوالتالي:

الحقوق البيئية ؛ الحق في التنمية الحق في السلام؛الحق في تقرير المصير؛ الحق في المشاركة في التراث المشترك للبشرية ؛ الحق في أن تكون مختلفة ؛حقوق الأقليات ؛ الحق في الديمقراطية[1].

كما ان هنالك حديثا عن جيل رابع من الحقوق التي يمكن أن تشمل صلاحيات للأشخاص الضعفاء كالأطفال، والمسنين أوالمعوقين.

ان محتوى الجيل الثالث والرابع لحقوق الإنسان ليست محددة المعالم، وليست مكرسة في نص، كما هي حقوق الجيلين الأول والثاني، فبعض الباحثين يصنف بعض حقوق الجيل الثالث ضمن الجيل الرابع "كالحقوق البيئية وأخلاقيات علم الأحياء"، حسبهم تصنيف أجيال حقوق الإنسان يخضع لقاعدة أن الأجيال الثلاثة الأولى مرتبطة بالإنسان باعتباره كائن اجتماعي يحيى ويعيش في نظام اجتماعي محدد، أما حقوق الجيل الرابع فمرتبطة بالإنسان باعتباره ككائن حي متميز في ذاته وصفاته عن باقي الكائنات الحية الأخرى .

وبتجاوز خصوصيات المراحل التاريخية التي ظهرت فيها تلك الاجيال، فإن النقاش الحالي يدور حول الأولية النسبية لهاته الأجيال الثلاثة لحقوق الإنسان، فاذا كان المنظور الغربي الليبرالي

[1] Richard Pierre Claude et al, **"Human Rights In The World Community: Issues And Action",**Third Edition (USA: University Of Pennsylvania Press, 2006), p. 21.

يعطي الأولية للحقوق السياسية والمدنية،فأن انساقا فكرية أخرى تختلف وتتباين تصوراتها حول الأهمية المعطاة لجيل على حساب أخر،وهذا الاختلاف يعتبر من بين الأسباب الرئيسية الدالة على غياب الرغبة السياسية للدول في دعم وتقوية نسق حقوقي إنساني يحظى بالقبول الدولي.

وبما أن الغرب كمنظومة ايديولوجية سيطرت على العلاقات الدولية في جوانبها السياسية والاقتصادية لحقب زمنية طويلة خاصة في القرن العشرين،فقد حاول التفرد في وضع المعايير الدولية المتوجبة الطاعة المتعلقة بحقوق الإنسان،لذلك فان الجانب الأكبر سواء على الصعيد الدولي اوالإقليمي لآليات حوكمة حقوق الإنسان تتعلق بحماية الحقوق السياسية والمدنية بينما الجيلين المتبقيين لم تحظيا بالاهتمام الازم[1].

الفرع الثاني:حقوق الإنسان بين الكونية والخصوصية

ان النقاش حول عالمية حقوق الإنسان مقابل الخصوصيات الثقافية، مايزال قائما واقعا بين الاوساط الاكاديمية، فحصر كونية حقوق الإنسان في لحظة واحدة من لحظات تطورها سيحجب عن الباحثين إرثا معرفيا هائلا من نقد الكونية المؤسسة لحقوق الإنسان. فلقد وجه كتاب مختلفون مثل بنتهام وكونت ومايستر وهيجل وماركس، نقدا أساسيا لفكرة كونية حقوق الإنسان في شكلها المجرد وساهموا في توسيع النقاش حول الكونية وحول تاريخية الحقوق وعدم تعاليها. فالوثيقة الحقوقية الدولية الممثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 حسب الوزير الأول السابق محمد مهاتير:" صيغ من قبل قوى كبرى لم تراعي احتياجات الأطراف الأكبر ضعفا"[2] يشاطره في ذلك التقرير النهائي للمائدة المستديرة لاكسفورد 1965 المنظمة من قبل منظمة اليونسكوالذي وضح أن الدول التي شاركت في صياغة والتوقيع على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لا تمثل إلا جزء من العالم[3].

[1] Dominique Schnapper, "**Qu'est-Ce Que La Citoyenneté ?"** (France: Gallimard, 2000), p. 200.
[2] Bertrand Badie,"**La Diplomatie Des Droits De L'hommeentre Ethique Et Volonté De Puissance"** (France:Fayard, 2002), p. 231.
[3] Carlos ivan Fuentes et al,"**Universal Human Rights And The Fragmentation Of International Law**" in **Dialogues On Human Rights And Legal Pluralism, ed:** René Provost et al (USA: springer shop,2012), p. 43.

ولقد تواصل النقاش حول الكونية وتاريخية الحقوق في كتابات HANNA ARENDT – MICHEL FOUCAULT –ETIENNE BALIBAR –NORBERTO BOBBIO لتطرح رؤى حول المواطن المجرد والإنسان الفرد الواقعي وحول علاقة مرور فكرة الحق من شكلها المجرد إلى شكلها التاريخي المؤثر في المجال السياسي[1].

فلقد ساهمت كل أنواع النقد للكونية في إعادة تعريف حقوق الإنسان، فهي لم تعد امتيازات مجردة يتمتع بها المواطن في إطار المجموعة بل هي الطّريقة التي يتواصل من خلالها الأفراد ويتفاعلون ليؤسسوا مع بعضهم هذه الحقوق في الواقع التاريخي ويؤسسون من خلالها رؤيتهم للعيش المشترك. إذا فحقوق الإنسان ليست فكرة مجردة بل هي عمل تاريخي متواصل.

ولقد حاول BALIBAR تلخيص تطور حقوق الإنسان فيما سماه باللحظتين الأساسيتين للحداثة. ففي اللحظة الأولى كفّت فكرة المواطنة عن الإحالة على وضع امتيازات مغلق حسب الجنس أوالمنشأ أوالملكية أوالدين أوالإنتماء، فلأول مرة في تاريخ الحضارات ارتبطت فكرة المواطنة بحق كوني في المشاركة السياسية عبر عنها إعلان الحقوق الفرنسي. ولكن هذه اللحظة لم تمنع ظهور مبادئ جديدة للإقصاء واستفحال أخرى مما أدى إلى ظهور لحظة ثانية للحداثة أصبحت فيها إشكالية المواطنة مرتبطة وثيق الارتباط بالمطالبة بالعدالة الاجتماعية وبتطور لا متناه للإصلاح والتغيير الاجتماعي. وتكون المساواة في هذه اللحظة بناء تاريخيا وليست مجرد معطى انثر وبولوجي بينما تكون الحرية اكتشافا ماديا وليست مجرد مبدأ[2] .

وكل هذه الحوارات والرؤى تجد لها صدى في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 والاتفاقيات الدولية التي حاولت الجمع بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثّقافية .

[1] عبد الباسط بن حسن، **ثقافة التشكيك في حقوق الانسان**، منظمة العفوالدولية، المكتب الاقليمي للشرق الاوسط وشمال افريقيا،تم تصفح الموقع 2013-10-22
http://www.amnestymena.org/ar/Magazine/Issue10/AcultureofskepticisminhumanrightsAspx?media=print

[2] Pedro abramo et al., **"La ville-monde aujourd'hui: entre virtualité et ancrage"** (France: l'hamarttan, 1996), p. 231.

فقد ساد خلال مرحلة التحضير للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فينا 1993 والذي دار بين الدول الغربية ذات الأنظمة السياسية المفتوحة الراغبة في إحداث تغيرات سياسية دولية هيكلية استجابة لتغير ميزان القوى بعد انهيار القطب الاشتراكي،وبين الدول ذات الأنظمة السياسية التسلطية المغلقة، حول ما إذا كان مفهوم حقوق الإنسان ذوطبيعة كونية عالمية تتجاوز الخصوصيات الثقافية،ام انه مفهوم مرتبط بالتمايزات بين السياقات الثقافية والأيديولوجية.

وسعت مجموعة من الدول النامية من بينها الصين، كولمبيا، كوبا، اندونيسيا، سوريا، الفيتنام، اليمن، ماليزيا، المكسيك وغيرها من دول ما كان يعرف بالعالم الثالث، الى التاكيد على أن المبادئ الخاصة بحقوق الإنسان والتي تحويها المواثيق الدولية تعبر عن التصورات والقيم الغربية "ما يفتح المجال لتلك الدول الغربية لتبرير التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى استنادا لتلك القيم".

وعن سؤال يتعلق بـــ:هل أن هناك قيم أسيوية متميزة عن قيم الغرب ؟ يجيب الباحث الهندي والحائز على شهادة نوبل لاقتصاد عام 1998 ALYARTYA SEN على أن "لا فرق كبير بين قيم حقوق الإنسان وفق التصور الغربي ونظيرها في الديانات والثقافات الشرقية[1]، في مقابل ذلك نجد مفكرين آخرين يقرون بان حقوق الإنسان هي صنيعة غربية أساسها الفردانية الليبرالية، وأن مفهوم عالمية حقوق الإنسان هي تمظهر أخر الهيمنة السيطرة الغربية[2].

فاختلاف الرؤى والتصورات حول عالمية حقوق الإنسان اونسبية تلك الحقوق وارتباطها بالبعد الحضاري الأيديولوجي للمجتمعات الانسانية، إضافة إلى حساسية المواضيع المرتبطة بالدين والثقافة ومكانة المرأة وحقوق الطفل،مرتبط بقضايا ذات بعد سياسي ممثلة في السيادة الوطنية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

فالاخذ بمبدأ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليته للتجزئة من شانه التأسيس والتبرير للتدخل في الشؤون الداخلية للدول "تحت طائلة التدخل الانساني"وتقويض مبدأ السيادة الوطنية الذي قام

[1] Eva Pföstl, "**Human Rights And Asian Values"** (ITALY: Editrice apes, 2008), p. 22.
[2] Michael freeman, "**Universal rights and particular cultures"**, in **Human Rights and Asian Values: Contesting National Identities and Cultural representations in Asia**, ed: Ole Bruun et al (UK: Routledge, 2000), p. 44.

عليه نظام واستفاليا،بيد ان الاخذ بمفهوم الخصوصية الثقافية يعد مظلة لحماية الدول الضعيفة في المنظومة الدولية .

هذا ما يجعل من فكرة التاسيس لنسق حقوقي عالمي ينطبق على كل الشعوب والدول المشكلة للمجتمع الدولي حقيقة "معضلة عالمية" .فالإعلان الختامي لمؤتمر فيينا 1993 أكد على أنه "اذا كان من الواجب عدم إهمال أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية والتنوع التاريخي والديني، فانه من واجب كل دولة بغض النظر عن طبيعة نظامها السياسي،الاقتصادي والثقافي ترقية وحماية كل حقوق الإنسان وكل الحريات الأساسية" أي ضرورة تماشي المعايير الوطنية والإقليمية "المتضمنة في الاتفاقيات الإقليمية" لحقوق الإنسان مع المعايير العالمية الموضحة في الاتفاقيات الدولية [1].

هذا التصريح يؤكد على تلك المعضلة، فهو لم يوضح معالم الفصل بين سيادة تصرفات الدول في قضاياها الداخلية والحكم على تلك التصرفات بكونها محترمة ام منتهكة لقيم حقوق الإنسان العالمية، فضمنيا البيان خلص إلى أن الخصوصيات الوطنية، الجهوية والخلفيات التاريخية الثقافية والدينية تولد في عقول الناس فقط.

المبحث الثاني: حوكمة حقوق الإنسان من المنظور المؤسساتي

منذ ما يقارب 50 سنة بدا نسق دولي لحقوق الإنسان في النشوء،يحوي قيما ومبادئ ومعايير خاصة بحقوق الإنسان،مضبطة في شكل قوانين ومعاهدات التزمت كل من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بمراقبة مدى التزام الدول باحترام ومراعاة تلك المبادئ على المستويين الداخلي والدولي عن طريق آلياتها وأساليب عملها المشار إليها أنفا التثقيف والتدريب ....، إن المثال الأبرز تاريخيا لذلك الدور يتضح من خلال منظمة ANTI SLAVERY SOCIETY التي عرفت سابقا بـــ:

[1] Danièle Lochak, "**Les Droits De L'homme"** (France: Editions La Découverte, 2005), p. 56.

ABORIGINES PROTECTION SOCIETY والتي كان لها دور بارز في الضغط على منظمة عصبة الامم لعقد الاتفاقية الدولية حول تحريم الرق سنة 1926[1]، وكذا الاتفاقية الملحقة الإضافية لسنة 1956 لتحريم الرق ABOLITION OF SLAVERY، وبعدها في الربع قرن التالي وسعت المجموعة عملها وأجندتها لتشمل مناح أخرى كعمالة الأطفال، وسنعرض في هذا المبحث لمستويات الضبط لحقوق الانسان المستوى الرسمي ممثلا في الامم المتحدة ومختلف البنى الاقليمية والياتها المعتمدة في تقنين معاييرحقوق الانسان، والمستوى غير الرسمي ممثلا في دور المنظمات غير الحكومية .

المطلب الاول: الامم المتحدة وحوكمة حقوق الانسان

تعد المهمة الرئيسية للأمم المتحدة في النسق الدولي لحقوق الإنسان، العمل على تحديد وتطوير ما يمثل الحقوق الدولية المحمية والتي ابتدأت بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي احتوى 30 مبدأ [2] بما فيها الحق الأساسي في التمتع بالحرية السياسية وحماية وترقية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وبما ان الإعلان كان قرارا للجمعية العامة فقط فقد كانت التوقعات حول النص على تلك الحقوق في العهود والاتفاقيات الدولية التي تجبر الدول على الالتزام بها واحترامها محدودا .

اذ لم تتمكن الجمعية العامة من المصادقة وقبول الاتفاقية الدولية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا الاتفاقية الدولية حول الحقوق السياسية والمدنية حتى سنة 1966 وأصبحت سارية المفعول سنة 1976 والتي باتت تشكل مع الإعلان العالمي ما يعرف بـــ "الوثيقة الدولية للحقوق INTERNATIONAL BILL OF RIGHTS" التي استغرقت 30 سنة كاملة لتحدد تلك المعايير القانونية[3]، ما يبرز صعوبة تحقيق إجماع دولي حولها، إذ أن الولايات المتحدة لم تصادق على الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية والمدنية إلا في سنة 1992[4]، إضافة إلى إن

[1] Peter P. Hinks et al., "**Encyclopedia of Antislavery and Abolition ",** volume 1 (USA: green press, 2007), p. 58.

[2] 'انظر الملحق رقم 1'

[3] David Clark MacKenzie, "**A World Beyond Borders: An Introduction To The History Of International Organizations"** (CANADA: Toronto University Press, 2010), p. 69.

[4] Lyons Mayall, "**International Human Rights In The 21st Century: Protecting The Rights Of Groups"**(UK: Rowman & Littlefield, 2003), p. 8.

بعض الدول صادقت على الاتفاقيتين بتحفظات، فبعض الدول مثلا سجلت 204 تحفظا بخصوص اتفاقية 1990 الخاصة بحقوق الطفل وكذا 132 تحفظا خاصا بالاتفاقية الخاصة بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة .

فالمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والتي كان للأمم المتحدة الدور البارز في الدعوة إليها والعمل على دفع الدول للمصادقة والالتزام بها، تؤكد المكانة الكبيرة للأمم المتحدة كفاعل رئيسي واضع للمعايير في مجال حقوق الإنسان وذلك ما يوضحه الملحق رقم 2.

ان مسالة حقوق الإنسان لها علاقة مع جميع أنشطة المنظمة الأممية فقضايا السلام، الأمن، التنمية والمسائل الاقتصادية والاجتماعية، إضافة للقضايا الإنسانية، هي أصلا تفريعات لحقوق الإنسان.

ففي نظام المنظمة الأممية، تعتبر المفوضية السامية لحقوق الإنسان الجهاز المنوط بحقوق الإنسان.

فوظيفة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أنشأت بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة 48 بتاريخ 20 ديسمبر 1993، وذلك تلبية لمطالب وتوصيات المنظمات غير الحكومية وآخرها التوصية الصادرة عام 1993 عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في فيينا.

ويختص جهاز المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأنشطة الآتية[1]:

أ)الإشراف على نشاطات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وتنسيق برامج الأمم المتحدة للتثقيف والإعلام في ميدان حقوق الإنسان، ونقل المعلومات والتقارير والدراسات والبيانات والرسائل إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان .

ب)تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومتابعة بعثات تقصى الحقائق، والتدخل في الحالات الطارئة التي تستدعى إجراءات وقائية، ومتابعة لجان التحقيق، وتنفيذ التوصيات المقدمة من المقررين الخاصين والافرقة العاملة.

[1] Hersch Lauterpach, "**An International Bill of the Rights of Man**" (UK: Oxford University Press, 2013), p. 198.

ت)توفير المساعدات التقنية والمالية والخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان
ث)إجراء حوار مع الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية بهدف ضمان احترام حقوق الإنسان.

ويرأس المفوضية مفوض سامي بدرجة نائب سكرتير عام، ويعين من قبل الأمين العام للأمم المتحدة لمدة أربع سنوات.

كثيرا ما يتم الخلط بين اختصاص وآليات عمل الهيئات المعنية بحقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة، وذلك راجع الى أن الاهتمام بحقوق الإنسان يدخل ضمن ولاية العديد من اللجان والهيئات والوكالات التابعة للأمم المتحدة أوالمرتبطة بها، ولتوضيحها وتبسيطها تقسم كالتالي:

الفرع الأول: الهيئات القائمة على الميثاق

ان ما يعرف في الادبيات القانونية بالهيئات القائمة على الميثاق تشمل :

مجلس حقوق الإنسان:

يعتبر مجلس حقوق الإنسان الهيئة الأممية المابين حكومية المكلفة بحقوق الإنسان أسس تبعا للقرار 60- 251 للجمعية العامة الصادر يوم 15 مارس 2006 لاستخلاف لجنة حقوق الإنسان، مهام المجلس هي[1]:

-ترقية احترام العالمي وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بدون تمييز بطريقة عادلة ومنصفة التحري ومتابعة الانتهاكات الجسيمة والدورية لحقوق الإنسان واستصدار توصيات بشأنها .

-ترقية حقوق الإنسان في كافة مجالات عمل الأمم المتحدة والعمل على ضمان تنسيق فعال داخل النسق الاممي.

[1] Julie Mertus, "**The United Nations And Human Rights: A Guide For A New Era**" (USA: Taylor& Francis, 2010), p. 41.

المجلس هيئة تابعة للجمعية العامة، أعضاؤه 47 ينتخبون لعهدة ثلاث سنوات من قبل أعضاء الجمعية العامة، ثلث أعضائه يجددون كل سنة، التمثيل في المجلس يجب ان يراعي التوزيع الجغرافي، كما انه ليعاد انتخاب عضواستنفذ عهدتين متتاليتين مما يعني منع صفة العضوالدائم نهائيا،إضافة إلى أن الجمعية العامة بإمكانها وبإجماع ثلثي أعضائها الحاضرين والمصوتين إلغاء عضوية أية دولة عضوة ثبت اقترافها لانتهاكات جسيمة ودورية لحقوق الإنسان.

يجتمع المجلس دوريا طوال السنة، فهويعقد على الأقل ثلاثة دورات سنويا بما فيها الدورة الاساسية،الدورات تستمر ستة أسابيع،كما أن للمجلس الحق في عقد دورات طارئة ان تقدم عضوبالطلب ووافق ثلث الأعضاء [1].

العرض الدوري العالمي L'EXAMEN PERIODIQUE UNIVERSELE:

يعتبر احدث آلية لمجلس حقوق الإنسان،استحدث للتحقق من التزامات الدول الأعضاء بالأمم المتحدة بالتزاماتها فيما يخص حماية واحترام حقوق الإنسان كل أربعة سنوات،تخصص دورة لأعماله على هامش دورات مجلس حقوق الإنسان،من قبل مجموعة عمل تضم 47 عضوا بالمجلس، فريق العمل يقسم عمله على ثلاثة دورات لأسبوعين لكل دورة، المجلس يحقق في حالة حقوق الإنسان بـــ 48 دولة عضو بالأمم المتحدة كل سنة .

لفحص حالة حقوق الإنسان في كل دولة العرض يستند إلى ثلاث وثائق أساسية:

1 معلومات مجموعة من قبل الدولة المعنية والتي يمكن تقديمها في شكل تقرير وطني .

2 معلومات عن الدولة المعنية مقدمة من قبل المفوضية العليا لحقوق الإنسان استنادا الى هيئات الاتفاقيات والإجراءات الخاصة ووثائق رسمية للأمم المتحدة

3 ملخص يقدم من قبل المفوضية والذي يحوي معلومات مقدمة من مؤسسات وطنية معناة بحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية وممثلو المجتمع المدني خاصة المنظمات غير الحكومية وكذا المؤسسات العلمية والبحثية [1].

[1] United Nations, "**Les Nations Unies Aujourd'hui**" (USA: United Nations Publications, 2010), p. 283.

لجنة حقوق الإنسان:

تم إلغاءها واختتمت أعمالها في 2006/6/16، وحل محلها المجلس الدولي لحقوق الإنسان ولكنها أسست طبقاً للمادة 68 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على "أن ينشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجاناً للشئون الاقتصادية والاجتماعية لتعزيز حقوق الإنسان كما ينشأ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظيفته"، وإعمالا لهذا النص فلجنة حقوق الإنسان أنشأت بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 5 "د-1" المؤرخ 16 فبراير 1946 . واكتملت تشكيلها بموجب قرار المجلس 9 "د-2" المؤرخ 21 يونيو1946 الذي كلف اللجنة بإجراء دراسات وإعداد توصيات ومشاريع إعلانات واتفاقيات دولية تتعلق بحقوق الإنسان، وكانت تقوم اللجنة أيضاً بما تكلفها بها الجمعية العامة أوالمجلس الاقتصادي والاجتماعي من مهام خاصة تشمل التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات ودراسة الرسائل المتعلقة بهذه الانتهاكات .

وكانت اللجنة تتعاون بشكل وثيق مع جميع هيئات الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان وتحضر بقية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة دورات اللجنة بصفة مراقبين. وكان يجوز للجنة أن تدعوأي حركة تحرر وطنية تعترف بها قرارات الجمعية العامة للمشاركة في مداولاتها حول أية مسألة تهم تلك الحركة بشكل خاص. وكان يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يحضر ممثليها بصفة مراقب في الجلسات العامة للجنة[2].

ويتبع اللجنة عدد من المقررين الخاصين وافرقة العمل يزيد عددهم عن أربعين ويشار إليهم بتسميات مختلفة: فريق عمل، مقرر خاص، ممثل خاص للامين العام، خبير مستقل، ممثل اللجنة. ويعمل هؤلاء على مستويين:

-آليات موضوعية: تبحث في أنواع محددة من انتهاكات حقوق الإنسان، وأول آلية أنشأت عام 1980هى الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسرى أوغير الطوعي، ثم تلته آليات لمعالجة

[1] Clarisse Merindol Ouoba, "**Le Conseil des droits de l'homme et ses principaux mécanismes: Bilan et perspectives d'action pour le burkina faso a l'entame de son second mandat de membre**" (France: l'harmattan 2013), p. 76.
[2] Jean-Nazaire Tama, "**Droit international et africain des droits de l'homme**" (France: l'harmattan, 2010, p. 2010.

عمليات الإعدام خارج نطاق القانون 1982، وفى مرحلة لاحقة تأسست آليات لمعالجة قضايا التعذيب1985، وحرية الرأي والتعبير1993، الاحتجاز القسرى1991 ممثل الأمين العام للمدافعين عن حقوق الانسان2000،.....

– آليات قطرية: تعمل ببحث حالة حقوق الإنسان في بلدان محددة،وأنشأت أول آلية قطرية عام 1984بتعيين المقرر الخاص المعنى بوضع حقوق الإنسان في أفغانستان،ثم تلاه تعيين مقررين خاصين في بلدان أخرى: العراق 1991، وميانمار 1991، وفى عام 1993 تم تعيين مقررين خاصين لدراسة الأوضاع في كمبوديا، والأراضي الفلسطينية المحتلة منذ1967، والصومال، والسودان، وفى عام 1994 مقرر خاص للكونجوالديمقراطية،...، وتختص الآليات القطرية والموضوعية بإجراء دراسات عامة عن أوضاع حقوق الإنسان، وتلقى الرسائل التي تزعم وقوع انتهاكات.

وتعمل الآليات عن طريق مخاطبة الحكومات في صورة مناشدات عاجلة أوخطابات، ويقوم المقررين الخاصين وفرق العمل بالزيارات الميدانية لمواقع الأحداث لدراسة الأوضاع على الطبيعة. ويقدم مسئولي الآليات تقاريرهم السنوية إلى اللجنة في دور انعقادها شهري مارس وابريل من كل عام[1].

الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان:

تعتبر الإجراءات الخاصة ميكانزمات أسستها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمعتمدة من قبل مجلس حقوق الإنسان،تهتم بالحالات الخاصة لدول بعينها " Mandat par pays"اوبمواضيع في كل أنحاء العالم "Mandat thematique"، ولايات الإجراءات الخاصة اي طريقة عملها تقنيا أهدافها مدتها محددة بقرار مجلس المؤسسات التابع للأمم المتحدة،تضم خبراء مستقلون في مجال حقوق الإنسان مكلفون بولايات لتقديم تقارير ومشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور مواضيعي أوخاص ببلدان محددة. ونظام الإجراءات الخاصة عنصر أساسي في آليات الأمم

[1] محمود قنديل واخرون، **حقوق الإنسان، مفاهيم أساسية، لماذا كيف ومتى**، (القاهرة: الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، 2008)، ص. 35.

المتحدة لحقوق الإنسان ويغطي جميع حقوق الإنسان: المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وتوجد، في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2013. 37 ولاية مواضيعية و14 ولاية قطرية .

وبدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تقوم الإجراءات الخاصة بزيارات قطرية، وتتخذ ما يلزم من تدابير بشأن الحالات والشواغل الفردية المتسمة بطابع هيكلي أوسع نطاقاً وذلك بتوجيه رسائل إلى الدول وغيرها من الجهات تسترعي فيها انتباهها إلى الانتهاكات أوالإساءات المدعاة، وتُجري دراسات مواضيعية وتعقد مشاورات خبراء، وتسهم في تطوير المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتنخرط في أنشطة دعوية، وتُذكي الوعي العام، وتقدم مشورة لتوفير التعاون التقني. والإجراءات الخاصة تقدم تقارير سنوية إلى مجلس حقوق الإنسان؛ كما أن غالبية أصحاب الولايات تقدم تقارير إلى الجمعية العامة . وتُحدَد مهام أصحاب الولايات في القرارات المتعلقة بإنشاء ولاياتهم أوتمديدها [1].

نظام الشكاوي:

يقوم هذا النظام على أساس إعطاء كل من الأفراد والدول الأطراف في العهود والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان والبروتوكولات الملحقة بها، حق تقديم الشكاوى ضد أي دولة تنتهك البنود المنصوص عليها في هذه الاتفاقيات.

الشكاوى المقدمة من الأفراد الذين يدعون بأنهم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، التقدم بشكوى لأحد الأجهزة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد حدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة بقراره رقم (1503) بتاريخ 27 ماي 1970، والبروتوكول الاختياري الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، شروط قبول شكاوى الأفراد وخطواتها.

الشكاوى المقدمة من قبل الدول:ثبت للدول حق تقديم شكاوى ضد بعضها بعضا، فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادتين (41، 42)، أعطت كل دولة عضوفيه حق تقديم

[1] Abdelhak Azzouzi, "**Annuaire Marocain De La Stratégie Et Des Relations Internationales".** Volume 1(FRANCE: l'harmattan, 2012), p. 87.

شكاوى ضد أي دولة أخرى طرف في العهد، ترى أنها لم تقم بالوفاء بالالتزامات التي رتبها عليها العهد[1].

الفرع الثاني:الهيئات القائمة على المعاهدات

إن العمل على مراقبة مدى التزام الدول بالمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان المذكورة أدناه مكفول للجان تعرف بلجان اوهيئات المعاهدات،المهمة الرئيسية لهيئات المعاهدات هي التحقق الدقيق ودوري لالتزامات الدول تجاه المعاهدات التي صادقت عليها.

هيئات المعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان هي[2]:

- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR)
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)
- لجنة القضاء على التمييز العنصري (CERD)
- لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW)
- لجنة مناهضة التعذيب (CAT)
- اللجنة الفرعية لمنع التعذيب (SPT)
- لجنة حقوق الطفل (CRC)
- اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين (CMW)
- اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)
- اللجنة المعنية بالاختفاء ألقسري (CED)

[1] Joan Fitzpatrick, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994), p. 83.
[2] Chatterjee Aneek, "**International Relations Today: Concepts and Applications**" (India: Pearson Education 2010), p. 109.

كل لجنة مكونة من مجموعة من الخبراء دوليين "بين 10و23 شخص" معينون بناء على خبرتهم في مجال حقوق الإنسان،يختارون من قبل الدول لولاية محددة بأربع سنوات،تعتبر الوحدة الخاصة بالمعاهدات والمتابعة لمديرية معاهدات حقوق الإنسان التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في جنيف الأمانة العامة لهيئات المعاهدات .

إن الوظيفة الأساسية لهيئات المعاهدات هي فحص التقارير المقدمة من قبل الدلوبصفة دورية "من سنتين الى خمس سنوات بحسب المعاهدات"، وزيادة على تقارير الدول يمكن لهيئات المعاهدات استقبال تقارير على شكل معلومات من المؤسسات الخاصة وكذا برامج الأمم المتحدة،إضافة إلى المنظمات الدولية الأخرى سواء حكومية اوغير الحكومية المتمثلة في المنظمات غير الحكومية وتنظيمات أرباب العمل ومراكز البحث وتنظيمات المجتمع المدني بصفة عامة، وبعد المداولات مع الدولة المعنية تصدر هيئات المعاهدات ما يعرف عادة ب"الملاحظات النهائية" والتي تحوي الانشغالات والتوصيات الرئيسية، إضافة إلى نشر مجموعة من الملاحظات العامة والت يعن طريقها توضح رايها بشان الالتزام وتطبيق معايير حقوق الإنسان [1].

بعض الهيئات لها مهام إضافية والتي قد تتمثل في:

فحص الشكاوى والدعاوى المقدمة من طرف الأفراد يدعون فيها بان حقوقهم انتهكت من قبل دولة عضوه،فتح تحقيق سري مرتبط بشهادات موثقة عن وجود انتهاكات فعلية وجسيمة،قد تتطلب اتخاذ إجراءات مستعجلة وطارئة، هيئات المعاهدات تقدم تقاريرها للجمعية العامة للأمم المتحدة باستثناء لجنة الحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية التي تقدم تقاريرها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ECOSOC .

الفرع الثالث: الميكانزمات الدولية الأخرى الخاصة بحماية حقوق الإنسان

[1] Le Service International pour les droits de l'homme (SIDH, **GUIDE SIMPLE sur les ORGANES DE TRAITÉS DE L'ONU**, 2010, p. 6.
.http://www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/SIDH%20Guide%20Simple%20sur%20les%20Organes%20de%20Traite%CC%81s%20de%20l'ONU.pdf

المحاكم الجنائية الدولية الخاصة:أمام الانتهاكات المتكررة والجسيمة لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الإنساني خاصة في جمهورية يوغسلافيا سابقا وروندا في بداية تسعينيات القرن العشرين،قرر مجلس الأمن الدولي تأسيس المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا سابقا، والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بروندا في سنتي 1993 و1994 على التوالي مهمتهما ملاحقة المسئولين عن ارتكاب جرائم إبادة،وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات أخرى للقانون الدولي الإنساني والمرتكبة على إقليم دولتي يوغسلافيا بعد 1991 وروندا بين 1 جانفي و31 ديسمبر 1994 [1]

المحكمة الجنائية الدولية: تعتبر المحكمة الجنائية الدولية CPI آلية أخرى من آليات مراقبة وحماية حقوق الإنسان،أسست بعد مؤتمر للأمم المتحدة سنة 1998 والذي تبنى إعلان روما الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2002 "بعد انضمام ستين دولة لاتفاقية روما"، وتعتبر المحكمة الجنائية الدائمة الأولى، والمالكة لصلاحيات مقاضاة الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم إبادة جماعية، وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية،لم تأسس المحكمة كهيئة تابعة للأمم المتحدة ولكن كمؤسسة قضائية دولية مستقلة تملك اتفاقا علاقات مع الأمم المتحدة، فالمحكمة تتعاون مع الأمم المتحدة في مجالات عدة خاصة فيما يتعلق بتبادل المعلومات والإعانة اللوجستية،كل سنة المحكمة ملزمة بتقديم تقرير لمجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة خاص بأعمالها[2].

الفرع الرابع: ميكانيزمات الهيئات المتخصصة للأمم المتحدة

ان بعض المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة اعتمدت ميكانزمات خاصة محددة لحماية حقوق الانسان المرتبطة بمجال تخصصها، ويمكن ذكر مثالين:

ففي سنة 1978 المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم والثقافة UNISCO اعتمدت إجراء لفحص شكاوى متعلقة بانتهاكات لحقوق الإنسان في مجال تخصص المنظمة أي التعليم والعلوم والثقافة والإعلام، نفس الأمر يتعلق بالمنظمة الدولية للعمل سنة 1919 التي اعتمدت

[1] بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا سابقا اعتمدت من قبل مجلس الامن في قراره 827 الصادر في 25 ماي 1993،بينما فيما يخص المحكمة الجنائية الخاصة بروندا فقد اعتمدت من قبل مجلس الامن الدولي بموجب قراره 955(1994 الصادر يوم 8 نوفمبر 1994.

[2] Mayeul Hiéramente**, "La Cour Pénale Internationale Et Les États-Unis: Une Analyse Juridique Du Differend"** (France: l'harmattan, 2008), p. 25.

أيضا اتفاقات وتوصيات للمراقبة وقبول الدعاوى التي تشمل مجموعة من المسائل المرتبطة بالعمل والحماية الاجتماعية والسياسات الاجتماعية المنتهجة من قبل الحكومات.

المطلب الثاني: البنى الإقليمية لحوكمة حقوق الإنسان

تعتبر البنى الإقليمية "دول، منظمات، جمعيات "فواعل مشاركة في مسار وضع المعايير المرتبطة اوالمتعلقة بحقوق الإنسان لذلك نجد أن معظم التجمعات الإقليمية بنسب ومستويات متفاوتة تبنت نفس المعايير بالرغم من كون إن الأهمية المعطاة لقضايا حقوق الإنسان مختلفة بين السياقات الأيديولوجية والبيئات الثقافية .

الفرع الاول: النسق الاوروبي والامريكي

فالنظام الأوربي يعتبر النظام الأكثر نجاحا في حماية حقوق الإنسان بالنظر لمستوى التوافق بين الدول المنضوية تحت الاتحاد، فميثاق الاتحاد لسنة 1961 أسس للميثاق الاجتماعي الأوربي المتضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والعمل للحد من الفقر وحماية الأفراد من التحرش الجنسي إضافة للاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لسنة 1953 والمتضمنة أيضا الحقوق السياسية والمدنية، وقد تمت مراجعة الميثاق الأوربي سنة 1996 وما يقارب ¾ الأعضاء صادقت عليه[1].

النسق الأمريكي أوالمابين أمريكي المحتوى في منظمة الدول الأمريكية والاتفاقية مابين الأمريكيتين حول حقوق الإنسان يوضح الحقوق السياسية والمدنية، الا ان ما ميز خاصة أمريكا اللاتينية تسجيل انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان خلال الفترة بين 1970 و1980 الا ان موجة التحول الديمقراطي التي عرفتها دول أمريكا اللاتينية صمن ما عرف بـــ**NORMS CASCADE** وما نتج عنها من صعود أنظمة ديمقراطية في المنطقة مما انعكس ايجابيا على التزام تلك الدول بالمعايير المتعلقة بحقوق الإنسان المنصوص عليها سواء في الاتفاقيات الدولية أوالإقليمية.[2]

الفرع الثاني: النسق الافريقي والاسياوي

[1] Donna Gomien et al**, "Convention Européenne Des Droits De L'homme Et Charte Sociale Européenne: Droit Et Pratique"** (Allemagne: Edition Council Of Europe, 1997), p. 435.
[2] Judith.Goldstein et al., "**Legalization And World Politics**" (USA: MIT press, 2001), p. 273.

أما النظام الإفريقي الخاص بحقوق الإنسان متضمن في الاتفاقية الإفريقية حول حقوق الإنسان والشعوب الموقعة سنة 1981 والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 1986، مقدمة الاتفاقية أكدت على مجموعة من الحقوق كالحق في التنمية وتقرير المصير واهم بند متعلق بالحق في السيادة الكاملة على الثورات الطبيعية للدول الإفريقية.

خصوصية الاتفاقية الإفريقية تكمن فيما يسمى بـــ" CLAW-BACK CLAUSES" التي تعتبر توصيفات اوتحديدات لقيم معينة ومحددة مثال الحريات السياسية والمدنية الأساسية مضمونة باستثناء حالات معينة تحددها الدول التي لها سلطة الإلغاء ألظرفي لتلك الحقوق [1].

أما بالنسبة للحالة الاسياوية مستثناة من الإشارة لاعتبارات الخصوصية الاسياوية أضف إلى ذلك أن الأطر والبنى الإقليمية الاسياوية كـــ ASEAN بدأت مؤخرا في تضمين والاهتمام بقضايا حقوق الإنسان .

المطلب الثالث:المنظمات الدولية غير الحكومية ومستويات ماسسة حقوق الإنسان

المنظمات الدولية الحكومية وعلى رأسها الأمم المتحدة إضافة للمنظمات الدولية غير الحكومية، لعبت دورا بارزا في مسار عولمة حقوق الإنسان،إذ أنها أسهمت في وضع القيم والآليات والميكانزمات ألازمة لتعزيز البعد العالمي لحقوق الإنسان، فالدول باعتبارها فاعلا مؤسسا وحام لتلك القيم والمعايير أصبحت محل انتقاد واسع من قبل الفواعل غير الدولية خصوصا المنظمات الدولية غير الحكومية المعناة والمهتمة بحقوق الإنسان بالنظر لسجل تلك الدول في انتهكات حقوق الانسان المنصوص عليها في المواثيق الدولية .

فالحراك العالمي لترقية وتعزيز وحماية حقوق الإنسان من قبل شبكة كبيرة من المنظمات الدولية غير الحكومية إضافة لعدد كبير من الشبكات والأفراد، والتي كانت مسؤولة عن صياغة الكثير من المعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان وتنظم حملات عبر وطنية لترقية تلك الحقوق فدور تلك

[1] Karin Arts, "**Integrating Human Rights Into Development Cooperation: The Case of the Lomé convention**" (Netherlands: Martinus Nijhoff Publishers, 2000), p. 66.

الشبكات والأفراد من خلال طرق عملها في الضغط آوإقناع صناع القرار في الدول الكبرى لتبني سياسات حقوقية توضح قوة الأفكار في إعادة تشكيل وتعريف مفهوم المصلحة الوطنية.

تاريخيا مثلت مجموعات مناهضة الرق في بريطانيا الشكل البدائي للبنى المنظمة بشكل ما للدفاع عن حقوق الإنسان ففي نهاية القرن الثامن عشر من خلال موجات مناهضة الرق، التي بدأت في بريطانيا مع نشاط أفراد منتمين لمجموعات مختلفة ضمت عمال مصانع النسيج، رجال أعمال رفقة نظرائهم في فرنسا وأمريكا الذين أسسوا أول شبكة عبر وطنية للدفاع، عملت على تجريم وتحريم تجارة الرقيق عبر استعمالها للعديد من الأساليب والتقنيات كجمع التواقيع وكتابة العرائض وتحرير الرسائل والخطابات العامة، للعمل على إنهاء الاتجار بالعبيد، فعلى الرغم من عدم امتلاكها للإمكانيات الأزمة أنذلك للتأثير في توجهات صناع القرار غير أنها تمكنت من تحقيق انجازات على غرار ما قامت به منظمة

SOCIETY FOR EFFECTING THE ABOLITION OF THE SLAVE TRADE IN BRITAIN التي استطاعت إجبار البرلمان البريطاني سنة 1807 اقرار قانون لتجريم الاتجار بالرقيق خاص بالمواطنين البريطانيين .وبعد اقل من عشر سنوات احتوى البيان الختامي لمؤتمر فيينا 1815 الفقرة التالية "..أن الاتجار بالعبيد مناهض لمبادئ الإنسانية والقيم العالمية" غير ان قبول توقيع وثيقة مبادئ لا يعني أن الدول أصبحت على مستعدة لاتخاذ تدابير محددة للحد من تلك الممارسات.[1]

تلت ذلك مبادرات أخرى منها تأسيس سنة 1860لجنة الصليب الأحمر من قبل مجموعة من الأفراد المهتمين بإغاثة وحماية جرحى الحروب بقيادة DUNANT HENRY فقد عقدت عدة مؤتمرات لرسم مبادئ تحكم أساليب معاملة الجرحى وحقوق المساجين في الحروب وكذا حياد الأطقم الطبية وبذلك أصبح الصليب الأحمر CICR بفروعه الوسيط الحيادي لحماية جرحى الحروب[2].

[1] Lauren paul gordon**, "power and prejudice the politics and diplomacy of racial discrimination",** 2nded (USA: westview press,1996), p. 27.
[2] Gérard A. Jaeger, "**Henry Dunant: l'homme qui inventa le droit humanitaire: biographie**" (France: L'Archipel, 2009), p. 297.

إضافة الى معاهدة جنيف 1864 لتحسين ظروف جرحى الجيوش في المعارك والتي مهدت لتأسيس جمعية القانون الدولي، وتلى ذلك إنشاء العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الإنسان بعد اتفاقيات هلسنكي 1975 فقد أشارت بعض الدراسات الى ان 325 منظمة أسست بعد 1979 .[1]

ان مدى نجاعة الآليات الرسمية وغير الرسمية في مسعى ماسسة حقوق الانسان تقيم وينظر اليها على اساس ثلاث مستويات اساسية:

-المستوى الاول يتعلق برصد حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS MONITORING

-المستوى الثاني يتعلق بترقية حقوق الإنسان PROMOTING HUMAN RIGHTS

-المستوى الثالث يتعلق بالزامية حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS ENFORCING

الفرع الاول:رصد حقوق الإنسان

يتطلب العمل لإقرار آليات لرصد حالة حقوق الإنسان في دولة ما مسار يبتدئ من استقبال العرائض المتعلقة بتسجيل حالات لانتهاك حقوق الإنسان حيث تترافق مع تقارير تقدم للحكومات، وتعد المنظمة الدولية للعمال أولى المنظمات الدولية التي أسست لإجراءات رصد حقوق الإنسان داخل الدول "حقوق العمال 1926" فقد أسست نظام الاجتماعات السنوية للجنة الخبراء لفحص تقارير الدولة عن تطبيق مبادئ الاتفاقية الذي ما يزال يعمل،فحين تسجل اختراقات أو تجاوزات ما تبحث اللجنة عن تفاسير تقدم من قبل المؤسسات المعنية اذ ان نظام تمثيل الدول في المنظمة يساعد على ذلك[2].

مقاربة الأمم المتحدة للرصد: مع أن حق التمثيل القانوني في المنظمة الأممية مكفول للدول فقط وكذا في لجنتها الخاصة بحقوق الإنسان، الا ان المنظمة حاولت ضبط آليات رصد ومتابعة مدى التزام الدول آوانتهاكها لحقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية .فمثلا سنة 1967

[1] Bruce Mazlish, "**The New Global History**" (UK: Routledge, 2006), p. 30.
[2] Karen A. Mingst et al., "**The United Nations In The Post-Cold War Era**" (USA**:** Westview Press, 2000), p. 169.

اجتمع الأعضاء 53 للجنة حقوق الإنسان لتباحث الانتهاكات الكبرى لحقوق الإنسان في جنوب إفريقيا وجنوب روديسيا وحالات تخص دولا أخرى .والتي أسست لسوابق تخص عمليات رصد لانتهاكات حقوق الإنسان على مستوى العالم[1].

ففي سنة 1970 صدر عن منظمة ECOSOC قرار 1503 والذي يبيح للجنة حقوق الإنسان الأممية القيام بتحقيقات من خلال خلق فرق عمل لدراسة مشاكل خاصة بحقوق الإنسان ك:التعذيب،التمييز العنصري،القهر الديني، الاختطاف، ففي تقريرها الأول مثلا والصادر سنة 1981 فريق العمل الخاص بقضايا الاختطاف قدم إحصائيات عن تسجيل من 11000الى 13000 حالة اختطاف داخل 15 دولة منها 10في دول أمريكا اللاتينية [2]

بالإضافة إلى إعادة تفعيل اللجنة الخاصة بالوقاية من التمييز وحماية الأقليات المكونة من خبراء مستقلين يستقون حالات الانتهاك من العرائض المقدمة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية والتي تغير اسمها سنة 1999 إلى اللجنة الدنيا الخاصة بحماية وترقية حقوق الإنسان .

مبادرات أخرى للأمم المتحدة تمثلت في تنصيب الجمعية العامة لستة 6 لجان لخبراء مستقلين لمراقبة مدى التزام الدول بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية الموقعة وتسجيل وتوثيق التطورات الحاصلة في ممارسات الدول فيما يخص حقوق الإنسان، ففي سنة 1992 قررت لجنة حقوق الإنسان عرض أبحاثها فيما يتعلق بالتزام الدول بحقوق الإنسان بعد الاطلاع على التقارير الخاصة بكل دولة وقررت إرسال بعثات خاصة للتقصي لحالات الانتهاك في دول ك"روندا .جورجيا .كولومبيا. يوغسلافيا سابقا .جمهورية كونغوالديمقراطية، فمجلس الأمن أصبح مع مرور الزمن ضالعا في مهمة رصد وضعية حقوق الإنسان مثال حالة الحرب الأهلية في السلفادور[3].

[1] Karen A. Mingst et al., op cit, p. 170.
[2] Lutz Ellen,Kathryn sikkink, "**International human rights law and practice in latin America" international organization** 54:3(2000), p. 637 .
[3] P SUKumar Nair**, "Human Rights In A Changing World"** (INDIA: kalpaz publication, 2011), p. 299.

غير أن قدرة المنظمة الأممية في تحقيق رصد حيادي وفاعل لحالات ثبوت انتهاك الدول للحقوق الأساسية يبقى نسبيا "حالة الصين وأحداث "تيان مان" أوت 1989 وعجز اللجنة عن استصدار قرار خاص بالصين".[1]

التجارب الإقليمية في رصد حقوق الإنسان:

طور الأوربيون آليات فعالة لرصد حقوق الإنسان، فالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان أسست لمؤسستين هامتين هما: اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان.

ففي سنة 1998 أعيد النظر في آلية التنظيم بإلغاء الجنة والإبقاء على المحكمة وإعادة تنظيمها بتقسيمها الى أقسام عدة فالمحكمة تظرت سنة 1998 في 185 قضية مما خولها لان تصبح المحكمة الأساسية الخاصة بالحقوق السياسية والمدنية في أوربا[2].

اما فيما يخص أمريكا ألاتينية فان الهيئتين المعنيتين بالرصد هما الجنة المابين أمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة المابين أمريكية لحقوق الإنسان التي تعد اقل نشاطا بنظيرتها الأوربية فمثلا سنة 1997 لم تنظر المحكمة سوى في 6قضايا و لم تبد سوى 14 رأيا استشاريا فقط[3].

نفس الملاحظة تخص إفريقيا ففعالية وقدرة لجنة حقوق الإنسان والشعوب الإفريقية على رصد ممارسات وانتهاكات الدول لحقوق الإنسان تبقى رهينة إشكالات قانونية وسياسية خاصة بطبيعة الأنظمة السياسية للدول الإفريقية.

فالصورة إذن الخاصة بالتجارب الإقليمية في رصد أوضاع حقوق الإنسان تشهد مفارقات غريبة، فالمنطقة الأفضل في سجل حقوق الإنسان "أوربا" هي نفسها التي أرست الجهاز الأكثر فعالية الخاص بالرصد، في حين أن مناطق "إفريقيا وأمريكا ألاتينية" والتي تشهد الحالات الأكثر خطورة لانتهاكات حقوق الإنسان، هي الأضعف في مسالة ارساء طرق الرصد،إضافة إلى أن منطقة أسيا

[1] Aurélie Martin Necker,"**La Politique Etrangère De La Chine Populaire Aux Nations Unies Depuis 1989 "**(France: l'hamarttan, 2006), p. 52.
[2] Hans Christian Kroger et al, "**Annuaire Europeen 1998 / European Yearbook 1998, Volume 47**" (NETHERLANDS: Kluwer law international, 1998), p. 232.
[3] Margaret p. karns et al., op cit, p. 437.

والشرق الأوسط يسجل فيها غياب لآليات الرصد لانعدام منظمات إقليمية معناة بحقوق الإنسان، ومسالة رصد وضعية حقوق الإنسان فيها تعود للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وطنية كانت أودولية.

آليات المنظمات الدولية غير الحكومية في الرصد: تحاول المنظمات الدولية غير الحكومية سد الفراغ الخاص بضعف آليات الرصد خاصة في الدول النامية، والأمر يتعلق بشبكة من المنظمات منها:

منظمة العفوالدولية AMNESTY INTERNATIONAL: هي في الاصل حركة عالمية للناضل من أجل اطلاق سراح سجناء الراي،والذي تطور عبر الزمن للنضال من اجل حقوق الإنسان المعترف بها دوليا لجميع الأفراد. تضم أكثر من 2.2 مليون عضوومشترك في أكثر من 150 بلدا، مهمتها الاساسية تقصي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان واتخاذ الاجراءات والاعمال الازمة لمنع وإنهاء تلك الانتهاكات،والعما على المطالبة بالعدالة لأولئك الذين انتهكت حقوقهم [1].

مرصد حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS WATCH: منظمة تعمل على ادانة انتهاكات الحكومات لحقوق الانسان،وتعمل بلاتنسيق مع المنظمات الدولية غير الحكومية الاخرى لضبط معايير مححدة لالزام الدول [2].

صندوق الدفاع عن الطفولة THE CHILDRENS DEFENCE FUND: منظمة تعنى بالدفاع عن حقوق الأطفال هدفها توفير الظروف المناسبة للعيش الكريم وتكافؤ الفرص لجميع أطفال العالم. عملها ترقية الأنظمة والبرامج الخاصة بالأطفال الذين يعيشون في الفقر، والتي تهدف الى حماية الاطفال من سوء المعاملة والإهمال وضمان حقوقهم في التعليم على قدم المساواة [3].

مركز عمل حقوق الانسان HUMAN RIGHTS ACTION CENTER: هي منظمة غير ربحية مقرها في واشنطن، الناشط ورائدة لحقوق الإنسان ذات الشهرة العالمية. تعمل هذه

[1] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.amnesty.org
[2] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.hrw.org
[3] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.childrensdefense.org

المنظمة على احقاق القضايا المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مستخدمة في ذلك الفن والتكنولوجيا على الابتكار، وإنشاء وتطوير استراتيجيات جديدة لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. كما أنها تدعم جماعات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم[1].

حقوق الانسان بلا حدود HUMAN RIGHTS WITHOUT FRONTIERS:

مكرسة لرصد والبحث والتحليل في مجال حقوق الإنسان. كما تدعم هذه المنظمة الديمقراطية واحترام القوانين على المستوى الوطني والدولي[2].

الجمعية الوطنية لترقية الاشخاص الملونين:

National Association For The Advancement Of Colored People

المهمة الرئيسية لها هي التأكد من أن كل شخص بغض النظر عن اصوله وعرقه،يتمتع بمستوى عيش سياسي وتعليمي واجتماعي واقتصادي محترم،كما انها تعمل من اجل القضاء على الكراهية والتمييز العنصري[3].

إضافة إلى العديد من المنظمات الناشطة على كل المستويات والمعناة بقضايا محددة لحقوق الإنسان وعملها يتعلق بتقصى حقائق انتهاكات حقوق الانسان على المستوى العالمي بكل دقه، وتمحيص باعتماد طرق عمل متنوعة منها: ارسال موفديها وخبرائها لتقصي الحقائق والتحدث مع الضحايا، وحضور المحاكمات، ومقابلة المسؤولين ونشطاء حقوق الإنسان في البلد المعني،كما انها تقوم بجمع المعلومات عن طريق متابعة آلاف المواد التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة, ومن خلال الصلات مع مصادر المعلومات الموثوق بها في مختلف أرجاء العالم.

الفرع الثاني: ترقية حقوق الإنسان

[1] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.humanrightsactioncenter.org

[2] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.hrwf.net

[3] لمزيد من المعلومات الخاصة بالمنظمة والمتعلقة بتاريخها تنظيمها اليات عملها يمكن تصفح موقعها www.naacp.org

ترجمة المعايير إلى أفعال تتجاوز وقف الانتهاكات إلى تغيير سلوكات الفاعلين على المدى الطويل تجاه حقوق الإنسان، وتعتبر مهمة ترقية حقوق الإنسان تحديا كبيرا ويمكن عرض جهود الفواعل لتحقيقه كالأتي:

1- جهود الأمم المتحدة لترقية حقوق الإنسان:لعبت المنظمة الأممية منذ نهاية الحرب الباردة دورا بارزا في ترقية حقوق الإنسان من خلال الربط بين المفاهيم النظرية المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان ونشاطاتها الفعلية في الكثير من الدول من خلال العمل على دمقرطة العمل المؤسساتي إضافة إلى الربط بين خطاب حقوق الإنسان وبرامج التنمية خاصة ان الحق في التنمية أصبح من حقوق الإنسان الأساسية بعد مؤتمر فيينا 1993[1].

فتأكيد البنك العالمي على أهمية توفير الأرضية للحكم الراشد يعد ضرورة بالنظر إلى أن أهم بعد في منظومة الحكم الراشد ضمان الحقوق السياسية والمدنية،فالتقارير الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD الدورية ركزت على حقوق الإنسان كواحدة من معايير التقييم "فأهداف الألفية للتنمية تضم الأجيال الثلاثة الخاصة بحقوق الإنسان" ففي سنة 1993 اتخذت الأمم المتحدة خطوة كبرى بإنشاء مكتب اللجنة العليا لحقوق الإنسان UNCHR لمركزة المسؤوليات وتحديد ناطق لحقوق الإنسان في الهيئة على غرار اللجنة العليا للاجئين يعين من قبل الأمين العام بموافقة الجمعية العامة.

مهامه: تقديم المشورة للدول وكذا رصد ممارسات الحكومات عن طريق ميكانيزمات عمل محددة وكذا التعاون مع الدول لتضمين برامج تربوية خاصة بحقوق الإنسان في السياسات العامة التعليمية الوطنية.

2- دور المنظمات الدولية غير الحكومية: دورها كبير في ترقية حقوق الإنسان فمثلا منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO التي تضم 50 عضوا ممثلين 100 مليون شخص على مستوى العالم لعبت دورا فريدا في ترقية حقوق الإنسان من خلال دعم الشعوب غير الممثلة

[1] P SUKumar Nair, op cit, p. 301.

ك"الابوريجان في استراليا" للتعبير عن ذواتها وخصوصياتها عن طريق أساليب عمل كالتدريب على العمل الدبلوماسي.

منظمة أخرى "البقاء الثقافي CULTURAL SURVIVAL" تساهم في ترقية حقوق الإنسان عن طريق البرامج التربوية والتعليمية للأساتذة والطلبة عالميا لنشر الوعي الخاص بحقوق الأقليات الاثنية والسكان الأصليين ومن خلال منشوراتها ساعدت على فتح النقاش الخاص بالجيل الثالث لحقوق الإنسان [1].

الفرع الثالث: إلزامية حقوق الإنسان

تعد مهمة الزامية حقوق الإنسان الأكثر تعقيدا لاعتبار ضرورة إلزام الدول باحترام المعايير والمبادئ الخاصة بحقوق الإنسان،فلطالما كانت الدول الداعم الرئيسي لمبادئ وقيم حقوق الإنسان نوفي ذات الوقت هي الفاعل الأكثر انتهاكا لذات الحقوق،وعموما تستعمل الدول مقاربتين لفرض الزامية احترام حقوق الانسان، الأساليب القانونية والإجراءات القهرية.

الأساليب القانونية من خلال المحاكم الوطنية:المثال الذي يوضح دور جهاز القضاء في دعم وتقوية حقوق الإنسان هوحالة الدكتاتور السابق الشيلي AUGUESTO PINOCHET فبعد مطلب قضائي اسباني بترحيله، حبس بينوشيه في بريطانيا سنة 1988 بسبب جرائم ارتكبها أيام كان رئيسا للشيلي، وبمساعدة منظمات دولية غير حكومية أكد القاضي الاسباني إن القرائن والأدلة تؤكد أن بعض تلك الجرائم ارتكبت ضد مواطنين اسبان عاشوا في الشيلي، ووجهت له تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وبعد ذلك حولت القضية إلى القضاء البريطاني والذي بعد فحصه لحيثيات القضية القانونية والسياسية اصدر قرارا مؤيدا للحكم الأول القاضي بحبس المتهم "بينوشيه" على أساس مبادئ القانون الدولي المناهض للتعذيب والقتل، ورفض مطلب هيئة الدفاع برفع العقوبة

[1] Amy Gutmann, "**Identity In Democracy**" (USA: Princeton University Press, 2003), p. 74.

بالنظر للحصانة السيادية، وبسبب حالته الصحية تمنك من الفلات من المقضاة بعد تحويله إلى السلطات الشيلية لتفادي الارتدادات السياسية لتلك القضية [1]

الحالة المشار إليها توضح إمكانية مقاضاة وملاحقة القادة وكبار المسئولين إن ثبت تورطهم في جرائم انتهاك حقوق الإنسان دوليا بتجاوز مبدأ السيادة الوطنية .

الإجراءات القهرية: بالإضافة إلى المحاكم تستطيع الحكومات اتخاذ إجراءات قسرية أحادية الجانب تجاه دول وحكومات أخرى بالنظر لارتكابها انتهاكات كبرى لحقوق الإنسان،تمثل جنوب إفريقيا مثالا لذلك فلقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجموعة من العقوبات ضدها بسبب سياسة التمييز العنصري اوما كان يعرف "بالابارتايد APARTHEID "وكذا الدول فتحت تأثير فواعل المجتمع المدني دعا الكونغرس الأمريكي إلى ضرورة مراجعة سياسة الولايات المتحدة تجاه جنوب إفريقيا سنة 1986 اقر قرارا ضد سياسة "الابارتايد" وقد حذت دول كبرى أخرى حذوها كبريطانيا بإقرارها لحزمة عقوبات ضد ذات النظام، فبالإضافة للعوامل الداخلية كان للعقوبات الخارجية دورا في إنهاء نظام التمييز العنصري في جنوب إفريقيا الذي حل محله نظام ديمقراطي سنة 1994 [2].

دور الأمم المتحدة في الزامية حقوق الإنسان: إن سلطة الإنفاذ التي تتمتع بها المنظمة الأممية مدرجة في الفصل السابع لميثاق المنظمة فمجلس الأمن يملك سلطة اتخاذ ما يراه ضروريا لدعم وحماية حقوق الإنسان ويتضح ربط مجلس الأمن بين هدف الحفاظ على السلم والأمن الدوليين واحترام حقوق الإنسان من خلال ما اتخذه من إجراءات ضد كل من دولة روديزيا الجنوبية وجنوب إفريقيا .فبالنسبة للأولى اقر مجلس الأمن عقوبات اقتصادية هدفها عزل الأقلية البيضاء الحاكمة وتحقيق تغيير في السلوك.وأما في الحالة الثانية "جنوب إفريقيا" فقد اقر المجلس حصارا عسكريا على النظام القائم في جنوب إفريقيا وعلى الرغم من ان تلك العقوبات لم تؤدي إلى عزل أوتغيير نظام الحكم فوريا إلا أنها

[1] William Over, "**Human Rights in the International Public Sphere: Civic Discourse for the 21st centry**" (USA: Greenwood Publishing Group,1999), p. 237.
[2] Anton David Lowenberg et al., "**The Origins And Demise Of South African Apartheid: A Public Choice Analysis"** (USA: University Of Michigan Press, 1998), p. 192.

ساهمت في إحداث تغييرات على المدى المتوسط والبعيد،كما أن الإجراءات القسرية قد تشمل استعمال القوة العسكرية "التدخل الإنساني في الحالات الإنسانية كالبوسنة رواندا، الصومال،كوسوفو، تيمور الشرقية".

إلا أن مبدأ التدخل الإنساني[1] طبق بشكل انتقائي و لم يكن دائما ناجحا، فالمجتمع الدولي لم يعر الاهتمام الكافي لما حدث من مجازر في كل من السودان وليبيريا والسيراليون بالرغم من كونها حالات شهدت ارتكاب افضع الجرائم ضد الإنسانية [2].

آليات الالزام الإقليمية: يعد النسق الأوربي لحقوق الإنسان النسق الأكثر توفرا على آليات التعزيز ففي الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان 44 مادة من أصل 66 تتعلق بالتعزيز فمكانة المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان والتي سبقت الإشارة إليها تعززت كآلية فمثلا بريطانيا العظمى لا تحوز دستورا مكتوبا موضحا للحقوق الأساسية ولكن تحت مظلة الاتفاقية الأوربية يمكن لمواطنيها تقديم شكوى ضد حكومتهم لدى المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان يتوجب على الدول إعلام المجلس الأوربي بالإجراءات المتخذة للتطابق مع قرارات المحكمة التي قد تقرر عدم مطابقة وتناقض القوانين الوطنية مع نصوص الاتفاقية الأوربية فقد أجبرت بلغاريا تغيير قوانينها سنة 1998 بعد ثبوت أن الإجراءات القانونية المتعلقة بإجراءات وظروف سجن الأشخاص المتهمين اوالمحكومين .

أما في إفريقيا فان اللجنة الإفريقية لا تملك سلطة تخولها فرض قراراتها على الدول فمثلا في حالة نيجيريا تغاظى مشروع الحقوق الدستورية عن قرار اللجنة الإفريقية بالنظر لمعارضته لعقوبة الإعدام [3].

جهود المنظمات الدولية غير الحكومية لتفعيل ازامية احترام الدول لحقوق الإنسان:

[1] التدخل الإنساني اوكما اصبح يعرف بحق وواجب التدخل للضرورات الانسانية هومبدا تطور في الزمن، اساسه الدعوة إلى إمكانية إرسال المساعدات الإنسانية أوقوات مسلحة دولية لمساعدة ضحايا الكوارث الطبيعية أوانتهاكات حقوق الإنسان دون موافقة الدولة المعنية. والهدف مساعدة وحماية الناس المهددين، ومصطلح "التدخل الإنساني" استعمل لاول مرة أواخر، 1980 من قبل الطبيب والسياسي الفرنسي برنار كوشنير، مؤسس منظمة أطباء بلا حدود رفقة ماريوبيتاتي، أستاذ القانون الدولي العام. فوفقا لهم، قد يبرر بعض حالات الطوارئ "واجب التدخل الأخلاقي " في شؤون الدولة الداخلية ما يتعارض مع مبدا سيادة الدولة.

[2] كارن اي سميث، مترجما، **الاخلاق والسياسة الخارجية** (السعودية: مكتبة العبيكان،2005)، ص. 87.

[3] Mutua.makau, "**the african human rights court:a two –legged stool ?"**human rights quarterly,(1999), p. 349.

بالرغم من افتقارها للقدرة على فرض إلزامية التقيد بمبادئ ومعايير حقوق الإنسان بالسبل والآليات القسرية كالعقوبات والقوة العسكرية،الا ان المنظمات الدولية غير الحكومية استعملت استراتيجيات للضغط والدفع بالدول لتغيير سلوكاتها تجاه قضايا حقوق الإنسان "المثال الأبرز في ذلك لجنة الصليب الأحمر التي تعد المنظمة الأكثر نجاحا في ذلك خاصة دورها اتفاقية جنيف الخاصة بالقانون الإنساني.

منظمات أخرى اقترحت تطوير آليات للعقوبات ومقاطعة الدول الثابت بحقها ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان إلا أن ذلك يضر بأحد أهم ركائز العمل ألمنظماتي ألا وهو"الحيادية" مثل ما قامت به منظمة المجلس العالمي للكنائس WCC في مبادرتها "برنامج لمواجهة التمييز العنصري PROGRAM TO COMBAT RACISM الذي بدا في سنوات الستينات في جنوب إفريقيا [1]

المبحث الثالث: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية

لم يعد ينظر الى السيادة الوطنية على أنها سلطة مطلقة غير مشروطة، بل هي مجال لممارسة سلطات محددة متعلقة بالصالح العام، أي أن السيادة كمفهوم مركزي في السياسة، أصبح يقارب لها وظيفيا، أي أنها أصبحت وظيفة أكثر من كونها حقا .

فالأستاذMichel virally يشير الى أن تطور القانون الدولي أعاد تشكيل قالب مفهوم السيادة، خاصة فيما يخص القواعد ذات الصفة الإنسانية المرتبطة بحقوق الإنسان، وضرورة احترامها كمحددة للسيادة، وانطلاقا منها تطور القانون الدولي لحقوق الإنسان تدريجيا، فالقانون الدولي التقليدي الذي يعتبر كآلية للتنسيق بين السيادات الوطنية أصبح يواجه حقائق جديدة "التحولات في

[1] James Deotis Roberts,Michael Battle, "**The Quest For Liberation And Reconciliation: Essays In Honor Of J. Deotis"** (UK: Westminster John Knox Press,2005), p. 102.

المنظومة الدولية، إلزامية حماية حقوق الإنسان، واحترام حقوق الجماعات والشعوب في تقرير مصائرها، إضافة إلى مفاهيم الإرث الإنساني المشترك".

إذ إن تحقيق وتفعيل السلام الدولي، لم يعد ينظر اليه كهدف يتحقق من خلال تطبيق القواعد القانونية للقانون الدولي العام وحسب، بل إن السلام هدف يمكن تحقيقه بالعمل على تفعيل مبدئ العدالة وحماية حقوق الأفراد من انتهاكات السلطات، ما يعني تحديد وتقييد مبدأ السيادة.

فمسالة انسنة القواعد القانونية الدولية سمح للأفراد بتصدر قائمة أشخاص القانون الدولي العام الأكثر أهمية إلى جانب الفاعل التقليدي الدول، فقواعد القانون الدولي العام الحالي لم تعد محصلة للاتفاقيات بين الدول فحسب،بل هي نتاج لاتفاقيات الجماعة الدولية .

فمفهوم السيادة أضحى في تحلل وتفكك مستمر بفعل تصاعد مبدأ حق التدخل لضرورات إنسانية، بفعل دور تنظيمات المجتمع المدني وعلى رأسها المنظمات الدولية غير الحكومية في سعيها لفرض احترام حقوق الإنسان من خلال آليات المراقبة لمدى التزام الدول بعقودها الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

وذلك ما أكده البيان الختامي للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا كما سبقت الإشارة إليه أنفا أكد على دور وأهمية أعمال المنظمات غير الحكومية في خلق المعايير الدولية وإلزام الفواعل الرسمية باحترام تلك الأخيرة .

فلقد كان للمنظمات غير الحكومية الأثر الكبير في مقررات المؤتمرات العالمية الكبرى المتعلقة بحقوق الانسان، على غرار دورها في: مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان (1993)، ومؤتمر القاهرة للسكان والتنمية (1994)، ومؤتمر كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية (1995)، وكذا مؤتمر بكين الخاص بحقوق المرأة (1995)، أضف إلى ذلك اتفاقية أوتاوا حول الألغام المضادة للأفراد، واتفاقية روما المنشئة للمحكمة الجنائية الدولية (ICC).

فعلى سبيل المثال، أثناء الأعمال التحضيرية لمؤتمر روما في جويلية 1998، نشأ تحالف ضم 800 منظمة غير حكومية[1]، لعبت دورا رئيسيا في حصول المحكمة الجنائية الدولية على صفتها القانونية[2]، إذ أصبح بالإمكان المتابعة والملاحقة القضائية بحق كل من يشتبه بارتكابهم جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب وجرائم العدوان سواء أكانوا حكاما أومحكومين. هذا الانجاز شكل نقطة تحول في اختصاصات ومكانة المنظمات غير الحكومية، إذ منحها رمزيا قوة إضافية في تسيير شؤون العالم، تمثلت في القدرة على الضغط والإقناع، والتي تجسدت بالفعل على هامش المؤتمر الدولي الذي وقع فيه على اتفاقية "أوتاوا" بشأن الألغام المضادة للأفراد عام 1997.

لقد بدأت حملة المنظمات الغير الحكومية في مسعاها هذا عام 1992 بناء على مبادرة من ستة منظمات غير حكومية، بما في ذلك المنظمة الدولية لذوي الاحتياجات الخاصة ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والتي سرعان ما جلبت 1200 منظمة غير حكومية من 90 دولة تحت مسمى "**الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية**" التي وقعتها 182 دولة.

دليل آخر على تزايد قدرة المنظمات الغير حكومية والتي لم تكتفي بالتوقيع فقط، بل شكلت مرصدا دوليا يجمع بين المنظمات غير الحكومية وعشرات الحكومات، يقدم تقريرا سنويا خاصا بكل الدول كطريقة وآلية للضغط على الدول الموقعة وفضح للدول غير الموقعة على الاتفاقية[3].

نجاحات يضاف إليها انجازات حديثة في مجال ضبط وتقنين تجارة الأسلحة، فمنذ 2003 سعى تحالف لمجموعة من المنظمات الغير الحكومية العاملة في مجال حماية وترقية والدفاع عن حقوق الإنسان لحملة سميت بـــ: "مراقبة السلاح" لتقنين الاتجار بالسلاح، كان نتاجها تصويت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 2006 لصياغة معاهدة دولية بشان تجارة الأسلحة، بالإضافة إلى ذلك كان للمنظمات غير الحكومية دور بارز في المؤتمر الدولي حول الذخائر العنقودية المنعقد يوم

[1] Henri Rouillé D'Orfeuil, "**La diplomatie non gouvernementale: les ONG peuvent-elles changer le monde**"(Paris, Les Editions de l'atelier, 2006), p. 96.
[2] Nations Unies**, "Les droits de l'homme aujourd'hui**, Document d'information", (publications des Nations Unies, Février, 1999), pp. 19-20.
[3] Philippe Chabasse, "**L'interdiction Des Mines Antipersonnel: Declaration D'intention Ou Realite ?"**, In **Les ONG Dans La Tempête Mondiale, Nouveaux Debats, Nouveaux Chantiers Pour Un Monde Solidaire**, Ed: Coordination Solidarité (France: Charles Leopold Mayer, 2004), p. 179.

22 فبراير 2006، والذي التزمت فيه 46 دولة من 49 دولة حاضرة تقديم إعلان ألزموا أنفسهم لإبرام معاهدة دولية تحظر استخدام وإنتاج ونقل وتخزين الذخائر العنقودية[1].

إن ما سبق ذكره أمثلة عن انجازات حققتها المنظمات الدولية غير الحكومية المعناة بالدفاع عن حقوق الإنسان، عن طريق إتباعها لأساليب وآليات عمل يجمع الباحثون والدارسون على أنها تتمحور حول:

1 – مراقبة مدى التزام حكومات الدول باحترام وتطبيق بنود الاتفاقات والمواثيق الدولية الناصة على الحقوق والحريات الأساسية المتعارف عليها عالميا، عن طريق جمع المعلومات بصفة مباشرة أوغير مباشرة وبصفة دورية، لرصد انتهاكات حقوق الإنسان، إذ غالباً ما يلجأ الأفراد، خاصة في عالم ما بعد الدولة الأمة، لرفع الشكاوي وطلب المشورة من المنظمات غير الحكومية، وطنية كانت أودولية، مما يسمح لتلك المنظمات بالاطلاع على واقع وحال حقوق الإنسان داخل الدول.

2– الضغط على المنظمات الدولية الحكومية عن طريق تنظيم حملات دعائية، والتأثير على الرأي العام العالمي إعلاميا لتشكيل وإيفاد لجان تقصي حقائق عند الضرورة ترسل إلى الدول التي ثبت قيامها بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وعادة ما تقوم تلك اللجان مع انتهاء تحقيقاتها الميدانية بإصدار تقارير حول حقيقة الأوضاع، دون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى إحداث تغييرات على النظام القانوني للدولة المعنية، لكنها تسهم على الأقل في فضح الانتهاكات والممارسات غير القانونية، مما يدفع بالمجتمع الدولي لاتخاذ التدابير اللازمة حسب ما تقتضيه التشريعات الدولية[2].

3– ممارسة ضغوط دبلوماسية على الحكومات عن طريق الاجتماعات اوالتدخل لديها بشان انتهاكات محددة، كخطوة أولى قبل الإقدام على نشر ما لديها من تقارير حول الانتهاكات، فمثلا تبرم اللجنة الدولية للصليب الأحمر اتفاقيات مع الدول تعمل بموجبها في أراضي تلك الدولة وتحاول

[1] Thomas Nash, "**Le Rôle Des ONG Dans La Mise En Œuvre De La Convention Sur Les Armes A Sous-Munitions**" (UN, Forum Du Desarmement, 2010), p. 51.
[2] Melissa Labonte, "**Human Rights And Humanitarian Norms, Strategic Framing, And Intervention, Lessons For The Responsability To Protect**" (UK: routledge, 2013), p. 6.

من خلالها تحسين وضع حقوق الإنسان، خاصة فيما يتعلق بظروف الاعتقال ومعاملة المعتقلين، وعندما تخفق محاولاتها لدى السلطات المعنية في أيجاد حلول للقضايا التي تتابعها تلجا أحيانا إلى إصدار بيانات صحفية وبلاغات تحذيرية حول تلك القضايا [1].

4- تنظيم حملات دعائية عالمية حول انتهاكات محددة، للفت انتباه الرأي العام العالمي والمجتمع الدولي إليها، ومطالبته بالتحرك الفاعل لدى الحكومات المعنية، والتي عادة ما تأخذ إحدى الأشكال التالية:

- تنظيم حملات حول كيفيات إعداد وكتابة الرسائل وتوجيهها، وقد استخدمت المنظمات غير الحكومية الدولية، هاته الوسيلة بنجاح كبير أشهرها منظمة العفوالدولية.
- المظاهرات أواحتجاجات الشوارع، وبالنظر إلى التغطية الإعلامية، فقد تستخدم عادة عندما تريد المنظمات تعبئة ودعم الرأي العام تجاه قضية محددة من أجل كشف انتهاكات الحكومات.
- وسائل الإعلام عموما باتت تلعب دورا قياديا في ممارسة الضغط، فتكنولوجيا الإعلام والاتصال خصوصا الشبكة المعلوماتية أصبحت ذات أهمية متزايدة في مسعى نشر الوعي وإشاعة ثقافة حقوق الإنسان عالميا.
- بالإضافة إلى المظاهرات العامة المعبرة عن الغضب أوالمرتبط بالدعم والتعبئة، يمكن المنظمات غير الحكومية.
- عقد اجتماعات أوجلسات مع المسؤولين. أحيانا، ففي كثير من الأحيان يكفي التهديد بنشر الانتهاكات لإحداث تغييرات في السياسة العامة أوالممارسة.

5- المساهمة في عمل الأجهزة الدولية، مثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، من خلال الصفة الاستشارية التي حظيت بها هذه المنظمات بموجب المادة 71 من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، وتكون المساهمة من خلال تقديم تقارير وشهادات خطية وشفهية، ومن بين المنظمات

[1] Joan Fitzpatrick, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights during states of emergency**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994), p. 210.

الدولية غير الحكومية التي تتمتع بصفة استشارية لدى الأمم المتحدة، إذ إضافة للمعونة الخبراتية التي تقدمها لمنظمة الأمم المتحدة، تساعد أيضا الحكومات الوطنية في جعل تشريعاتها الداخلية تتماشى مع المواثيق والقواعد القانونية الدولية[1].

6- تطوير مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي وإيجاد الآليات المناسبة لوضع هذه المبادئ موضع التنفيذ، إضافة إلى حث حكومات بلدانها على التوقيع والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.

7- تعليم وإشاعة مفاهيم حقوق الإنسان: إذ أضحت هذه الوظيفة أساسية، لا سيما في الدول والمجتمعات التي تمر بمراحل انتقالية من نظم حكم استبدادية إلى نظم ديمقراطية، فالأفراد والمجتمعات لا يمكن أن تحمي حقوقها ما لم تتعرف وتستوعب ماهية تلك الحقوق، ما يتوجب الإشارة إليه أن التثقيف في مجال حقوق الإنسان يعد من المسؤوليات الأساسية للمنظمات غير الحكومية الوطنية، لأنها الأقدر على توضيح وتفسير المعايير الدولية في السياق المحلي، عن طريق توفير التدريب في مجالات متنوعة مثل مراقبة الانتخابات، وتوفير التدريب على رصد ومتابعة والتحقيق في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان للقضاة والمحامين والبرلمانيين والصحفيين والمسؤولين، ولهذا الغرض فقد تم تطوير مواد متخصصة في مجال محقوق الإنسان.

8- إن العمل على الحفاظ على نظام سياسي مفتوح يكفل حرية التجمع وحرية الرأي والتعبير بتكوين الجمعيات هي وظيفة حيوية تؤديها المنظمات غير الحكومية في تعزيز وخلق فضاء سياسي للقوى الديمقراطية، وبالتالي من أجل الديمقراطية[2].

المطلب الاول: مساهمة المنظمات غير الحكومية في تاسيس معايير خاصة بحقوق الانسان

[1] K. P. Saksena, "**Human Rights, Perspective & Challenges in 1990 and Beyond**" (USA: Lancer Books, 1994), p. 129.
[2] Makau Mutua, "**Human Rights NGOs in East Africa: Political and Normative Tensions**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 2011), p. 21.

ان دور المنظمات غير الحكومية يبدا بالتدخل في اول مرحلة لتقنين حقوق الانسان دوليا، الا وهي مستوى التفاوض قبل عقد الاتفاقيات، التي كانت تعتبر من الصلاحيات الخاصة بالدول فصفتها الاستشارية المعترف لها بها من قبل الامم المتحدة يسمح لها بذلك.

الفرع الاول: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى النظام الاممي

بالنسبة لنظام الامم المتحدة المنظمات غير الحكومية مكانة استشارية طبقا للقرار 1296 لمنظمة ECOSOC حيث يمكن لها العمل على ثلاث مستويات مختلفة:

اولا المنظمات غير الحكومية كمبادر بتقديم المعايير: كان للمنظمات غير الحكوميوتاريخا دورا هاما في تقديم الكثير من المبادرات لتقنين جوانب خاصة من حقوق الانسان،فقد كان للجنة الدولية للصليب الاحمر ومنظمة العفوالدولية دور هام في تبني الامم المتحدة لقرار اممي ضد التعذيب،اضافة الى دور اللجنة الدولية للقضاة في اعتماد مشروع الاتفاقية الدولية المتعلقة بتجريم التعذيب للمجلس الاوربي،مثال اخر يتضح من خلال مساهمة شبكة من الفواعل الادولاتية ممثلة في الفدرالية الدولية للصحفيين،المعهد الدولي للصحافة الفدرالية الدولية للناشرين اضافة الى الفدرالية الدولية لخبراء النشر في ادراج المادة 79 للبرتكول الاضافي لمعاهدات فيينا 1949 .

اضافة لدور اللجنة الدولية للحقوقيين في تقديم الكثير من المبادرات الخاصة بسد الفراغات القانونية في القانون الدولي فقد قامت بمجهودات للدفع بالدول للمصادقة على بعض المعاهدات كالمعاهدة الخاصة بالمهاجرين اذ ساهمت في فريق العمل المكلف بمشروع اعلان حول حماية المدافعين عن حقوق الانسان وفي صياغة اتفاقية روما الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية وكذا في صياغة البرتكول المرتبط بتاسيس المحكمة الافريقية لحقوق الانسان [1].

ثانيا: دورها في مسار مفاوضات الاتفاقيات الدولية: ان تمتع المنظمات غير الحكومية بالصفة الاستشارية يسمح لها بالتاثير على صناع القرار من خلال الية تعبئة الراي العام التي سبقت

[1] Philippe Marchesin, "**Introduction Aux Relations Internationales**" (France: KARTHALA Editions, 2008), p. 105.

الاشارة اليها،والدليل على هذا النوع من التاثير التحالف الذي شكلته العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية في الدفع بالدول لصياغة اتفاقية روما 1998 الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية .

ثالثا: دورها في نشر المعايير المتعلقة بحقوق الانسان: يمكن للمنظمات غير الحكومية لعب دور مهم في اشاعة ونشر معلومات متعلقة بالمعايير الحقوقية الواجبة التطبيق وبالضغط على الدول لعكس تلك المعايير على مستوى الداخل يمن خلال تقديم الاستشارات القانونية والعملية لضحايا الانتهاكات بالسبل القانونية للدفاع عن حقوقهم بلعب دور المراقب،اضافة الى دورها في عمل هيئات المعاهدات التابعة للامم المتحدة، حيث ان 80 بالمئة من المعلومات التي تحوزها المفوضية السامية لحقوق الانسان مصدرها المنظمات غير الحكومية من خلال اما الضغط لاحداث تعديلات في بنود اتفاقيات قائمة اوالضغط على الدول لاحداث تعديلات على تشريعاتها الوطنية للتماشي مع التزاماتها الخارجية الجديدة التي تفرضها مصادقتها اوانضمامها للمعاهدات الدولية الجديدة[1] .

الفرع الثاني: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى الانساق الاقليمية

اصبح للمنظمات غير الحكومية دور خاصة في المنظومة القانونية الاوربية، فمثلا في مجلس اوربا يعتبر التنسيق مع تلك المنظمات امرا بالغ الاهمية خاصة في قضايا كالتمييز العنصري، من خلال الوساطة والتعبير عن الراي العام، فاعتماد اسلوب تعبئة الراي العام الدولي سمح بالاعتماد السريع للبرتكول الاضافي لاتفاقية حقوق الانسان والطب الحيوي التي تحرم الاستنساخ البشري، وكذا دورها في تعبئة الرأي العام الأوربي حول اعتماد برتوكول للاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان المتعلقة بإلغاء حكم الإعدام في دول الاتحاد الأوربي

اضافة الى دور لا يقل اهمية تمثل في بلورة مفهوم التدخل الإنساني، فالمنظمات الدولية غير الحكومية تملك من القدرة والإمكانيات ما يجعلها أكثر فعالية من الدول فيما يخص تقديم الإعانة

[1] Bård A. Andreassen et al, "**Human Rights, Power And Civic Action: Comparative Analyses Of Struggles For Rights In Developing Societies**" (UK: Routledge, 2013), p. 14.

والإغاثة للدول التي تتعرض للكوارث الإنسانية، فمعاهدات جنيف 1864 و1949 وكذا البرتوكولين الإضافيين لاتفاقية لاهاي الموقعان سنة 1977 ينظمان الحق في الإعانة الإنسانية .

رغم أن تدخل المنظمات الدولية غير الحكومية لطالما اقترن بشرط موافقة الدول المعنية للتدخل وتقديم الإعانة لمستحيقها، إلا انه ومع مرور الوقت وتعاظم دور تلك المنظمات وكفاءتها في التدخل المباشر خاصة بعد سابقة اتفاق المنظمات غير الحكومية مع السودان 1993[1].

المطلب الثاني:تدخل المنظمات غير الحكومية في إجراءات التحقق من تطبيق المعايير

إن الطريقة الوحيدة لتفعيل المعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والمتضمنة في المواثيق الدولية تكمن في العمل على إقناع الدول على ضرورة المصادقة عليها والأخذ بها في التشريعات الوطنية واحترامها عمليا من خلال سياسات وممارسات السلطات مما يعطي مصداقية للمصادقة .

فالتزامات التطبيق منصوص عليها في اتفاقية فيينا الخاصة بحقوق المعاهدات،حيث تخص المادة 26 "كل عقد يربط الأطراف يتوجب تفعيله بنية حسنة"[2].

إن إجراءات المراقبة التي تتبعها الكثير من المنظمات غير الحكومية مصدرها المكتب الدولي للعمل،الذي يعتبر المنظمة الأقدم والأكثر فعالية، فالمادة 19 من القانون الداخلي للمكتب تنص على ان "كل دولة تلتزم بتقديم تقريرا سنويا للمكتب حول الإجراءات المتخذة من قبلها لتنفيذ الاتفاقيات التي انضمت إليها،هاته التقارير محررة بالشكل المطلوب من مجلس الإدارة ويتوجب أن تتوفر على التدقيقات والتوضيحات المطلوبة"[3].

[1] Adama Dieng, "**Société civile et culture démocratique ou du renforcement de la démocratie à travers les droits de l'Homme"** (Etudes présentées lors de la 5e Réunion préparatoire du Symposium international de Bamako sur la culture démocratique, Sofia, 22-24 juin 2000), p. 484. in: http://democratie.francophonie.org/IMG/pdf/421-2.pdf

[2] ONU, "**Convention de Vienne sur le droit des traités entre Etats et organisations internationales ou entre organisations internationales 1986**" (Nations UNIS, 2005), p. 258. In: http://legal.un.org/ilc/texts/instruments/francais/traites/1_2_1986_francais.pdf

[3] Bureau International Du Travail, "**Mémorandum Sur L'obligation De Soumettre Les Conventions Et Recommandations Aux Autorités Compétentes"** (SUISSE: Genève, 2005), p. 1. in : http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/@ed_norm/@normes/documents/questionnaire/wcms_088471.pdf

هدف المراقبة التاطير وتحفيز الإطراف المتعاقدة من اجل الإنهاء الصحيح للالتزامات التعاقدية فمجرد إرسال تقرير لا يعني مراقبة فبعد التحقق من المعلومات التي يحويها التقرير ودراستها يمكن الحديث فعلا آنذاك عن مراقبة، فعلى الصعيد الدولي المراقبة هدفها كشف سجل الدول فيما يخص انتهاكاتها لحقوق الإنسان، او ما يسميه Michel virally بتعبئة العار Mobilization De La Honte فالرقابة هدفها التأثير والضغط على التشريعات الداخلية للأطراف المتعاقدة .

ان دور الرقابة الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية محدد في إطار الأمم المتحدة باتفاقيتين الميثاق الدولي المرتبط بالحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية والعقد المرتبط بحقوق الطفل.

الفرع الاول: التدخل في نظام المراقبة الدائم

بعض الآليات القانونية الخاصة بالأمم المتحدة تلزم الأطراف المتعاقدة اي الدول بتقديم تقارير تتعلق بطرقها في تطبيق المعايير الخاصة بحقوق الإنسان والمنصوص عليها في المعاهدات، ففي إجراءات المراقبة فرضت المنظمات غير الحكومية نفسها كشريك أساسي في مسار مراقبة الالتزام الدولاتي من خلال التقارير الموازية التي تقدمها للهيئات المنوطة بذلك،اذ ان بعض هيئات المعاهدات تسمح للمنظمات بالمشاركة في أعمالها مثال ذلك لجنة الحقوق الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، ولجنة مناهضة التعذيب، لجنة مناهضة كل أشكال التمييز العنصري، إضافة إلى لجنة حقوق الطفل التي تعتبر الدليل الفعلي لمساهمة المنظمات غير الحكومية المدعوة لطرح مواقفها في دورات عمل الجنة من خلال التقارير التي تقدمها[1].

الفرع الثاني: إجراءات التقاضي

اجراءات رفع الدعاوى والتقاضي الية تبدأ عند تسجيل خروقات خاصة بالتزامات دولية معينة

[1] Adama Dieng.op.cit, p. 487.

المنظمات الدولية غير الحكومية وإجراءات التقاضي غير التقليدية: هنالك إجراءان أساسيان محددان لدور المنظمات غير الحكومية احدهما خاص بالإجراءات الخاصة للجنة حقوق الانسان والثاني الإجراء حسب القرار 1503.

اصطلح على تسمية هذه الآلية بالإجراء 1503 نسبة إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1503(د–48) المؤرخ في 27 ماي 1970 والذي أنشأت بموجبه هذه الآلية، وقد خضع الإجراء 1503 لعدة مراجعات وتم تعديله بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 3/2000 المؤرخ في 16 جوان 2000 وذلك لزيادة كفأته وإتاحة فرصة أكبر للحوار مع الحكومات المعنية. وحاليا يضطلع مجلس حقوق الإنسان الجديد بالمسؤولية عن الإجراء 1503 ويقوم باستعراضه بما في ذلك إذا ما لزم الأمر تحسينه وترشيده.

ويمنح الإجراء 1503 إلى مجلس حقوق الإنسان صلاحية فحص الأنماط المستمرة من الانتهاكات الجسيمة والموثقة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي بلد في العالم. ويمكن لأي فرد أومجموعة من الأفراد تدعي وقوعها ضحية لمثل هذه الانتهاكات أن تقدم شكوى إلى مجلس حقوق الإنسان، كما يمكن لأي شخص آخر أومجموعة أخرى ممن لديهم معرفة مباشرة وموثوقة بهذه الانتهاكات تقديم هذه الشكوى. كما أن الإجراء 1503 يتناول الشكاوى الفردية أوالجماعية من منظور حالات وأنماط الانتهاكات ولا ينظر فيها باعتبارها شكوى تخص ضحية أوضحايا معينين ولا يسعى لتحقيق الإنصاف المباشر للحالات أوالفصل فيما تقدمه من شكاوى ووضع توصيات بجبر الأضرار التي لحقهم بهم.

والإجراء 1503 سري بأكمله ولا يتم إعلام مقدم الشكوى بنتيجة النظر في شكواه، ولا يعلن سوى قائمة بأسماء الدول التي يتم فحص حالة حقوق الإنسان فيها بموجب الإجراء. ويتفرد الإجراء 1503 بشموله، فهوالإجراء العالمي الوحيد الذي يشمل جميع حقوق الإنسان في جميع البلدان، وذلك على خلاف إجراءات الشكاوى وفقا الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان أوإجراءات الشكاوى وفقا للإجراءات الخاصة والتي تكون إما مقيدة على الصعيد الجغرافي أوالموضوعي أوعلى الصعيدين معا. ويجب الانتباه إلى أن إجراءات الشكاوى بموجب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان،

كما في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أوالعقوبة القاسية أواللا إنسانية أوالمهينة، تتميز بأنها تفحص الحالات الفردية وتسعى إلى تحقيق الإنصاف[1].

الإجراءات الخاصة: خلال العقود الماضية أنشأت لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة العديد من الآليات لفحص حالة حقوق الإنسان في دول أومنطقة معينة (يشار إليها بـــ "الولايات القطرية") أولفحص ودراسة قضايا رئيسية تتعلق بانتهاك حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم (يشار إليها بـــــ: "الولايات الموضوعية") ويطلق على هذه الآليات معا "الإجراءات الخاصة". وتقوم الإجراءات الخاصة بتقديم المشورة وإجراء الدراسات وإصدار تقارير وبلاغات ونداءات ولا يتسم عملها بالسرية.

وتأخذ الإجراءات الخاصة أشكالا ومسميات مختلفة، منها: مقرر خاص، أوممثل خاص، أوخبير مستقل، أوفريق عامل... وقد قامت لجنة حقوق الإنسان ومن بعدها مجلس حقوق الإنسان بتحديد ولاية كل إجراء من هذه الإجراءات ونطاقه ومدة ولايته بموجب قرار مستقل يخضع للمراجعة حيث يتم النظر في تعديله أوإنهائه أوتمديده.

وحاليا يضطلع مجلس حقوق الإنسان بالمسؤولية عن الإجراءات الخاصة، ويقوم باستعراضها بما في ذلك إذا ما لزم الأمر تحسينها وترشيدها.

وبشكل عام يقوم ممثل الإجراء الخاص – سواء كان مقررا خاصا أوخبير مستقل أوغير ذلك كما سبق الإشارة – باستلام وتحليل المعلومات عن حالة حقوق الإنسان من مختلف المصادر على أساس مستمر، وتقاسم المعلومات مع الأطراف المعنية سواء كانت حكومية أوغير حكومية داخل الأمم المتحدة أوخارجها. كما يعمل على لفت الانتباه إلى انتهاكات حقوق الإنسان، والتماس توضيحات من الحكومات حول الادعاءات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان، والمطالبة إذا ما لزم الأمر بتنفيذ تدابير للحماية، وتقديم نداءات عاجلة في الحالات الطارئة، والاضطلاع بزيارات للدول لتقييم

[1] Agnès Dormenval, "**Procédures Onusiennes De Mise En Oeuvre Des Droits De L'homme: Limites Ou Défauts?**" (France: Presses Universitaires De France, 1993), p. 74.

حالة حقوق الإنسان. وتقديم توصيات إلى الأطراف المعنية، وتقديم تقارير لمجلس حقوق الإنسان بشكل أساسي وللجهات الأخرى المحددة في قرار ولايته[1].

وكذا المساهمة من خلال القيام بدراسات وبحوث في تطوير معايير وقواعد فيما يخص موضوع ولايته، وتقديم الخبرة القانونية بشأن قضايا محددة. ويجب الاضطلاع على القرارات الخاصة بكل ولاية للوقوف بشكل دقيق على اختصاص وآليات العمل الخاصة بها.

وتمثل التقارير التي تقدم في إطار الإجراءات الخاصة مرجعا هاما سواء فيما يخص حالة حقوق الإنسان في البلدان المعنية أوالقضايا الرئيسية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، وحاليا يوجد خبراء مستقلين لحالة حقوق الإنسان في عدد من الدول من بينها: هايتي، والصومال، والسودان، والكونغو، وميانمار، وكمبوديا، والأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967. كما أن هناك عدد من الإجراءات الخاصة لعدد من القضايا الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، منها: بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والاتجار بالأطفال والنساء، وأوضاع الأقليات، وحقوق الإنسان والفقر المدقع، والحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في الغذاء، والحق في السكن واستقلال القضاء والمحامين، وحالات الإعدام خارج القضاء أوبإجراءات موجزة أوتعسفا، وحرية الرأي والتعبير، وحرية الدين أوالمعتقد، والتعذيب، والعنف ضد المرأة، وأوضاع المهاجرين[2].

المطلب الثالث:دور المنظمات غير الحكومية في البناء المؤسساتي لحقوق الانسان: المحكمة الجنائية الدولية انموذجا

ان الجرائم المرتكبة بحق المدنيين نتيجة للنزاعات المسلحة التي عرفتها العديد من الدول كالصومال، يوغسلافيا سابقا، ورواندا، إضافة إلى أفغانستان، ليبيريا، والسودان كشفت للجماعة الدولية الفراغ القضائي الدولي مقارنة بالقواعد القانونية التي ينص عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذا القانون الدولي الإنساني[3] للحد من تلك الأعمال ومحاسبة المتسببين فيها، إضافة إلى

[1] Leah Levin, **"Droits De L'homme: Questions Et Réponses ,(L'organisation Des Nations Unies Pour L'éducation Et La Culture"** .quatrième édition (France : UNISCO, 2004), p. 89.
[2] Ibid., p. 90 .
[3] انظر الملحق رقم 3 و4

أنها أبرزت ضرورة الملحة لتأسيس جهاز جنائي دولي لمحاسبة الأنظمة السياسية في تلك الدول بالنظر الى مسؤوليتها المباشرة عن تلك الجرائم المرتكبة في حق الأفراد العزل خاصة الأطفال والنساء،وذلك بتأسيس محكمة جنائية دولية دائمة لمقاضاة ومحاكمة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني .

الفرع الاول: السياق التاريخي لنشاة المحكمة الجنائية الدولية

وأمام عجز المنظومة القانونية الدولية لمواجهة تلك التحديات، إذ أن اتفاقيات جنيف لا تشير صراحة الى محكمة جنائية دولية لأنها مؤسسة على مبدأ الولاية القضائية العالمية المؤكدة على دور المحاكم الوطنية .

فتأسيس نظام جنائي دولي فعال وذومصداقية يتعارض مع سلطة القضاء الوطنية والتي واقعا لم يسبق تاريخيا وان حققت اولاحقت متهمين بارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني، خاصة جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، مما يستلزم البحث عن آليات لوقف تلك الانتهاكات[1].

إذ وبعد مسار تفاوضي طويل تم تبني مشروع المحكمة الجنائية الدولية من قبل 120 دولة من أصل 160دولة مشاركة في اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة في ايطاليا على ما يعرف بميثاق روما، واعتبرته قاعدة لإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، وعارضت هذه الفكرة سبع دول، وامتنعت 21 عن التصويت[2].

واعتبر الميثاق أن ملايين الأطفال والنساء والرجال في القرن العشرين –الذي شهد حربين عالميتين– قد وقعوا "ضحايا لفظائع لا يمكن تصورها هزت ضمير الإنسانية بقوة" وأنه شهد "جرائم خطيرة تهدد السلم والأمن العالمي" وأن مثل هذه الجرائم لا يجوز أن تمر دون عقاب.

[1] Laurent Carroué et al., "**La mondialisation**" (France: Editions Bréal, 2006), p. 329.
[2] Michel-Cyr Djiena wembou et al., "**DROIT INTERNATIONAL HUMANITAIRE: Théorie Générale Et Réalités Africaines**" (France: l'harmattan, 2000), p. 160.

وقبل ذلك كانت لجنة خاصة قد قدمت –بطلب من الجمعية نفسها– مسودتين لنظام المحكمة الجنائية في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي، لكن المشروع لم ير النور، وبقي معلقا بسبب الإشكالات السياسية التي خيمت على العلاقات الدولية خلال ما عرف بفترة الحرب الباردة بين المعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأميركية والمعسكر الشرقي بزعامة الاتحاد السوفياتي السابق.

وتأسست المحكمة الجنائية الدولية بصفة قانونية في الأول من جويلية 2002 بموجب ميثاق روما، الذي دخل حيز التنفيذ في 11 أفريل من السنة نفسها، بعد تجاوز عدد الدول المصادقة عليه ستين دولة.

الفرع الثاني: دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية حقوق الانسان

صادقت على قانون المحكمة لحد الآن 108 دولة، وتلتقي في جمعية للدول الأعضاء، وهي هيئة تراقب عمل المحكمة، كما وقعت 41 دولة أخرى على ميثاق روما لكنها لم تصادق عليه بعد.

أما عن اختصاصات المحكمة فهي متعلقة بمتابعة الأفراد المتهمين بـــ:

–جرائم الإبادة الجماعية، وتعني حسب تعريف ميثاق روما، القتل أوالتسبب بأذى شديد بغرض إهلاك جماعة قومية أوإثنية أوعرقية أودينية إهلاكا كليا أوجزئيا.

–الجرائم ضد الإنسانية، وهي أي فعل من الأفعال المحظورة المنصوص عليها في نظام روما، إذا ارتكب بشكل منظم وممنهج ضد مجموعة من السكان المدنيين، مثل القتل العمد والإبادة والاغتصاب والإبعاد والنقل القسري والتفرقة العنصرية والاسترقاق.

–جرائم الحرب، وتعني كل الخروقات المرتكبة بحق اتفاقية جنيف لسنة 1949، وانتهاك قوانين الحرب في نزاع مسلح دولي أوداخلي.

ويمكن للمحكمة أن تنظر بقضايا أشخاص متهمين بارتكاب هذه الجرائم مباشرة، أوآخرين لديهم مسؤولية غير مباشرة فيها، كالمسؤولية عن الإعداد أوالتخطيط، أومسؤولية التغطية عنها، أومسؤولية التشجيع عليها[1].

ذلك الانجاز كما سبقت الإشارة إليه أنفا يرجع فيه الفضل الى ما بات يعرف بالتحالف الدولي من أجل المحكمة الجنائية الدولية الذي يضم اكثر من 2500 منظمة غير حكومية من كافة دول العالم، تعمل مجتمعة وبالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية على أن تكون المحاكمة عادلة ونزيهة ومستقلة، وعلى أن تكون العدالة واضحة وعالمية وعلى التاثير على انظمة التشريع الوطنية داخل الدول لدفعها لسن قوانين وطنية تؤمن وتؤمن العدالة لضحايا الحروب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب[2].

تأسست أمانة التحالف في العام 1995 من قبل مجموعة صغيرة من المنظمات غير الحكومية التي تعاونت فيما بينها على ضمان تأسيس المحكمة الجنائية الدولية. ومنذ ذلك التاريخ تزايد عدد أعضاء التحالف بشكل استثنائي ونمت أهدافه من ناحية ضمان محاكمة عادلة، نزيهة ومستقلة. عملت الأمانة العامة مع أعضاء التحالف على مر السنين من أجل تطوير المحاكم مع لجنة المحكمة الجنائية الدولية من المرحلة الإعدادية للتأسيس إلى مؤتمر روما الذي أرسى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

لدى أمانة التحالف مقرّين: نيويورك ولاهاي- كما لديها مكاتب إقليمية في مختلف أنحاء العالم. ويترأس الأمانة حاليا ويليام ر. باس، المدير التنفيذي للحركة الاتحادية الفدرالية، معهد السياسة العالمية، وهويقوم بدور منسق التحالف. كما ينظم عمل التحالف بشكل غير رسمي لجنة توجيهية تساعده على تحديد الأهداف والسياسات والاستراتيجيات.

[1] Mwayila Tshiyembe**, "Le Droit De La Sécurité Internationale"** (France: l'harmattan, 2010), p. 115.
[2] Camille Bethoux, "**La Promotion Des Normes Internationales Des Droits Humains: Le Rôle De La Federation Internationale Des Droits De L'homme**" (France: Archives Contemporaines, 2011), p. 48.

عرف دور التحالف من خلال جمعية الدول الأعضاء، عندما اعتمدت قراراً بعنوان:"الاعتراف بالدور التنسيقي وتسهيل دور ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل المحكمة الجنائية الدولية" (ICC-ASP/2/Res.8) خلال دورتها الثانية في سبتمبر 2003.

من خلال الجهود المتضافرة لمجموعات الأعضاء وبالتعاون مع الحكومات والمنظمات الدولية، نصت أهداف التحالف على[1]:

-حماية نص وروح نظام روما الأساسي.

-رفع مستوى الوعي للمحكمة الجنائية الدولية على صعيد الوطني، الإقليمي والعالمي.

-رصد ودعم عمل المحكمة.

-الترويج للتصديق على تنفيذ معاهدة تأسيس المحكمة، نظام روما الأساسي.

-تسهيل المشاركة وبناء القدرات للمنظمات غير الحكومية في سير عمل المحكمة الجنائية الدولية

-إنشاء وتعزيز شبكة عالمية للتحالف.

إلا أن ما تتوجب الإشارة إليه هوأن هذا المشروع كما اعتبر انجازا تاريخيا للمنظمات الدولية غير الحكومية خاصة، فهوفي ذات الوقت يعتبر اول تحد فعلي للمبدأ القانوني القديم والذي حكم المنظومة الدولية الوستفالية لقرون طويلة"عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول"، والذي أسس للتحولات التي شهدتها المنظومة الدولية بفعل مبدأ التوظيفات الانتقائية لمبدأ التدخل الإنساني .

[1] Jan Klabbers Et Al., "**The Constitutionalization Of International Law**" (UK: Oxford University Press, 2009), p. 240.

المبحث الرابع: جهود المنظمات غير الحكومة في تعزيز حقوق الانسان ضمن عمليات بناء السلام عالميا دراسة نماذج 'هايتي، اقليم كوسوفو، منطقة البحيرات الكبرى'

استحدثت الأمم المتحدة حزمة من الإجراءات واليات العمل لتسوية النزاعات اوالحد منها، فيما بين الدول أوداخلها، ويعتبر مفهوم بناء السلام أحد المفاهيم الأساسية التي تعنى بمرحلة ما بعد النزاع لإقامة بيئة جديدة خالية من النزاع .

يتخذ عمل المنظمات غير الحكومية في مرحلة بناء السلام أشكال مختلفة ويتم على مستويات عدة، من خلال اداء مجموعة من الوظائف "كرصد حالات الانتهاك لحقوق الانسان والعمل على تاهيل وتمكين الفئات الاجتماعية الاكثر هشاشة كالنساء والاطفال، وكذا التنسيق مع المنظمات الدولية الحكومية لتسهيل مهام الاغاثة وتقديم العون"، ضمن مسار تراكمي يهدف الى إعادة بناء المجتمع وكذا الدولة بمؤسساتها الرسمية وغير الرسمية، في الدول التي شهدت نزاعات داخلية اوحروب تسببت في التاثير على بينة الدول مؤسساتيا وتفكك الروابط اجتماعيا[1].

لقد سعت الفواعل المشكلة للجماعة الدولية سواء الرسمية اوغير الرسمية لإيجاد السبل والآليات الكفيلة بإعادة بناء تلك الدول التي شهدت ذلك النوع من الاختلالات .

سنتطرق في هذا المبحث الى دور المنظمات غير الحكومية في تعزيز حقوق الانسان في سياق عمليات بناء السلام في المناطق والدول ما بعد النزاع، وذلك من خلال توضيح الدور الذي باتت تلعبه تلك المنظمات كشريك فعال وفاعل في جل مراحل ارساء السلام واعادة بناء الدولة من خلال التطرق الى مجموعة من النماذج .

[1] Delphine Bresson, **"Le Peacebuilding: Concept, mise en œuvre, débats"** (France: l'harmattan, 2012), p. 9.

المطلب الأول: الإطار النظري لمفهوم بناء السلام

يرتبط مفهوم 'بناء السلام PEACE BUILDING' بحالات ما بعد النزاع المسلح والحروب، اذ ان العمل على استتباب الامن والعودة إلى الوضع الطبيعي يتطلب التركيز على ثلاث مستويات رئيسية:إعادة بناء الدولة مؤسساتيا والتنمية الاقتصادية وتهدئة العلاقات الاجتماعية.

اولا إعادة بناء الدولة: يعد الأولوية الأولى في مرحلة بناء السلام، فلإعادة تأهيل دولة قوية تتمتع بالشرعية والمشروعية لا بد من العمل على تزويد السكان بالخدمات الأساسية، كالتعليم والصحة، وذلك بتحويل المطالب المعبر عنها باساليب عنيفة الى مطالب سلمية،كما ان إعادة بناء السلطة تعد مهمة معقدة، تستلزم تحييد الاطراف المشاركة في الصراع والأخذ بعين الاعتبار تطلعات الاهالي وسياق البلد، ففي أفغانستان مثلا، اعتبرت مسألة تقاسم السلطة من خلال التمثيل العادل للمجموعات الاثنية المشكلة للمجتمع الافغاني، الخيار الامثل بعد رحيل طالبان، وذلك لاسترضاء أمراء الحرب والزعماء الدينيين، ودمجهم بدرجات متفاوتة في العملية السياسية واجهزة الدولة[1].

كما ان ضرورات الدخول في مسار ديمقراطي تدريجيا، يتطلب إنشاء حكومة انتقالية، تعمل على التقليص من الاحتجاجات الاجتماعية الناجمة عن التفاوت في التمثيل السياسي،كما حدث في أوزبكستان، فبعد استقلال البلاد في عام 1989، أدت السياسة الاستبدادية المنتهجة من قبل الرئيس كريموف الى حدوث العديد من الاحتجاجات الشعبية وطنيا وتراجع شرعية الحكومة في دوليا[2].

ثانيا التنمية الاقتصادية في حالات الدول ما بعد النزاع تعد واحدة من أولويات إعادة الإعمار، اذ ان استئناف الأنشطة الاقتصادية ضروري لتحسين مستوى معيشة الاهالي، بتوفير مناصب عمل وبإعادة إدماج المقاتلين في أنشطة غير حربية.

---

[1] Claske Dijkema, "**La Concurrence Des Forces Politiques Au Sommet De l'Etat En Afghanistan .Processus De Transition Et Réformes d'Etat"**, 2005 site visited 12-12-2013.in: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-185_fr.html?imprimer=1

[2] Karine Gatelier, "**Le contrat fondateur et sa rupture en Ouzbékistan Processus de transition et réformes d'Etat "**, 2005 site visited 12-12-2013.in: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-181_fr.html?imprimer=1

ثالثا العملية الديمقراطية تساعد في اعادة بعث ثقة الشعب في المؤسسات الرسمية والسياسيين، من خلال عملية المصالحة الوطنية، والتي تعد ضرورية لتهدئة العلاقات الاجتماعية واعادة الحوار بين الفرقاء، والتي غالبا ما تنسب للمنظمات غير الحكومية.

اذن فعملية بناء السلام، اوإعادة بناء الدولة تتطلب تشارك وتنسيق جهود العديد من الجهات الفاعلة ذات المصلحة كالقوات المسلحة والشركات الخاصة، اضافة الى المنظمات غير الحكومية وغيرها من الفواعل.

فمفهوم بناء السلام يعتبر المفهوم السياسي الأكثر حداثة استعمالا، فقد تطور استخدامه نتيجة للتحولات التي شهدها العالم بعد الحرب الباردة،على الرغم من ان البعض يرجعه إلى المبادئ الأربعة عشرة للرئيس الأمريكي ويلسون التي شكلت أساس سلام ما بعد الحرب العالمية الأولى، وأدت إلى إنشاء عصبة الأمم وتوكيلها بمهمة حفظ الأمن والسلام الدوليين[1].

وتاريخيا يعود أول استخدام للمفهوم والمرتبط أساسا بمرحلة ما بعد النزاع، الى تقرير برنامج خطة السلام للامين العام السابق للأمم المتحدة "بطرس بطرس غالي" المعد سنة 1992[2]، الذي وضح من خلاله تصوره لإمكانات هيئة الأمم المتحدة في العمل على إرساء دعائم مفهوم شامل ومتكامل للسلم والأمن الدوليين، قائمة على أربع مفاهيم أساسية هي: الدبلوماسية الوقائية، صنع السلام وحفظ السلام، وبناء السلام[3].

ويعد الباحث "Johan Galtung" أول من وضع الأسس النظرية لمفاهيم حل النزاعات وبناء السلام، من خلال بحثه في السلام الإيجابي ومستويات العنف الثقافي، فبناء السلام مرحلة تشهد بناء المؤسسات السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية، والموكل لها مهمة توفير الظروف التي تحول دون العودة مجددا إلى دائرة العنف.

---

[1]- رياض الداودي، **تاريخ العلاقات الدولية: مفاوضات السلام، معاهدة فرساي** (دمشق: منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة،1998)، ص. 39.

[2] Cythia Watson, "**Stability, Security, Reconstruction, And Transition Operations: A Guide To The Issues**" (USA: Library Of Congress Cataloging-In-Publication Data 2012), p. 58.

[3] David Roberts**, "Liberal Peacebuilding and Global Governance Beyond The Metropolis**"1st publication (USA: Routledge, 2011), p. 07.

فحسبه بناء السلام "عملية تعنى بخلق هياكل الدعم الذاتي التي تقضي على أسباب الحروب –العنف المباشر– وتقدم بدائل لها في حالة حدوثها"[1].

اضافة الى اسهام JHON LEDERACH [2] الذي قدم نموذجا بثلاث مستويات للفواعل الداخلة في مسار بناء السلام، بحيث ان في كل مستوى تهتم الفواعل بمهام محددة وذلك ما يوضحه الشكل التالي:

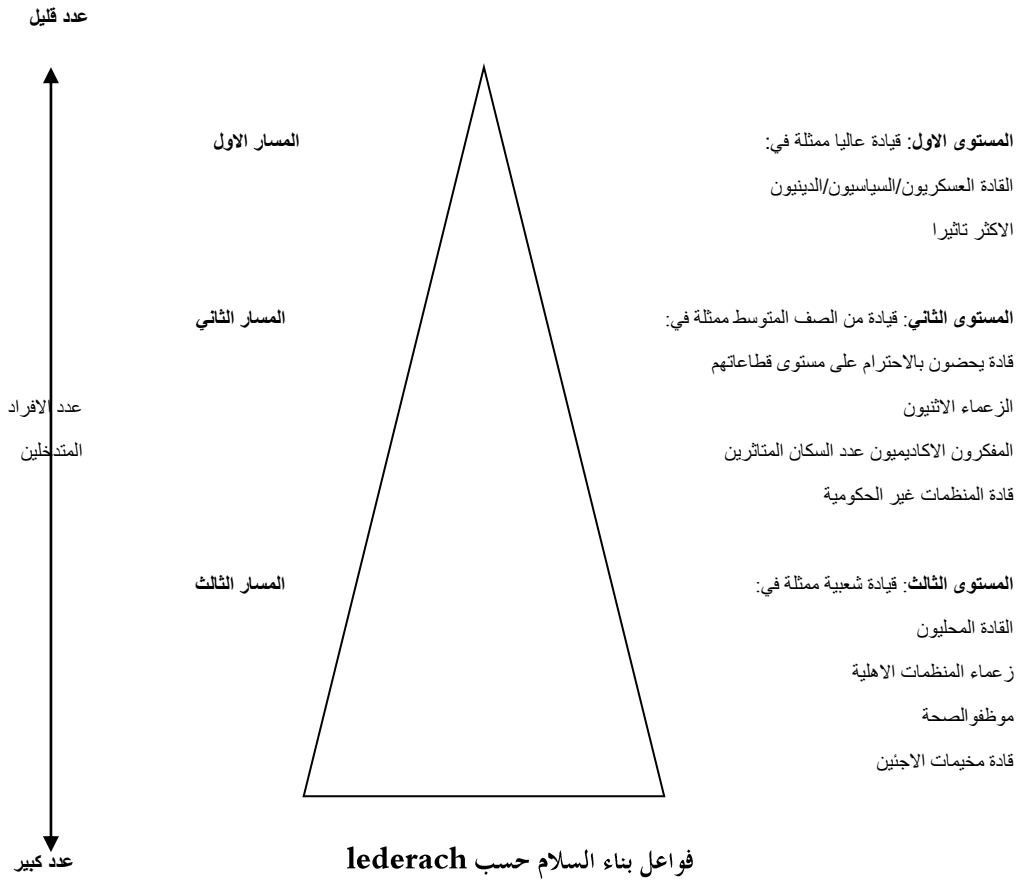

فواعل بناء السلام حسب lederach

[1] Melanie Green Berg et al., "**Peace Building 2.0: Mapping The Boundaries Of An Expanding Field**" (USA: Institute of Peace, 2012), p. 09.
[2] Kjell-Åke Nordquist, "**Gods And Arms: On Religion And Armed Conflict**" (UK: lutterworth press, 2013: p. 127.

وبناء السلام كغيره من المصطلحات السياسية التي اختلف بشان تحديد معنى دقيق لها بالنظر الى التباين في اللاسانيد المنطلق منها للتعريف.

فهنالك من يركز في تعريفه لبناء السلام على الجانب الاجرائي، كتعريف الامين الاسبق للامم المتحدة بطرس بطرس غالي في تقريره المشار اتليه انفا والذي يعتبر بناء السلام "العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع"[1].

اما برنامج الامم المتحدة للتنمية فيعتبر بناء السلام مجموعة من التدابير الهادفة إلى الحد من مخاطر الانتكاس أوالعودة إلى النزاع من خلال تعزيز القدرات الوطنية على جميع المستويات لإدارة النزاع، وارساء أسس السلام المستدام والتنمية المستدامة، كما يجب أن تكون استراتيجيات بناء السلام متماسكة ومصممة خصيصا لتلبية احتياجات البلد المعني[2].

وبالتركيز دائما على الجانب الاجرائي تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE بناء السلام بانه مسار يتضمن النشاطات الهادفة إلى منع نشوب النزاع من خلال معالجة البنى والأسباب الرئيسية للنزاع، وتعزيز السلام المستدام، ونزع الشرعية عن العنف كاستراتيجية لحل النزاع، وبناء القدرات داخل المجتمع لإدارة النزاعات بالطرق السلمية، والحد من التعرض للمحفزات المسببة للنزاع[3].

يركز مفهوم بناء السلام حسب OCDE على عمليات التنمية بشتى أنواعها وكافة مجالاتها. لاسيما التنمية الإنسانية، التي تركز على بناء القدرات والاهتمام بالفرد كإنسان بضمان أمنه وسلامته، الذي لا يتحقق إلا بالتكافل وتعاون المجتمع المدني مع مجهودات الدولة .

وعموما فعملية بناء السلام بكافة مجالاتها تشمل الاستراتيجيات المركزة على بناء قدرات الإنسان بضمان أمنه وسلامته، والهادفة الى منع نشوب النزاعات، أوالتصعيد، أوالانتكاس. وذلك

[1]Bertrand G. Ramcharan, "**Preventive Diplomacy At The UN**" (USA: Indiana university press, 2008), p. 51.
[2] Michael W. Doyle et al., "**Peacebuilding: What is in a Name?", Global Governance**, vol. 13, NO.1, (2007), p. 44.
[3]-Melanie Green et al., Op.cit, p. 13.

بالاعتماد على حزمة من الاجراءات المؤسساتية، وميكانيزمات التفاوض، والإعلام، والمصالحة التي تعد المكونات المركزية لبناء السلام[1].

المطلب الثاني:مسعى المنظمات غير الحكومية لارساء السلام فيما بعد النزاع الهايتي

ان أهم المراحل التاريخية التي شهدتها الأزمة الهايتية كانت بعد انتهاء الحكم الدكتاتوري لـــ Jean-Claude Duvalier [2] الذي استمر أكثر من ثلاثين سنة والذي تلاه حكم العسكر، حيث إندلعت ثورة شعبية في هايتي عرفت ب"ثورة الجياع" قررت على إثرها الحكومة العسكرية إجراء انتخابات عام 1987 ليقتل بعدها عدد كبير من المواطنين الذين توجهوا للإنتخاب ليستمر الحكم العسكري حتى عام 1990 الذي انتخب فيه Jean-Bertrand Aristide [3] رئيسا لهايتي والذي شكل تهديدا للنخبة العسكرية الحاكمة في هايتي، وعلى إثر محاولات متكررة لعزله، اندلعت ثور داخلية بعدها خرج النزاع عن إطاره المحلي ليصبح دوليا بعد أن قررت الأمم المتحدة أن الوضع في هايتي يهدد السلم والأمن الدوليين[4].

الفرع الاول:طبيعة النزاع ودور الفواعل غير الدولاتية في هايتي

بتجاوز تفاصيل وحيثيات النزاع الهايتي، لعبت العديد من الفواعل الدولية سواء الرسمية كالامم المتحدة، اوغير الرسمية كتنظيمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الدولية، أدوارا فعالة في محاولة اعادة الاستقرار وبناء سلام دائم في هايتي، سنركز في عرضنا على مجهودات المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية في ذلك المسعى .

لقد **كان** لمجموعة 184هايتي[5] الدور البارز في الاطاحة بالرئيس الاسبق Jean Bertrand Aristide، وتقديم مشروع العقد الاجتماعي الجديد، اذ ان المجموعة نشأت بإئتلاف 184 منظمة

---

[1]- Bruce Barry et al, "**Ethics in Conflict Resolution: The Ties that Bind"**, **International Negotiation**, vol.7, (2002), pp. 137-139.

[2] حكم هايتي بين عامي 1971 الى 1986.

[3] حكم هايتي لفترات متعاقبة، بدا بـ 1991، بعدها بين سنتي 1994 و1996، ثم بين سنوات 2001 و2004.

[4] زياد الصمادي، **"حل النزاعات 'نسخة منقحة للمنظور الاردني"، برنامج دراسات السلام الدولي**،(الامم المتحدة، جامعة السلام،2009-2010)، ص. 80.

[5] نشأت هذه المجموعة كمعارضة لحكم Jean Bertrand Aristide وحزبه fanmi lavalas وحملت شعار قافلة الأمل " caravane de l'ispoire "، أنشأها رجل أعمال هايتي andre apaid

مدنية عام 2003، تضم 12 قطاعا إضافة إلى الحركات النقابية، القطاع الخاص، المثقفين والحركات النسوية، والحقوقيين الى جانب قطاعات اخرى، حددت هذه المجموعة أهدافها في: إنهاء الأزمة السياسية في هايتي، إنشاء عقد إجتماعي جديد بدل عقد الكراهية، وتم إنشاء هذا العقد في 13 نوفمبر 2005، وقد عملت المنظمة بالتعاون مع الحكومة ومجموعة الأزمات الدولية على وضع استراتيجية لبناء السلام على المستوى الكلي والجزئي، والذي حددت أهدافه كما يلي[1]:

- انتظار نضج الظروف الملائمة لإجراء الإنتخابات.
- تصميم نظم إنتخابية معتدلة.
- ترقية المجتمع المدني.
- مراقبة مدى شيوع خطاب العنف والكراهية.
- إعادة بناء مؤسسات الدولة.
- الحد من الصراعات الإقتصادية.

وقد عملت مجموعة 184 على تنفيذ هذه الإستراتيجية من خلال نشر الوعي بين الاهالي بضرورة مساعدة الحكومة على نزع سلاح العصابات، ومساعدة الدولة على تحسين ظروف السجون، والتعاون الدولي في مجال الأمن، كما عملت مختلف المنظمات المكونة للمجموعة على خلق مناصب عمل في القطاع الفلاحي، الصناعي والخدمات بالتعاون مع المؤسسات المانحة[2].

وقد شهدت هايتي الكثير من التحسنات نتيجة للإستقرار الذي عرفته بفعل تلك الجهود، وبهذا الصدد يقول نائب رئيس مجموعة الأزمات الدولية:

[1] Anne Kristi et al.," **peace building in Haiti, an actor oriented analysis"** (Master thesis, department of political science, university of Oslo, 2007), p. 40.

[2] أطلق صندوق النقد الدولي مبادرة النقد مقابل العمل حيث يمنح 5 دولار للمواطنين للقيام بأعمال إعادة البناء كجمع النفايات وإصلاح الطرق وغيرها من النشاطات ذات الطابع المؤقت

"زرت العام الفائت هايتي، وكنت أتجول بين بعثات حفظ السلام وأنا أرتدي سترة وقبعة واقيتين للرصاص، الأسبوع الماضي كنت في هايتي أتجول في الأحياء الفقيرة أتحدث إلى المنتخبين المحليين وعمل الطرق والناس وأنا أرتدي قميصا عاديا ...لقد وجدت هايتي سلامها."[1]

الفرع الثاني: جهود المنظمات غير الحكومية في بناء السلام في هايتي

كان للمنظمات غير الحكومية دور بارز في عمليات بناء السلام في هايتي، تجلت من خلال عملها على مستويات عدة نوضحها في الاتي:

أولا: حقوق الإنسان: بالتعاون مع المجتمع المدني الهايتي عملت الحكومة الهايتية على إنشاء خلايا خاصة داخل النيابة العامة، وفي جميع محاكم الدرجة الأولى المكلفة بالبت في قضايا العنف بالتنسيق مع المنظمات النسوية، كما أنشأت هياكل خاصة لاستقبال الأطفال ومنع التحايل عليهم لأغراض تجارية أوالإتجار بهم[2]، كما أنشأ مجلس الشيوخ عام 2012 " مكتب أمين المظالم" بهدف حماية الأفراد من تعسف الإدارة العامة بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتي تضطلع بمراقبة فعلية في العاصمة بورتوبرانس، كما عملت على إقامة حلقات دراسية بمساعدة هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وممثلي المجتمع المدني لتوعية المواطنين بشأن حقوقهم المختلفة. وقد تراجعت الاعتداءات ضد النساء عام 2011 حسب تقرير وحدة مكافحة العنف ضد النساء مقارنة بما كانت عليه من قبل[3]، اضافة الى العمل على تامين وضمان العودة الآمنة اذ حققت بعض الوكالات الدولية كاللجنة الدولية للصليب الأحمر والكنيسة الكاثوليكية عملا مهما، من خلال إقامة حوار على أساس إنساني مع الجماعات المسلحة والأطراف الأخرى للنزاع، من أجل منع النزوح القسري ولضمان العودة الآمنة بالتنسيق مع الحكومة الهايتية والمؤسسات الدولية المانحة، وكذا من خلال تقديم بدائل اقتصادية بتوفير قنوات اتصال مباشرة مع جميع أطراف النزاع.

[1] Anne Kristi et al., op,cit, p. 26.
[2] Andrea Martinez et al, "**Haiti aujourd'hui, Haiti demain: Regards croises**" (CANADA: Ottawa University Press, 2011), p. 163.
[3] Agnès Hurwitz, "**Assistance légale pour les femmes victimes de violence de genre en Haïti"** (UNDP, April 2013 p. 12. in: http://www.ht.undp.org/content/dam/haiti/docs/emancipation_des_femmes/UNDP_HT_Haiti%20Report%20-Assictance%20legale-Avril2013.pdf

ثانيا: بناء القدرات: عملت في هايتي أكثر من 3000 منظمة غير حكومية بالتعاون مع 10000 منظمة محلية لعدد سكان يقارب 9 ملايين نسمة، حيث تقدم 70% من الخدمات الأساسية في البلاد تشمل مجالات التعليم، الصحة، إعادة بناء البنية التحتية، فمثلا طورت الوكالة الكندية للتنمية الدولية المركز الهايتي للمبادرات المحلية لدعم المشاريع المجتمعية بالتعاون مع المنظمات الشعبية، خصص له غلاف مالي قدر بـــ 500000 دولار للمشروع الواحد أحد هذه المبادرات" مشروع بناء الحياة" لتقليص الفقر في منطقة شانتي تاون ومدينة قونين اللتين عانتا من العنف السياسي بعد مغادرة أرستيد للحكم، بالإضافة إلى 13 مشروع أخر تم إنشاؤه في الفترة الممتدة ما بين 2008-2009، وقد ساعدت هذه المشاريع على تطوير استراتيجيات جديدة في القطاع الفلاحي ومجتمع العمل، أصبحت نسبة المتعلمين في هايتي 63% كما اصبحت المنظمات المدنية المحلية قادرة على المطالبة بأدوارها كشريك اجتماعي[1].

المطلب الثالث: موقع المنظمات غير الحكومية في ادارة عمليات بناء السلام في اقليم كوسوفو

بعد نهاية النزاع في كوسوفوقدمت المنظمات غير الحكومية الدولية مجموعة واسعة من نشاطات بناء القدرات للجمعيات المحلية التي كانت تنموبسرعة، الا ان العائق تمثل في قلة الموارد الاجمالية المخصصة لذاكالنوع من النشاط، اذ كانت تشكل نسبة ضئيلة جداً من التمويل الذاهب للمنظمات غير الحكومية الدولية، إلا أن هذه الجهود قد تركزت على التدريب الذي صاحبه نشر لمعلومات فنية تتعلق بمواضيع مثل ماهية المنظمات غير الحكومية وتسجيل المنظمات غير الحكومية، وأسماء وعناوين الجهات المانحة والالتزامات المالية والقانونية أمام الجهات المانحة والشركاء الدوليين[2].

الفرع الاول: اليات عمل المنظمات غير الحكومية في إقليم كوسوفو

[1] Denniel Lessard," **international NGOs and state building the case of haiti: the fantom state"** (Master Thesis, Lund University, Department Of Political Science, 2010), pp. 38-39.

[2] بيل ستيرلاند، **" بناء قدرات المجتمع المدني في مجتمعات مابعد النزاع"** ورقة براكسس رقم 9، ص. 46- 47. في: http://www.intrac.org/data/files/resources/404/Praxis-Paper-9-Arabic.pdf#page=2&zoom=auto,0,237

ان النقص المسجل في قدرات المنظمات الجمعوية المحلية في كوسوفو، والعائد الى غياب رؤية اجتماعية موحدة بالنظر للانقسام العرقي، وانخفاض مستويات المهارات الأساسية الإدارية والتنظيمية، اضافة الى عوامل تفشي عدم الثقة السياسية والصعوبات الاقتصادية المستمرة، ادى الى عجز الجمعيات الاهلية المشكلة للمجتمع المدني في كوسوفوعن اداء الأدوار المنوطة بها والتي يفترض منها أن تساهم في كسب قطاع العمل الطوعي للاحترام والدعم من المواطنين[1].

وعلى الرغم من ذلك فقد تم تسجيل حوالي 4882 منظمة غير حكومية مسجلة لدى وزارة الخدمات العامة، كما أن هناك حوالي 500 منظمة غير حكومية تنشط بصفة غير دائمة، ويتضمن هذا العدد النوادي الرياضية أوالمنظمات المماثلة [2] التي عملت على توفير مبالغ مالية من الجهات المانحة للمنظمات المحلية من أجل تنفيذ مشاريع محلية قصيرة الأمد، للوصول إلى الاهالي وإيجاد وسائل لتوزيع المعونات، وتعزيز المجتمع المدني ما سمح برفع عدد المنظمات المحلية المسجلة من 45 إلى 400 منظمة في الاشهر الأولى بعد انتهاء العمليات الحربية، بالرغم من افتقارها للمهارات المهنية والقدرات المنظماتية[3].

وقد اشترط التدريب والتاهيل للمجموعات الاهلية المحلية لتسلم التمويل من المنظمات غير الحكومية الدولية، .وتركزت تلك التدريبات على مجالين اساسيين، عني المجال الاول بالأوجه الفنية الأساسية لإدارة منظمة غير حكومية، بما فيها كتابة المشاريع ووضع الميزانية، ورفع التقارير وجمع التمويل من الجهات المانحة الدولية، اما المجال الثاني فيهتم أكثر بالتأثير على القيم الاجتماعية وسلوك العاملين في المنظمات غير الحكومية، وتضمنت هذه مواضيع مثل المجتمع المدني والديمقراطية وحقوق الإنسان، ويبدوأن المحتوى التدريبي كان كثيراً ما يستخدم كوسيلة لتحفيز عمل المجتمع المدني سواء كغاية بحد ذاتها، اوكطريقة للمنظمات غير الحكومية الدولية لتتمكن من الوصول للمجتمعات المحلية وإيجاد شركاء محليين، نظريا يبدأ هذا النهج من خلال حلقة دراسية مبدئية حول ماهية المنظمة غير

[1] Bill Sterland, **"Civil Society Capacity Building in Post-Conflict Societies**" The Experience of Bosnia and Herzegovina and Kosovo, Praxis Paper 9, June 2006), p. 25.

[2] Advocacy Training & Resource Center, "**Report: NGO Sector In Kosovo: Development, Challenges And Opportunities" Prishtinë, Kosovo**, December 2008), p. 4. in:
http://www.advocacy-center.org/Newsletter/Publications/CSE.pdf

[3] بيل ستيرلاند، المرجع السابق الذكر، ص 24.

الحكومية، وكيفية القيام بعملية تسجيلها، ويعد ما قامت به المنظمة غير الحكومية الكندية 'بدائل Alternatives' ومؤسسة كوسوفوللمجتمع المدني Kosovo Civil Society Foundation لبناء قدرات المنظمات غير الحكومية في قرية دريناس مثالا لذلك[1]، إلا أن ذلك المسعى تميز بتسجيل نقائص اثرت على قدرة المنظمات المحلية على اداء المهام المنوطة بها لبناء قدرات الاهالي وتمكين الفئات الهشة [2].

الفرع الثاني:مجالات نشاط المنظمات غير الحكومية في اقليم كوسوفو

اولا في مجال التعليم لعبت العديد من المنظمات غير الحكومية ادوارا هامة في مجال التعليم في اقليم كوسوفوخاصة في المناطق النائية، من خلال توزيع المعونات الإنسانية وتلبية الاحتياجات الأساسية للاهالي، وبناء قدرات المؤطرين والمعلمين، اضافة الى عملها على تمكين الفئات ذات القدرات المحدودة من خلال البرامج التاهيلية الخاصة، على غرار ما قامت منظمتا جمعية الأم تيريزا Mother Teressa Foundation وكذا منظمة Handikos المتمركزتان في بريشتينا، كما ان مؤسسة الوقف الإسلامي قامت بإنشاء 8 معاهد متخصصة لإعداد المعلمين المحليين، و8 مراكز ثقافية، ومجموعة مشروعات إعلامية باصدار مجلتي 'الأسرة ومساء ' إذ تطبع من كل واحدة منها 80 ألف نسخة " كما تقدم مشروعاً عالمياً في موقع " لها أون لاين " على " الإنترنت " الذي يخدم المرأة في كل مكان، علاوة على البرامج الإذاعية والتلفزيونية في كل من ألبانيا وكوسوفا وكازاخستان . ومشروع تعليم اللغة العربية المسمى " العربية للجميع" إضافة إلى مشروعات المرأة كمصانع تعليم الخياطة[3] .

ثانيا في مجال تمكين المرأة اتخذت المنظمات النسائية غير الحكومية التي تعمل على بناء قدرات المراة بتاهيلها لتقلد الادوار القيادية، من خلال تنظيم تحالفات أوائتلافات كوسيلة للضغط على

[1] نفس المرجع السابق، ص 47

[2] Elizabeth Zherka, **"Lessons Learned: Challenges To Building Gendered Human Security Through Civil Society In Post-War Kosovo",** (Trans Conflict, January 2013), p. 9.

[3] عبد الله بن محمد السلومي،**"ضحايا برينة للحرب على الارهاب"**، **مجلة البيان**، المملكة العربية السعودية، (2005)، ص.41.

الحكومة لتحسين وضع النساء عموما، والضغط لدعم مشاركة المرأة في عملية مفاوضات الوضع في عام 2007، فعلى الرغم من عدم وجود تنظيم نسائي يظم النساء من مختلف المؤسسات وعدم توفر الدعم الإداري الضروري لتنسيق مشاركة المرأة في مختلف المجالات، الا ان استخدام التعبئة سمح بالضغط على الحكومة للوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتنفيذ حقوق المرأة[1].

نموذج ذلك ما قامت به المنظمة الدولية 'نساء من أجل النساء' Women for Women International من تجاوز الممنوعات والتقاليد المحلية عن طريق إجبار المسؤولين عن العملية على القبول بأن الأمة الجديدة لن تكون مكتملة دون ضم النساء إلى مائدة التفاوض، ففي 29 فيفري 2008، عقدت المفوضية الدستورية منتدى عاماً في مدينة دريناس للدعوة إلى الإسهام في الدستور الجديد، اذ شاركت النساء بفعالية في المناظرة وعبرن عن أفكارهن، حيث طالبن بأن يضمن الدستور الجديد المساواة بين الجنسين، وأن يضع بنوداً خاصة بالنساء اللاتي ترملن بسبب الحرب[2].

وقد انصب اهتمام الجمعيات النسائية بشكل رئيسي على زيادة التوعية حول مسائل النوع الاجتماعي 'الجندر'، والترويج لحقوق المرأة والعمل على تعليم المرأة في المجتمعات التقليدية ذات النظام الأبوي، التي تعتبر المرأة مواطناً من الدرجة الثانية، والتي عادة ما تكون مستويات تعليم المرأة فيها منخفضة، فمن أجل إفراد المرأة بادوار العناية والرغبة في تشجيع نماذج النوع الاجتماعي الجديدة، والنهوض بمجتمع ديمقراطي وتحقيق التنمية الاجتماعية، كما كان عليه الحال في الفترة السابقة للحرب.

ثالثا في مجال الصحة إنّ جمعية الأم تيريزا المسجلة رسمياً كمنظمة غير حكومية في بلغراد عام 1990مثلت نموذجا لعمل المنظمات غير الحكومية، فبحلول عام 1998 كانت المنظمة تدير 91 عيادة صحية، وتوظف ما يقارب 7,000 متطوع وتقدم العناية الصحية والمساعدات الإنسانية لما

[1] Ariana Qosaj Mustafa, **"Strenghtening Women's Citizenship In The Context Of State Bulding: Kosovo Security Sector And Decentralisation"** (kosovo: kipred, July 2010), p. 9.

[2] منظمة نساء من أجل النساء الدولية، "دستور كوسوفويضع النساء في اعتباره - المتحف العالمي للنساء" تاريخ التصفح 2014/03/12 http://www.imow.org/wpp/stories/viewstory?language=ar&storyid=1872

يقارب 350,000 شخص. وفي عام1996، وبمساعدة من منظمة الصحة العالمية 14 طعّمت الجمعية 300,000 طفل ضد شلل الأطفال.

رابعا في مجال حقوق الإنسان حيث قام مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الذي يعد شبكة تضم 2,000 متطوع محلي، بمساندة موظفيه الخمسة عشر برفع تقارير يومية حول انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطات الصربية، مثل الاحتجاز الاعتباطي والضرب والتعذيب وحتى القتل. وبدعم من المنظمة غير الحكومية الدولية فرق الرحمة Mercy Corps في كوسوفو، لفت مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات انتباه العالم لقضية ألبان كوسوفومن خلال التنسيق مع منظمات غير حكومية دولية مثل منظمة العفوالدولية Amnesty International ومجموعة الأزمات الدولية International Crisis Group، ومجموعات حقوق الإنسان المعروفة في بلغراد[1].

كما ان منظمة هيومن رايتس ووتش أيدت التدخل الإنساني للحلف الأطلسي ضد صربيا التي مارست انتهاكات وجرائم ضد ألبان كوسوفو، وذلك في تقريرها لسنة 2000، الذي دعمت فيه الإرادة الجديدة للمجموعة الدولية لوقف الجرائم ضد الإنسانية والمذابح الجماعية[2].

المطلب الرابع: حدود قدرات المنظمات غير الحكومية في تجاوز المعاناة الانسانية في منطقة البحيرات الكبرى

سنتطرق في هذا المطلب لجهود المنظمات غير الحكومية في كل من جمهورية الكونغو الديمقراطية وروندا وكذا اوغندا.

الفرع الاول: حجم تاثير المنظمات غير الحكومية في ازمة جمهورية الكونغو الديمقراطية

كان للمنظمات غير الحكومية سواء المحلية اوالدولية دورا بارزا في محاولة العمل على استتباب الامن وترقية حقوق الانسان في جمهورية الكونغوالديمقراطية، وذلك من خلال عملها على عدة اصعدة ومستويات مختلفة، نبرزها في التالي:

[1] بيل ستيرلاند، المرجع السابق الذكر، ص. 19.
[2] محمد بن عبد الله السلومي، **"ضحايا برينة للحرب العالمية على الإرهاب"**، المملكة العربية السعودية، مجلة البيان، (2005)، ص. 41 .

اولا تنمية قدرات وتمكين المرأة:حلت منظمة kvinna till kvinna [1] بالكونغولأول مرة في سنة 2007 حينما زارت كينشاسا والمناطق الشرقية للبلاد مثل: Juma, BUKavo, Uvira أين التقت بمنظمات نسوية العاملة مع النساء اللاتي تأثرن بأشكال مختلفة من النزاعات المسلحة في المنطقة، تجمع هذه المنظمة في عملها بين المساواة الجندرية، السلام الدائم، والتطور التي ترى بأنه لا يمكن الفصل بينها[2].

تتجلى مساهمة منظمة kvinna till kvinna في قيامها بحملات اجتماعية مع منظمات محلية (في سنة 2009 بدأت هذه المنظمة العمل مع منظمة FADI في مقاطعة UVIRA، التي تركز على مساواة حقوق المرأة ومحاربة داء نقص المناعة المكتسبة 'السيدا ')، كما قامت المؤسسة في مارس وجوان 2009 بتنظيم تبادل بين منظمات حقوق المرأة في البلقان وبين مستشفى Pamzi في BUKavu ما مكن من تقديم العلاج لنساء تعرضن للعنف والاغتصاب، اضف الى ذلك مساهمة اللجنة الأوروبية ECHO ومهمتي EUPOL/ EUSEC

1-مساهمة اللجنة الأوروبية ECHO:

لقد عملت اللجنة الأوروبية على توفير الملاجئ، الماء، الأكل، والمعدات الصحية، والخدمات الصحية للأشخاص المتنقلين خاصة في المناطق الشرقية للبلاد، كما تكفلت اللجنة بادارة "قطاع النقل الجوي الإنساني' ECHO FLIGHT' وذلك بتوفير الطائرات الصغيرة في المناطق التي من الخطر التنقل فيها برا مثل: كمناطق شمال وجنوب كيفو، دونغ، وكازي[3].

كما تدخلت اللجنة في 2012/11/29 اثر المواجهات الحادثة بين متمردي M23 [4]والقوات الحكومية مما أدى إلى نزوح الآلاف، حينها تدخلت اللجنة وقدمت مساعداتها، ففي نهاية نوفمبر

[1] kvinna till kvinna تعني من مرأة الى مرأة woman to woman" مؤسسة سويدية، تنشط في العديد من دول العالم: كوسوفو، لبنان، فلسطين، أرمينيا وجورجيا. تتعاون هذه المؤسسة مع العديد من المنظمات النسوية التي تلعب دورا ناشطا في السلام وعمليات البناء.

[2] kvinna till kvinna, DR congo, in: http://old.kvinnatillkvinna.se/en/dr-congo

[3] **Affectation De l'Aide Humanitaire De La Commission Européenne en 2013**, in: europa.eu/rapid/press-release-IP-13-15-fr.htm, visiter le 10/05/2013

[4] هي جماعة مسلحة للمتمردين، أنشئت في ماي 2012

2012 تم تعداد ما يقارب 2.4 مليون شخص انتقل من مكان لآخر داخل الكونغو، وأكثر من 420000 لاجئ ممن فروا إلى دول مجاورة[1].

وقد خصصت اللجنة 54 مليون أورومساعدات لجمهورية الكونغوالديمقراطية من ميزانية مساعداتها لسنة 2013 والمقدرة بـــ 661 مليون أورو[2].

- مهمتيEUPOL/ EUSEC [3]:

لقد قامت اللجنة الأوروبية بنشر مهمتي EUPOL/ EUSEC منذ 2005 فوق الإقليم الكونغولي من أجل مساعدة حكومة الكونغوالديمقراطية في بناء وإعادة هيكلة الشرطة والجيش، حيث قدمت مساعدات قدرت بـــ 10 ملايين أورولجهاز الشرطة والعدالة[4].

دور المنظمة الدولية للهجرة وصندوق الأمم المتحدة للسكان: ساهمت المنظمة في تقديم مساعدات للنازحين والمتضررين من النزاع داخل جمهورية الكونغو، ففي 2012/12/28 أعلنت المنظمة الدولية للهجرة أنها قد أتمت عملية استغرقت أربعة أيام لتقديم المساعدات الحيوية غير الغذائية لنحوستة ألاف وخمسمائة أسرة نازحة في مستوطنة بولينغوبالقرب من مدينة غوما بشرق جمهورية الكونغوالديمقراطية[5].

---

[1] حسب إحصائيات 2013

[2] **"Affectation De l'Aide Humanitaire De La Commission Européenne en 2013"**, Op.cit.

[3] تم إطلاق مهمة بعثة الشرطة في الكونغوRD CONGO EUPOL في يوليو2007 للمساهمة في جهود الكونغولية لإصلاح وإعادة هيكلة الشرطة وتفاعله مع قطاع العدل. سجلت استجابة للحكومة الكونغولية، مع البرنامج، حيث شرعت عام 2007 في إصلاح شامل لقطاع الأمن بالسعي لتطوير المواطنة ناهيك عن الإصلاحات ذات الأولوية في مجالات الشرطة، القوات المسلحة والعدالة.
اما مهمة EUSEC RD CONGOفاقرها مجلس الاتحاد الأوروبي التي وضعتها لجنة العمل المشترك 355/2005 / CFSP في 8 يونيو2005، للاستشارات والمساعدة لإصلاح الاتحاد الأوروبي لقطاع الأمن في جمهورية جمهورية الكونغوالديمقراطية (EUSEC - DRC من أجل إصلاح القوات المسلحة لجمهورية الكونغوالديمقراطية (القوات المسلحة. EUSEC للمساعدة في تحديد طرائق لتنظيم قوة الرد السريع المستقبلية التي حددتها حكومة جمهورية الكونغوالديمقراطية.

[4] **"Relations de l'UE avec la République Démocratique du Congo"**, in:
http://eeas.europa.eu/congo_kinshasa/index_fr.htm, visiter le 10/05/2013

[5] مركز الأمم المتحدة للأنباء، **"المنظمة الدولية للهجرة تنهي عملية توزيع مساعدات بشرق الكونغوالديمقراطية"**، تم تصفح الموقع يوم 2013/05/10:

http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=17790

مساهمة منظمة The V Day Organization: تهتم هذه المنظمة بحقوق المرأة، حيث تعمل على القضاء على كافة اشكال استغلال النساء والفتيات في شرق الكونغو، وتطالب بإنهاء الإفلات من العقوبة للجرائم المرتكبة، كما تقدم برامج تعليمية وأخرى للتدريب المهني ومهارات القيادة[1].

الفرع الثاني: مستوى حظور المنظمات غير الحكومية في المعضلة الرواندية

ان الطبيعة العرقية للنزاع الرواندي بين قبائل "الهوتو" و"التسوتسي" وما نجم عنها من جرائم ابادة جماعية بداية سنوات التسعينات من القرن العشرين والتي خلفت 800000 ضحية[2]، دفعت بالسلطة في رواندا الى محاولة تشكيل سياسة واضحة لإعادة البناء بعد انتهاء النزاع المسلح، تقوم على إعادة استرجاع الرأسمال البشري من خلال جمع كل الروانديين معا لإعادة بناء الدولة من خلال آليات عديدة منها:

تعزيز السلطة السوسيواقتصادية والسياسية للنساء: حيث أصبحت المرأة متواجدة في جميع مستويات حركة التنمية وإدارة المؤسسات، حيث تشكل النساء نسبة 53.5 % من مجموع السكان، وتشكل 56 % من تلك النسبة النساء العاملات بالزراعة، و16 % في الصناعة، و22% في الخدمات[3]. وعلى مستوى اتخاذ القرار نجد: 22 % من البرلمانيين نساء. 7.2 % وزيرات ونائبات وزراء. 28% سكرتير عام كما قامت النساء بتنظيم أنفسهن في مجموعات إنتاجية، وقمن بإنتاج مؤسسات صغيرة ومتوسطة: مطاحن، ورشات، مخبزات،... بالإضافة إلى قيام جمعيات نسائية بتشجيع ضحايا العنف والاغتصاب للذهاب إلى الشهادة في المحكمة الجنائية الدولية لرواند [4].

[1] Asha Rose Migiro," **Empowering Women: Progress Or Not" United Nations, Un Chronicle**,Vol. Xlvii No. 1 .(2010), p. 8.
[2] Tharcisse Semana, "**L'éthique politique rwandaise au point mort**" (Suisse: Academic Press Fribourg, 2009), p. 162.
[3] M kladoumadje Nadjaldongar. "**Leçons Tirées De La Reconstruction Post-Conflit Au Rwanda"** (Atelier régional sur le: **Post-conflit et le Développement pour la Formulation d'une Politique régionale de Reconstruction post-conflit**, Club du Sahel et de l''Afrique de l'Ouest/OCDE &Communauté économique des États de l''Afrique de l''Ouest. Niamey, Niger. 3 - 5 juin 2008), p. 04 .
[4] Organisation Internationale Pour Les Migrations, "**Le Role Des Femmes Dans La Reconstruction Et Le Développement Au Rwanda**" (Suisse: OIM,2003), p. 89.

اما في مجال حقوق الإنسان فبعد جرائم الإبادة الجماعية سنة 1994، تصدرت مسألة المصالحة الوطنية المشهد السياسي في رواندا، ولتحقيقها اتخذت تدابير تشريعية للتوفيق بين الروانديين[1] وذلك من خلال:

- تأسيس محكمة جنائية لرواندا "TPIR"[2].

- اعتماد دستور جديد بعد استفتاء ماي 2003[3].

- تأسيس اللجنة الوطنية للاتحاد والمصالحة Commission Nationale Pour L'unité Et La Réconciliation Rwanda، بالإضافة إلى لجنة ضد الإبادة بتطبيق المبادئ 178 و179 من الدستور، الا ان ضعف تنظيمات المجتمع المدني في رواندا، حيث تقوم الدولة بإحاطة ضوابط لعمل المجتمع المدني، فقانون فيفري 2012 فرض على المنظمات غير الحكومية التي تريد الاعتماد، إعطاء مخطط عملها، ميزانيتها، ومصادر تمويلها كل سنة. بالإضافة إلى أن تصرفات هذه المنظمات يجب أن تكون ضمن مشاريع التنمية الوطنية، إلا أنه وحتى وإن احترمت تلك الأخيرة هذه التشريعات فقد ترفض الدولة اعتمادها بسبب مسها للأمن الوطني[4].

كما ساهمت المنظمات الاهلية للافراد من ذوي الاحتياجات الخاصة التي تاسست على قاعدة " Nothing About Us Without Us "بمعنى ان لاشئ يتعلق بنا من دوننا"، اي ان مهمة الدفاع عن حقوق الفئات من ذوي القدرات المحدودة، لابد وان تقوم بها الافراد من ذات الفئة نفسها، من خلال تطوير برامج التاهيل للافراد خاصة اما العجز المادي للسلطات الرسمية.

الفرع الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في التخفيف من المأساة الانسانية بأوغندا

[1] **The Leader In Refuge Decision Support**, in: www.unhcr.org/refworld/publisher,CCPR, visiter le 11/05/2013

[2] أنشئت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في 8 نوفمبر 1994 من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا، أومن قبل المواطنين الروانديين في أراضي الدول المجاورة بين 1 يناير و31 ديسمبر 1994 ومقرها في أروشا، تنزانيا.

[3] **Leçons Tirées De La Reconstruction Post-Conflit Au Rwanda**, Op cit.

[4] Albert Boudouin Twezeyimana, "**Rwanda Faible Et Divisé, La Société Civile Est L'alliée De Kagame**"www.lecongolais.cd/, visiter le 17/05/2013

عرفت الحرب الأهلية في أوغندا بحرب La Guerre De Brousse، وهي حرب عصابات دارت بين عامي 1981 و1986 في أوغندا من قبل جيش المقاومة الوطنية (المقاومة الوطنية الجيش – NRA) ضد حكومة Milton Obote ثم بعدها حكومة Tito Okello، والتي سجلت خسائر بشرية جسيمة قدرت ب 500.000 ضحية الى جانب تدهور اقتصادي كبير مس كل جوانب النشاط الاقتصادي المحدود اصلا، زيادة على هشاشة المؤسسات الرسمية مما ادخل اوغندا في دوامة من النزاعات المسلحة بين الفصائل المسلحة حتى بداية سنة 2000[1].

ولاجل تقديم العون للمدنيين المتضررين من تلك الاوضاع الانسانية المزرية، تعاونت منظمات دولية غير حكومية على راسها اللجنة الدولية للصليب الأحمر المتواجدة في أوغندا منذ 1979مع اللجنة الوطنية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني، للعمل على تشجيع زيادة الوعي بالقانون الدولي الإنساني بين القئات المختلفة المكونة للمجتمع الاوغندي كالسلطات الرسمية والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، بالإضافة إلى عملها على دعم جهود "اللجنة الوطنية" المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني في إدماج قانون المصالحة في التشريعات الوطنية.

ويمكن إجمال مهام تلك اللجنة في النقاط الرئيسة التالية:

– تراقب عن كثب أوضاع السكان المدنيين في منطقة "كاراموجا"، حيث تلفت انتباه حملة السلاح لأي تجاوزات يدعى أنها ارتكبت في حق هؤلاء المدنيين، لأنها قد تتعارض مع القوانين الوطنية والدولية ذات الصلة.

– فوفقا لتفويضها الدولي، وبالاتفاق مع السلطات الأوغندية، تضمن اللجنة الدولية مراقبة أسلوب معاملة المحتجزين في أماكن الاحتجاز المدنية والعسكرية على مستوى البلاد، وتتعاون مع السلطات لتحسين الظروف في تلك الأماكن.

[1] Chris Dolan, "**Peaceandconflict in northern Uganda 2002-06"in:** http://www.cr.org/sites/default/files/11s_3Peace%20and%20conflict%20in%20northern%20Uganda%202002-06_2010_ENG.pdf

– تتعاون مع مصلحة السجون في أوغندا من أجل تحسين فرص حصول المحتجزين المصابين بالسيدا والسل، والملاريا في سجون "كمبالا"، و"غولو"، و"فورت بورتال" وحصولهم على رقابة رعائية جيدة.

– تتعاون مع جمعية الصليب الأحمر الأوغندي في متابعة وتسجيل الصغار غير المصحوبين بذويهم، والذين فرقهم النزاع المسلح في المنطقة عن عائلاتهم[1].

وسعيا منها الى حل الازمة السياسية عمدت الحكومة الأوغندية الى تقديم مبادرة تمثلت في قانون العفوسنة 1998،كخطوة في مرحلة بناء السلام حيث استفاد طبقا لها أكثر من 12000 متمرد من العفو، وقد جاء هذا القانون كمبادرة قبل توقيع اتفاقية السلام في جوبا سنة 2008[2].

كما عملت منظمة حقوق الإنسان للكومنوالث والناشطة في كثير من دول شرق إفريقيا، خلال تواجدها باوغندا لـــ 4 سنوات على مراقبة مسؤولية الشرطة داخل المجتمع الأوغندي، من خلال مراقبة مدى احترامها للقوانين، واحترام معايير حقوق الإنسان، وكيفية سير عمليات التوقيف والاعتقالات[3]، ولقد اشار تقرير منظمة العفوالدولية لسنة 2012 حول حالة "حقوق الإنسان في العالم" الى ان حالة أوغندا سجلت النتائج التالية:

التعذيب: في جوان 2011 ذكرت لجنة حقوق الإنسان في أوغندا أن ممارسة التعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة على أيدي الشرطة وغيرهم من الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين، وأفراد الجيش كانت شائعة على نطاق واسع، وهوما تعرض له عدد من الزعماء السياسيين.

[1] **La délégation régionale du CICR à Yaoundé**, in: http://www.icrc.org/fre/where-we-work/africa/cameroon/overview-yaound-.htm. visiter le:17/05/2013

[2] Jean-Serge Massamba-Makoumbou, **"Politiques De La Mémoire Et Résolution Des Conflits"** (France: l'harmattan, 2012), p.166

[3] Daniel Woods, **"The role of civil society in police reform in Uganda .Presentation – Idasa conference – Policing in post-conflict Africa"** Commonwealth Human Rights Initiative.in: http://www.humanrightsinitiative.org/programs/aj/police/papers/presentations/role_of_civil_society_in_police_reform_in_uganda.pdf

حرية التعبير: خلال الاحتجاجات التي عرفتها أوغندا في شهري أفريل وماي من العام الماضي، حاولت السلطات الأوغندية حجب مواقع التواصل الاجتماعي ومنعت بعض محطات البث التليفزيوني من البث استنادا إلى مزاعم تتعلق بتهديد الأمن القومي والسلامة العامة[1].

وعموما ان التزام المنظمات غير الحكومية سواء الدولية اوالمحلية بالعمل على تقديم برامج للاغاثة والتنمية، وضمان احترام وحماية حقوق الانسان خاصة في المناطق التي تعرف نزاعات مسلحة، اوالمناطق الاخرى التي تعرف مراحل لبناء السلام بعد فترات حروب ونزاعات، تبقى مهمة صعبة بالنظر لتعقيدات عمليات الرصد والمراقبة من جهة، ومن جهة اخرى صعوبة تنسيق الجهود بينها وبين مختلف الفواعل الاخرى المعناة بتنظيم مسار عمليات بناء السلام "الدول والمنظمات الدولية الحكومية".

[1] Amnesty international, "**La situation des droits humains dans le monde",** Rapport 2012**,** in: http://www.amnesty.org/fr/region/uganda/report-2012

الخاتمة

إن الخاصة الأساسية للبيئة الدولية في النصف الثاني من القرن العشرين هي ظاهرة الاعتماد المتبادل، التي تنامت بفعل تسارع الثورة الاتصالية والتي بدورها أزالت الحدود "على الأقل في شكلها الستاتيكي" بين المجتمعات الإنسانية المشكلة للنظام السياسي العالمي، ما فسح المجال لظهور بنى وتكتلات غير دولاتية ناشطة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية.

تلك البنى المشكلة لمجموع ما يعرف بالفواعل من غير الدول تعاظم دورها وتأثيرها في مستويي مسار صنع السياسات الوطنية والعالمية وفي مخرجات تلك السياسات، ما شكل تحديا نظريا لافتراضات المقاربات التقليدية السائدة في حقل العلاقات الدولية المؤكدة على مركزية الدولة كوحدة أساسية للنظام الدولي، إذ إن تلك البنى غير السيادية ومن خلال طبيعة تنظيمها وأدوارها أدت إلى إحداث تحولات جوهرية في السياسة العالمية.

إن مجموعة التشكيلات المكونة للفواعل الغير دولاتية والمتمثلة في :المنظمات غير الحكومية والتي أصبحت الشريك الفعال في صياغة أجندة السياسة العالمية خاصة في قضايا البيئة والصحة وحقوق الإنسان، بالنظر للمؤهلات التقنية والمعرفية التي تحوزها وأساليب عملها مقارنة بالدول، إضافة إلى الشركات المتعددة الجنسيات التي فرضت نفسها كقاطرة للاقتصاد الليبرالي المعولم، إذ إن طرق عملها كان لها الدور البارز في نقل وتغيير خارطة العالم السياسية وتحويل المفهوم المركزي في تحليل السياسة العالمية، ألا وهو مفهوم السيادة الوطنية، التي أصبحت بفعل دور الشركات المتعددة الجنسيات مفهوما ذا طبيعة قانونية صرفة، كما باتت المجموعات العلمية الابستيمية لاعبا محوريا في قولبة مدركات صناع القرار على المستويات الوطنية والدولية، إذ أنها تعد الموجه لاختيارات صناع القرار عالميا فيما يخص القضايا الإنسانية المشتركة، أما المجموعات الاشرعية والإجرامية فقد نقلت الاهتمامات الدولية من الاهتمامات الاقتصادية الصرفة إلى الاهتمامات الأمنية، خاصة بالنظر إلى الارتباط الوثيق بين أهم القضايا ألا وهي قضايا التنمية وقضايا الأمن، فالتحولات في مفهوم الأمن وتصدر الأمن الإنساني للأولويات على الأجندة العالمية، يستلزم العمل التشاركي المتعدد الأطراف لمواجهة طبيعة تلك التهديدات الأمنية الجديدة، التي أصبحت تهدد الإنسانية ككل.

إن كل تلك التحولات صاحبها بداية نشوء مجتمع مدني عالمي بفعل تلاشي الحدود الوطنية وانحصار التمايزات الثقافية الهوياتية بين المجتمعات ضمن مسارات العولمة خاصة في شقها الثقافي، ما

يسمح بالحديث عن إمكانية نشوء عقد اجتماعي جديد، قائم على طوعية التشارك بين الفواعل الرسمية وغير الرسمية في تسيير وضبط الشأن العالمي.

فالضبط الدولاتي من خلال الآليات التقليدية لم يعد كافيا وقادرا على الإحاطة بمختلف القضايا والإشكالات العالمية، ما يستوجب ضرورات البحث عن اطر أخرى للإدارة الإنسانية ضمن إطار الحوكمة العالمية، التي تمثل الإطار الأكبر لعمليات الضبط التشاركي بين المؤسسات الرسمية المنوطة بالمهام التشريعية والقضائية والتنفيذية ومؤسسات القطاع الخاص ذات البعد الاقتصادي وتشكيلات المجتمع المدني على المستويات المحلية الوطنية والعالمية، فنماذج الحوكمة الاقتصادية والبيئية العالمية تبرز حقيقة تجاوز الإشكالات المطروحة للأطر الرسمية لصناعة سياسات عامة ناجعة وفعالة.

فالفواعل غير الدولاتية عموما والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان خصوصا أصبحت أطرافا أساسية ومؤثرة في العلاقات الدولية من عدة أوجه :

إذ أضحت شريكا لا يمكن تجاوزه في مراحل صنع السياسات العامة الوطنية والعالمية، بدء بوضع الأجندة وصولا إلى تقييم مدى نجاعة تلك الخطط والسياسات من خلال إمكاناتها واستراتيجيات عملها.

كما أنها عمليا تعد الفاعل الأساسي في مراقبة مدى التزام الأطراف بنصوص الاتفاقيات والمعاهدات المتوصل إليها الضابطة للقضايا العالمية بعد المسارات التفاوضية المعقدة.

وبناء على مجموعة التحولات البنيوية والموضوعاتية للنظام الدولي الذي لم يعد مقتصرا على الدول فقط، إذ أن النظام البين دولي INTER ETATIQUE لم يعد يشكل محور الحياة الدولية، بل أصبح يتعايش COEXISTE مع نظام متعدد المراكز MULTICENTRE والذي تعتبر فيه الفواعل غير الدولاتية المحدد الأساسي للسياسة التي انتقلت من الدولية إلى العالمية، فان شعور الأفراد والجماعات بالولاء والانتماء تجاه سلطات الدولة المركزية ضعف مقابل تنامي ولاءات ذات طابع (تحت- وفوق قومي)، والتي تتأثر وتؤثر في طبيعة العلاقات الرابطة بين الفواعل غير الدولاتية والدول، المتفاوتة أصلا في القوة والمركز الدولي.

فالقضايا العالمية المعقدة اليوم تستوجب تشاركا يتجاوز الأحادية الدولاتية في مهام الإدارة والضبط في صنع السياسات الوطنية والعالمية،كما أنها تستلزم العمل على تأسيس عقد اجتماعي جديد لا يلغي الدولة الوطنية، بل يغير من صلاحياتها ومن ترتيبات توزيع القوة فيها، وبين الوحدات

المشكلة للنسق الدولي الممثلة في فواعل الحوكمة العالمية كمؤسسات القطاع الخاص وتنظيمات المجتمع المدني.

هذا العقد الاجتماعي الجديد تفرضه عوامل "الثورة الاتصالية والمعرفية التي كان من مخرجاتها الدولة الكونية، عولمة الاقتصاد وما نجم عنه من تنامي للأنساق الدولية الضابطة لقضايا الأمن، البيئة، الصحة، وحقوق الإنسان "، فهيمنة خطاب حقوق الإنسان على الشأن الدولي خصوصا بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وتأسيس الأمم المتحدة وتبنيها للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتبر الأرضية الدولية الرسمية لحماية الإنسان من انتهاكات الفواعل الرسمية وغير الرسمية لتلك الحقوق المتضمنة في نصوص المعاهدات والاتفاقيات الدولية، جعل من مفهوم حقوق الإنسان النواة الصلبة للفعل الإنساني بتجاوز الاختلافات الموضوعية بين العرقيات والاثنيات المشكلة للجماعة الإنسانية، فلقد باتت حقوق الإنسان تمثل القضية الأولى ترتيبا على سلم الأوليات العالمية خصوصا بفعل انتشار مفاهيم الديمقراطية والمساءلة، إذ إن المقاربة الحقوقية للتنمية والأمن تعتبر المنطلق الأساس في بحث الدول والفواعل الأخرى عن السياسات الأنجع في تسيير الشأن العام الداخلي والعالمي.

ما يعتبر انجازا للمنظمات الحقوقية غير الحكومية التي أدت أدوارا حيوية من خلال عملها على مستويات الرصد والحماية، وإلزامية تبني واحترام معايير حقوق الإنسان، إذ كان لها الفضل في التأسيس لأرضية حقوقية تلقى القبول عالميا، من خلال دفعها بالدول لسن مواثيق حقوقية دولية ملزمة، إضافة إلى دورها في تأسيس محاكم خاصة بملاحقة منتهكي حقوق الإنسان دوليا، من خلال شبكة التحالفات العالمية التي اشرنا إليها انفا في متن البحث، والتي تعد خطوة في مسار تحقيق مجتمع إنساني عالمي.

إن النقلة التي عرفها النظام الدولي في البنية والمضمون وبداية التاكل في الهيراركية التقليدية، وبالرغم من إسهامها في إضعاف مكانة الدولة الوطنية لدرجة التشظي"التفكك الداخلي"، بسبب تصاعد المطالب الانفصالية للأقليات العرقية في الكثير من دول العالم سواء المتقدمة أو المتخلفة نتيجة مسار انتشار المد الديمقراطي، والأزمات الاقتصادية الدورية التي يعرفها الاقتصاد العالمي، خاصة الأزمة التي شهدها مع نهاية العقد الأول من القرن الواحد والعشرين التي أدت إلى ركود اقتصادي وتراجع نسب النموّ والاستهلاك بسبب تراجع الأجور وتدني القدرة الشرائية، إضافة إلى تنامي التهديدات الإرهابية بأشكالها المختلفة، إلا أنها أعادت إلى الواجهة مطالب ضرورة عودة نموذج الدولة المتدخلة من خلال مؤسساتها الرسمية لإدارة الشأن العام، إن هاته المفارقة تفتح المجال لثلاث سيناريوهات مستقبلية أساسية، يمكن اعتبارها قضايا بحثية :

أولها يؤكد القائلون به على ظرفية المرحلة الراهنة، أي أن الفواعل غير الدولاتية ستستمر في إضعاف المؤسسات الرسمية للدول، خاصة الحركات الاجتماعية العالمية المناهضة للنظام الدولي القائم عملها على كشف التوافقات السرية للاوليغارشية العالمية على غرار مجموعة Le Groupe Bilderberg المتحكمة خاصة في الاقتصاد العالمي، دعما لطروحات مقاربة العصر الوسيط الجديد خصوصا التعارض بين خطابي العولمة والنزعة الانغلاقية المحلية، او كما يسميها Roland Robertson بـــمفهوم الـــ Glocalization والمتميزة بتجاذب الولاءات بين العالمية والمحلية، ما من شانه فتح المجال مستقبلا لظهور تنظيمات اجتماعية جديدة "فوق-وتحت وطنية" مختلفة عن التنظيم التقليدي للدولة الوطنية، في نوعية الروابط بين أفراد التنظيم بتجاوز معيار الدين والعرق واللغة، وكذا في شكل التنظيم ذاته، وهذه التصورات ما بعد الحداثية، التي تعبر عن إرهاصات واقع متقدم، يسعى إلى البحث الدائم عن آفاق إنسانية جديدة، لا تتوانى عن إظهار بعض التحديات التي تواجه المصير الإنساني في هذه المرحلة المتقدمة من التطور.

ثانيها يرجح استقرار الوضع على ما هو عليه الوضع الدولي اليوم، أي أن الدولة كوحدة محورية وأساسية في النظام الدولي باقية، إلى جانب استمرار الفواعل غير الدولاتية في اكتساب مزيدا من المكانة والقوة، ضمن ما اصطلح James Rosenau على تسميته بعالمي السياسة الدولية The Two Worlds Of World Politics ، عالم الدول وعالم الفواعل غير الدولاتية، والذي تتفاوت فيه قدرة تلك الفواعل على الايفاء بمسؤولياتها، مما يزيد من الحاجة الى وجوب تقاسم مهام هندسة مختلف موضوعات السياسة العالمية، عن طريق إنشاء آليات توافقية لتسوية الاختلافات في الرؤى والتصورات حول ميكانزمات ضبط القضايا العالمية سواء المتعلقة بالسياسة العليا او الدنيا كالبيئة، الصحة والاقتصاد، والأمن ضمن إطار منظماتي تشاركي.

ثالثها طوبوي نظريا، يتمثل في نشوء حكومة عالمية بصورتين اثنتين مختلفتين، حسب طرح Paul Moritz Warburg مؤسس البنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي بقوله: "حتما سيكون هنالك حكومة عالمية، لكن السؤال الوحيد هو: ما إذا كانت حكومة العالم ستأتي من خلال الغزو أو بالاتفاق؟"، فالصورة الأولى تتماشي مع السيناريو الأول لزوال الدولة كبنية تنظيمية ووحدة اساسية في النظام الدولي، ولكن بفعل خارجي قهري، يتمثل في العمل على صهر الدول والمجتمعات في قالب النموذج الأمريكي حسب تصورات Samuel Huntington و Francis Fukuyama عن طريق مسارات الكوننة الثقافية، فالحداثة حسب بعض المفكرين مسار تتزايد فيه مظاهر التجزئة والانشطار في مختلف صور الوجود الاجتماعي والفكري، وأمام هذا الواقع تتجه القوى الحضارية لمرحلة ما بعد

الحداثة المجسدة ولو نظريا للتقاطع التكاملي بين الجوانب الذاتية والجوانب الموضوعية للحياة الإنسانية من خلال توحيد هذه الاتجاهات وعقلنة وجودها في سياق تكاملي.

أما الصورة الثانية فترجع تأسيس حكومة عالمية الى الادوار التي باتت تلعبها المنظمات غير الحكومية والحركات الاجتماعية وتنظيمات المجتمع المدني العالمي في التاثير على سير وقائع الاحداث، وكذا مسارات اتخاذ القرار في الشؤون العالمية، اذ انها نجحت إلى حد بعيد في إيجاد انساق عالمية موحدة خاصة في المجالات الاقتصادية والبيئية ضابطة لسلوك الفواعل الرسمية وغير الرسمية وملزمة لها، مع بقاء هدفها لتأسيس نسق حقوقي عالمي موحد يستلزم ضرورة تجاوز اشكالية التمايز الثقافي بين الدول ودور عامل الهوية في توجيه سلوكات الافراد والتنظيمات سواء الرسمية او غير الرسمية.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

1- الكتب:

1- ا.م بوشنسكي، **الفلسفة المعاصرة في أوروربا**، مترجما، الكويت:عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1992

2- ألكسندر ويندت، **النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية**، مترجما، المملكة العربية السعودية: النشر العلمي والمطابع للنشر والتوزيع، 2006

3- أماني قنديل، **المجتمع المدني والدولة في مصر من القرن19 الى عام 2005**، مصر،المحروسة، 2006

4- براون كريس، فهم العلاقات الدولية، مترجما، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004

5- جوزيف س. ناي، مترجما، **مفارقة القوة الأمريكية**، المملكة العربية السعودية،مكتبة العبيكان،2003

6- جوزيف س ناي، جون، د دوناهيو، مترجما ،**"الحكم في عالم يتجه نحوالعولمة"** المملكة العربية، مكتبة العبيكان، السعودية،2002

7- جون بيليس، ستيف سميث، مترجما، **عولمة السياسة العالمية**، ط1 دبي: مركز الخليج للابحاث،2004

8- حسن عز الدين بحر العلوم، **مجتمع اللاعنف**، اليمن، دار الزهراء، 2005

9- حسين رشوان، **الإرهاب والتطرف من منظور علم الاجتماع**، مصر، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2002

10- رياض الداودي، **تاريخ العلاقات الدولية: مفاوضات السلام، معاهدة فرساي**، دمشق: منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة،1998

11- زياد الصمادي، **"حل النزاعات 'نسخة منقحة للمنظور الاردني"**، برنامج دراسات السلام الدولي، الامم المتحدة، جامعة السلام،2009-2010.

12- صبحي رجب محمصاني، **أركان حقوق الإنسان: بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة**، مصر، دار العلم للملايين، 1979.

13- عبد الله عبد الخالق، **التبعية والتبعية السياسية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.

14- عمر سعد الله، **حقوق الانسان وحقوق الشعوب**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2003.

15- فتحي ذياب سبيتان، **قضايا عالمية معاصرة: اجتماعية، اقتصادية، سياسية**، الأردن، المكتبة الأردنية الهاشمية،2011.

16- كارن اي سميث، مترجما، **الاخلاق والسياسة الخارجية**، السعودية: مكتبة العبيكان،2005.

17- مايكل تانزر وأخرون، مترجما، **من الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني- دور الشركات المتعددة الجنسيات**، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1981

18- مجد الدين خمش، **"الثقافة العربية وتحديات العولمة"، في النهوض العربي ومواكبة العصر**، المحرر: ناصر الدين الأسد، الأردن، دار الفارس للتوزيع والنشر، 2005)

19- محمد سبيلا ، **الأسس الفكرية لثقافة حقوق الإنسان** ، لبنان: المركز الثقافي العربي، 2010.

20- محمد صبحي الاتربي، **مدخل إلى دراسة الشركات الاحتكارية المتعددة الجنسيات**، بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، 1977.

21- محمد محمود مندلاوي، **الإرهاب عبر التاريخ** ، لبنان، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، 2009.

22- محمد مسعود قيراط، **الارهاب: دراسة فى البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته**، المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011.

23- محمد منذر، "**مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات الى العولمة**" ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنسر والتوزيع،2002.

24- محمود قنديل واخرون، **حقوق الإنسان، مفاهيم أساسية، لماذا كيف ومتى**، القاهرة: الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، 2008.

25- نبيل عبد الرحمان ناصر الدين،**ضمانات حقوق الانسان وحمايتها وفقا للقانون الدولى والتشريع الدولى**، مصر:الاسكندرية،2006.

2- المجلات والدوريات:

1- محمد بن عبد الله السلومي، "**ضحايا برينة للحرب العالمية على الإرهاب**"، المملكة العربية السعودية، مجلة البيان، (2005)

26- منى قاسم، "**الشركات المتعددة الجنسيات واهميتها في الاقتصاد العالمي**" بنك مصر النشرة الاقتصادية، السنة41، العدد 1 .1988.

2- صالح زياني، "**غرف التفكير واشكالية تطوير اذاء العمل البرلماني في المنطقة المغاربية** "، المجلة الجزائرية للامن والتنمية، (العدد 2، جانفي 2012) 0

3- علي الدين هلال، "**دور مراكز البحوث السياسية والإستراتيجية في ترشيد القرار: العلاقة مع الدولة والمجتمع**"،(ورقة مقدمة في مؤتمر **مركز الخليج للأبحاث "دور مراكز البحوث والدراسات السياسية والإستراتيجية في الوطن العربيّ: التحديات والآفاق"**، مركز الخليج للأبحاث بالتعاون مع الجمعية العربية للعلوم السياسيّة، الشارقة، 23-2005/11/24)

4- عبد الرحمن نوزاد الهيتي، **"الشركات متعددة الجنسية ودورها في الاقتصاد العالمي"** (ورقة عمل مقدمة ملتقى حول: "إدارة التعاون "إدارة التعاون الدولي"، الدوحة، قطر مجلس التخطيط- 2008).

3- الأطروحات والرسائل الجامعية:

1- جميل عبد الرحمن صابوني، "**التهرب الضريبي الدولي للشركات العابرة للقوميات.دراسة مقارنة** "، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005.

4- روابط الانترنت:

1- بيل ستيرلاند، **" بناء قدرات المجتمع المدني في مجتمعات مابعد النزاع: تجربة البوسنة والهرسك وكوسوفو"**
http://www.intrac.org/data/files/resources/404/Praxis-Paper-9-Arabic.pdf

2- عبد الباسط بن حسن، **ثقافة التشكيك في حقوق الانسان**، منظمة العفوالدولية، المكتب الاقليمي للشرق الاوسط وشمال افريقيا في:
http://www.amnestymena.org/ar/Magazine/Issue10/AcultureofskepticisminhumanrightsMedia=print

3- موقع منظمة العفو الدولية:
www.amnesty.org

4- موقع منظمة هيومن رايتس ووتش:
www.hrw.org

5- موقع منظمة الدفاع عن الأطفال:
www.childrensdefense.org

6- موقع منظمة مركز حقوق الإنسان:
www.humanrightsactioncenter.org

7- موقع منظمة حقوق الانسان بلا حدود:
www.hrwf.net
8- موقع منظمة الدفاع عن الأشخاص الملونين:
www.naacp.org
9- موقع منظمة نساء من أجل النساء الدولية:
http://www.imow.org/wpp/stories/viewstory?language=ar&storyid=1872
10- موقع مركز الأمم المتحدة للأنباء:
http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=17790

المراجع باللغة الأجنبية:

A. Books and Book Chapters:

1- Abadinsky Howard. "**Organized Crime and The Challenge to Democracy"** (USA: Cengage Learning, 2011)

2- Abdelhak Azzouzi, "**Annuaire Marocain De La Stratégie Et Des Relations Internationales".** Volume 1(FRANCE: l'harmattan, 2012).

3- Abramo Pedro et al., "**La ville-monde aujourd'hui: entre virtualité et ancrage"** (France: l'hamarttan, 1996).

4- Adam Alexandre, "**La Lute Contre Le Terrorisme: Etude Comparative Union Européenne Et Etats Unis"** (France: l'harmattan, 2005).

5- Albadaynah M. Diab**, "Social Causes Of Terrorism In The Arab Society"**, in **Understanding Terrorism: Analysis of Sociological and Psychological Aspects**, ed: Suleyman Ozeren et al (NETHERLANDS, IOS press, 2007).

6- Andreassen A. Bård et al, "**Human Rights, Power And Civic Action: Comparative Analyses Of Struggles For Rights In Developing Societies**" (UK: routledge, 2013).

7- Aneek Chatterjee, "**International Relations Today: Concepts and Applications**" (India: Pearson Education 2010).

8- Ariana Qosaj Mustafa, **"Strengthening Women's Citizenship In The Context Of State Bulding: Kosovo Security Sector And Decentralization**" (Kosovo: kipred, July 2010).

9- Arts Bas et al.**,"Non-State Actors in International Relations"** (UK: Ashgate, 2001).

10- Arts Bas, "**Non-State Actors in Global Governance -Three Faces of Power" (**A Research Paper Presented In: max-planck-projektgruppe Recht der Gemeinschaftsgüter, Gemeinschaftsgüter: Recht, Politik und Ökonomie, germany, Bonn, april 2003).

11- Arts Karin, "**Integrating Human Rights Into Development Cooperation: The Case of the Lomé convention**" (Netherlands: Martinus Nijhoff Publishers, 2000).

12- Axelord Robert, Robert O. Keohane, "**Achieving Cooperation under Anarchy: Strategies and Institutions**",vol 38, n 01, october (1985).

13- Bacot-Décriaud Michèle, et al, "**La Sécurité Internationale D'un Siècle A L'autre"** (France: l'harmattan, 2002).

14- Badie Bertrand, "**Une Opinion Publique Internationale ?"** (France: Presses de Sciences Po, 2005)

15- Badie Bertrand,"**La Diplomatie Des Droits De L'hommeentre Ethique Et Volonté De Puissance"** (France: Fayard, 2002).

16- Banaszak Ronald A., "**Fair Trial Rights of the Accused: A Documentary History"** (USA: Greenwood press, 2002).

17- Banlaoi C. Rommel, "**Security Aspects Of Philippines-China Relations: Bilateral Issues And Concerns In The Age Of Globale Terrorism" (**Philippies**:** Rex Bookstore, Inc, 2007).

18- Barnet j. Richard et al., "**Global Dreams.Imperial Corporations And New World Order"** (USA, New York.Simon And Schuster,1994).

19- Basu Rumki," **International Politics: Concepts, Theories And Issues"** (USA: SAGE Publications Ltd, 2012).

20- Baylis John, Steve smith, "**The Globalization Of World Politics: An Introduction To International Relations"** (USA: Oxford University Press, 2005).

21- beaufays Jean, **"La démocratie après le 11 septembre"** (France: les éditions de l'université de liège, 2003).

22- Beloff Beth et al., "**Transforming Sustainability Strategy into Action"** (USA**:** John Wiley & Sons, 2005).

23- Bertrand badie et al, **le retournement du monde: sociologie de la scène internationale** (France: presses de sciences po, 1999).

24- Bethoux Camille, "**La Promotion Des Normes Internationales Des Droits Humains: Le Rôle De La Federation Internationale Des Droits De L'homme**" (France: Archives Contemporaines, 2011).

25- Betsill Michele Merrill et al., "**NGO Diplomacy: the influence of nongovernmental organizations in international environmental Negotiations "** (USA: MIT, 2008).

26- Bigbeder Yves, "**HIV/AIDS And Global Regimes: WTO And The Pharmaceutical Industry"**, in **AIDS And Governance,** ed: Nana K Poku et al (UK: Ashgate publishing, 2007).

27- Bnou-Noucair Radouane, "**La Lutte Mondiale Contre La Corruption: De L'empire Romain A L'ère De La Mondialisation"**,(FRANCE : l'harmattan, 2007).

28- Boomsma Roel et al.,"**The Nature Of NGO Accountability: Conceptions, Motives, Forms And Mechanisms**", in **Sustainability Accounting and Accountability**, ed: Jan Bebbington, Jeffrey Unerman, Brendan O'Dwyer (UK: rotledge, 2014).

29- Borges Daniel Damásio, "**L'État Social Face Au Commerce International"** (France: L'Harmattan, 2013).

30- Bremaudm Jean-Claude, "**Etre Responsable Dans Un Monde En Mutation: Ce Qui Dépend De Nous... Aujourd"** (France: l'harmattan, 2005).

31- Bresson Delphine, **"Le Peacebuilding: Concept, mise en œuvre, débats"** (France: l'harmattan, 2012).

32- Brook Christopher, Anthony McGrew, **Asia-Pacific in the New World Order** (UK: Rutledge, 2000).

33- Brown S. Stuart, **The Future of US Global Power: Délusions of Décline** (USA: Palgrave Macmillan, 2013).

34- Brunet Roger et al., "**Géographie L'espace Mondial"** (France: Edition Bréal, 2008).

35- Calame Pierre, "**Le Rôle De L Echelon Régionale Dans La Future Gouvernance Mondiale**", in **Chroniques de la gouvernance 2007**, ed: Mao Shoulong et al (France: (France: Edition Charles Léopold Mayer, 2007).

36- Calvert Peter , "**Treaties And Alliances Of The World "**(USA: John Harper Publishing, 2002).

37- Carroué Laurent et al., "**La mondialisation**" (France: Editions Bréal, 2006).

38- Castree Noel, "**Neoliberal ecologies**", in **Neoliberal environments False Promises and Unnatural Consequences**, ed: Nik Heynen et al (UK: Rutledge, 2007).

39- Caves Richard Earl, et al., "**Commerce Et Paiements Internationaux"** (France: Deboeck University, 2003).

40- Ceson Maria Luisa**," Les dispositifs de lutte contre les organisations criminelles. Une legislation sous influence "**(Belgique **:** Academia Press, 2005).

41- Chabasse Philippe, "**L'interdiction Des Mines Antipersonnel: Declaration D'intention Ou Realite ?"**, In **Les ONG Dans La Tempête Mondiale, Nouveaux Debats, Nouveaux Chantiers Pour Un Monde Solidaire**, Ed: Coordination Solidarité (France: Charles Léopold Mayer, 2004).

42- Chaliand Gérard et al., "**Histoire Du Terrorisme: De L'antiquité A Al Qaida"** (France, bayard, 2004).

43- Charles Thierry, "**L'industrie En Cale Sèche: Matière Premières: De La Gestion Des Flux Aux Apport De Force"** (France ; l'harmattan, 2013).

44- Chase-Dunn Christopher, et al, "**The Historical Evolution of World-Systems"** (UK**:** Palgrave Macmillan, 2005).

45- Christian Rudel, "**La Bolivie"** (France, Karthala, 2006).

46- Clapp Jennifer, et al, **"Paths to a Green World: The Political Economy of the Global Environment"** (Usa: Massachusetts Institut For Thecnology, 2005).

47- Claude Richard Pierre et al, "**Human Rights In The World Community: Issues And Action",**Third Edition (USA: University Of Pennsylvania Press, 2006).

48- Compin Frédéric, "**Traité Sociologique De Criminalité Financière"** (France: l'harmattan, 2014).

49- Cooper Robert, "**The Post Modern State And The World Order"** (UK: London, Demos, 1996).

50- Cormick Mc John, " **The Role Of Environmental Ngos In International Regimes** ".in **The Global Environment Institutions.Law.And Policy**, ed: Norman j.vig et al(USA: washington.dc. congressional press, 1999).

51- Cormick Mc John, "**The role of environmental NGOs in international regimes"**, in **The Global Environment: Institutions, Law and Policy**, ed: Norman J. Vig et al (UK: Earthscan, 1999).

52- Cox Robert," **Social Forces,States And World Orders: Beyond International Relations Theory",** in **Neorealism And Its Critics**. Ed: Robert O Keohane (USA: New York: Colombia University Press ,1989).

53- Cross Mai'a K, David, "**Security Integration In Europe: How Knowledge-Based Networks Are Transforming The European Union"** (USA: University Of Michigan, 2011).

54- D'Orfeuil Henri Rouillé, "**La diplomatie non gouvernementale: les ONG peuvent-elles changer le monde**"(Paris, Les Editions de l'atelier, 2006).

55- Daphné Josselin et al., "**Non-state Actors in World Politics: a Framework"**, in Non-State Actors In World Politics, ed : Josselin Daphne et al (UK: Palgrave Macmillan, 2001).

56- De Chazournzs Laurence Boisson, "**Environnement Et Développement Durable: Premiers Pas Qui Appellent Des Reformes"**, In **Droits Fondamentaux Et Droit De L'environnement**, ed: Arnaud De Raulin et al (France, L'harmattan, 2010).

57- Deotis Roberts James,Michael Battle, "**The Quest For Liberation And Reconciliation: Essays In Honor Of J. Deotis"** (UK: Westminster John Knox Press,2005).

58- Dirk Messner, , et al, "**World Politics-Structures and Trends**, in **Global Trends and Global Governance,** Kennedy, Paul et al. ed: Pluto Press (UK:London, 2002).

59- Dominick Salvatore, "**Économie Internationale"** (Belgique, Deboeck, 2008).

60- Dormenval Agnès, "**Procédures Onusiennes De Mise En Œuvre Des Droits De L'homme: Limites Ou Défauts?**" (France: Presses Universitaires De France, 1993).

61- Eberhard Christoph, "**Chaiers D'Anthropologie De Droit. Droit Gouvernance Et Developpement Durable"**. Laboratoire d anthropologie juridique de paris (France: KHARTALA, 2005).

62- Edward A.Fogarty, "**States, Nonstate Actors, and Global Governance: Projecting Polities"** (UK: Routledge, 2013).

63- Edwards Michael**, "Civil Society"** (UK: Polity Press, 2009).

64- El Kouhene Mohamed, "**Les Garanties Fondamentales De LA Personne En Droit Humanitaire Et Droits De L'homme**" (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 1986).

65- Falkner Robert, "**the business of ozone layer protectionMcorporate power in regime evolution"**, in **The Business of Global Environmental Governance. Global environmental accord: strategies for sustainability and institutional innovation** .ed: David L. Levy et al (Usa: MIT press Cambridge,2005).

66- Felder Dominique**, " Sociologues Dans L'action, La Pratique Professionnelle De L'intervention"** (France: l'harmattan, 2007).

67- Ferrand Jérôme et al., "**Fondations Et Naissances Des Droits De L'homme: L'odyssée Des Droits De L'homme"** (France: l'harmattan, 2004).

68- Ferry Jean-Marc, "**Dépasser Le Malaise Européen, La Voie Cosmopolitique De Lintegration Europeenne"**, in **Démocratie, La Voie Européenne**, ed: Jean-Marc Ferry et al (France: Presses Paris Sorbonne, 2007)

69- Finnemore Martha, "**National Interests In International Society"** (USA:New York: Cornell University Press, 1996).

70- Fitzpatrick Joan, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994).

71- Fitzpatrick Joan, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights during states of emergency**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994).

72- Flechtner Stefanie, "**Embedding a bottom-up approach to european security"**, in **A Human Security Doctrine for Europe: Project, Principles, Practicalities,** ed: Marlies Glasius, Mary Kaldor (UK: routledge, 2006).

73- Fontanel Jacques, "**La Globalisation En Analyse: Géoéconomie Et Stratégie Des Acteurs"** (France: l'harmattan, 2005).

74- Fontanelet Jacques al., "**Les Organisations Non Gouvernementales Ou L'homme Au Coeur D'une Mondialisation Solidaire"**(France: l'harmattan, 2009).

75- Foot Rosemary et al., **"China**, **the United States, and Global Order"** (UK: Cambridge University Press, 2011).

76- Footer E. Mary, "**An Institutional And Normative Analysis of the World Trade Organization"** (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 2006).

77- France B.Marie et al., "**Responsabilité Sociale Et Environnementale De L'Entreprise "**(Canada: Press De L'universite De Quebec, 2005).

78- Frankel Benjamin, "**Realism: Restatements and Renewal"**, (UK: Rutledge, 1996).

79- Freedman Eric M., "**Habeas Corpus**: **Rethinking The Great Writ Of Liberty"** (USA:.New York university press .2003).

80- Freeman Michael, "**Universal rights and particular cultures"**, in **Human Rights and Asian Values: Contesting National Identities and Cultural representations in Asia**, ed: Ole Bruun et al (UK: routledge, 2000).

81- Froidevaux Dominique et al., "**La Suisse Dans La Constellation Des Paradis Fiscaux"** (Suisse: Edition D'en Bas, 2002).

82- Fuentes Carlos ivan et al,"**Universal Human Rights And The Fragmentation Of International Law**" in **Dialogues On Human Rights And Legal Pluralism, ed:** René Provost et al (USA: Springer shop,2012).

83- Gagné Gilbert, "**International Trade Rules And States: Enhanced Authourity For The Wto**", in **Non-State Actors and Authority in the Global System,** eds: Andreas Bieler,Richard Higgott,Geoffrey Underhill (UK: Routledge, 2004).

84- Galabov Antoniy et al., "**Participations Et Citoyennetés Depuis Le Printemps Arabe"** (France: l'harmattan,2012).

85- Garritsen Deveries Margaret, "**Bretton Woods Fifty Years Later: A View From The International Monatry Fund"**, In **The Bretton Woods-GATT System: Retrospect And Prospect After Fifty Years**, ed: Orin Kirshner (USA: M.E Sharpe, 1996).

86- George Susan, "**A Fate Worse Than Debt"** (New York: Grove Weidenfeld, 1990).

87- Géraldine Lhommeau, "**Le Droit International A L'épreuve De La Puissance Américaine"** (France: l'harmattan, 2005).

88- Gérard Jean pierre, "**La Formule Coopérative Et Les Défis Du Xxi Siècle ; Eléments De Réflexion"**, in **le mouvement coopératif au cœur du XXIe siècle,** ed: Alain-g Gagnon et al (Canada: Presse De L'université De Québec, 2001).

89- Ghemawat Pankaj, "**World 3.0: Global Prosperity and How to Achieve It"** (UK: Harvard Business Review Press,2011).

90- Goldstein j.s, "**International Relations**" third edition (USA: New York. Longman, 1999).

91- Goldstein Judith et al., "**Legalization And World Politics**" (USA: MIT press, 2001).

92- Gomien Donna et al**, "Convention Européenne Des Droits De L'homme Et Charte Sociale Européenne: Droit Et Pratique**" (Allemagne: Edition Council Of Europe, 1997).

93- Gordon Lauren Paul**, "power and prejudice the politics and diplomacy of racial discrimination",** 2nded (USA: west view press,1996).

94- Gordon Lauren paul, "**The Evolution Of Human Rights Vision Seen"** (USA: philadalphia university of Pennsylvania press,1998).

95- Gratton Chris et al., "**The Global Economics of Sport"**(UK: Rutledge, 2012).

96- Green Berg Melanie et al., "**Peace Building 2.0: Mapping The Boundaries Of An Expanding Field"** (USA:Institute of Peace, 2012).

97- Griffiths Martin. "**International Relations Theory For The Twenty-First Centry"** (USA: new york, Rutledge, 2007).

98- Grigsby Ellen, "**Analyzing Politics: An Introduction To Political Science"**, 4 edition (USA: Cengage learning Inc, 2009).

99- Gruber Lioyd, "**Ruling The World Power Politics And The Rise Of Supranational Institutions"** (USA: Princeton University Press, 2000).

100- Gupta Sanjay, "**Dynamics Of Human Rights In The US Foreign Policy"** (New Delhi: Northen Book Center, 1998).

101- Gustave Speth James et al., "**Global Environmental Governance**" (INDIA: Pearson Education In South Asia, 2007).

102- Gutmann Amy, "**Identity In Democracy**" (USA: Princeton University Press, 2003).

103- Guzzini Stefano, "**Realism In International Relations And International Political Economy: The Continuing Story Of A Death Foretold"** (UK: Routledge, 2002).

104- H J Schellnhuber et al., "**World in Transition: New structures for global environmental policy**"(UK: Earthscan , 2001).

105- Hansen W. Michael, **"Theories of Transnational Corporations, Environment and Development A review of the four dominant perspectives" (**Copenhagen Business School, Institute for Intercultural Communication and Management, 2004).

106- Hans Christian Kroger et al, "**Annuaire Europeen 1998 / European Yearbook 1998, Volume 47**" (NETHERLANDS: Kluwer law international, 1998).

107- Harrison Andrew, et al.,**"Business International Et Mondialisation: Vers Une Nouvelle Europe"** (Belgique: de boeck, 2005).

108- Harrison Ewan, "**The Post-Cold War International System: Strategies, Institutions And Reflexivity"** (UK: Routledge Taylor Francis Groupe 2004**).**

109- Hatcheu Tchawe Emil, "**Comprendre La Gouvernance "**(France: L'harmattan, 2013).

110- Hawdon James, "**Emerging organizational forms: the proliferation of regional intergovernmental organizations in the modern world-system" (**USA**:** Greenwood Press, 1996).

111- Haynes Jeffrey et al., "**World Politics: International Relations and Globalisation in the 21st Century"**(UK: Routledge, 2013)

112- Heberle-Bors Erwin, "**Génie Génétique: Une Histoire, Un Défi"** (France: Editions Quae, 2001).

113- Hiéramente Mayeul**, "La Cour Pénale Internationale Et Les États-Unis: Une Analyse Juridique Du Differend**" (France: l'harmattan, 2008).

114- Hindawi Coralie Pison, "**Vingt Ans Dans L'ombre Du Chapitre VII: Eclairage Sur Deux Décennies De Coercition A L'encontre De L'Iraq"** (France: l'harmattan, 2013).

115- Hinks Peter P. et al., "**Encyclopedia of Antislavery and Abolition ",** volume 1 (USA: green press, 2007).

116- Holt J. C. "**Magna Carta"** (Cambridge: Cambridge University Press,1992).

117- Hudson M. Valerie, "**Foreign Policy Analysis**: **Classic and Contemporary Theory"** (USA: Rowman & Littlefield Publishers Inc,2007).

118- Issaka Lambert, "**La grande chute: Vers la guerre** ?" (France: l'harmattan, 2014).

119- Jackson H. Robert, "**The Global Covenant: Human Conduct In A World Of States"** (UK: Oxford University Press, 2000).

120- Jackson J. Robert, "**Global Politics in the 21st Century"** (UK: Cambridge University Press, 2013).

121- Jackson Robert,et al, "**Introduction to International Relations: Theories and Approaches"** (UK: Oxford University Press,2010).

122- Jaeger A.Gérard, "**Henry Dunant: l'homme qui inventa le droit humanitaire: biographie**" (France: L'Archipel, 2009).

123- Jane Scarwell Helga- et al., "**Environnement Et Gouvernance Des Territoires: Enjeux, Expériences Et Perspectives En Region Nord Calais"** (France: presse universitaires de septentrion ,2007).

124- Jensen Derrick, "**Dreams Seven Stories"** (USA: New york press, 2011).

125- Johnson A. James et al.,"**comparative health systems:global perspectives**" (Canada: Jones And Bartlett Publishers, 2009).

126- Jonathan P. et al., "**Globalization And Ngos,Transforming Business Government And Society**." 1st Ed (USA: Praeger, 2003).

127- Jone R. J. Barry s, "**Routledge Encyclopedia of International Political Economy: Entries G-O"** (UK: Routledge, 2001).

128- Joslain Evelyne, "**L'Amérique Des Think Tanks: Un Siècle D'expertise Privée Au Service D'une Nation"** (France, l'harmattan, 2006).

129- Karen A. Mingst et al., "**The United Nations In The Post-Cold War Era**" (USA**:** Westview Press, 2000).

130- Karen Mingst**, "Essentials Of International Relations"** (USA: New York. W.W Norton & Company. Inc, 1999).

131- Karns P. Margaret, et al, "**International organizations: the politics and processes of global governance"** (USA: Lynne Rienner Publishers, 2010).

132- Kent E. Ann, "**Beyond Compliance: China, International Organizations, And Global Security"** (Singapore NUS press, 2009).

133- Keohane O. Robert, "**After Hegemony: Cooperation and Discord in the World Political Economy"** (USA: Princeton University Press,1984).

134- Klabbers Jan Et Al., "**The Constitutionalization Of International Law**" (UK: Oxford University Press, 2009).

135- Koppen C. S. A. van et al., "**Protecting Nature: Organizations and Networks in Europe and the USA"** (Edward Elgar Publishing, 2008).

136- Koremenos Barbara."**The Rationel Design Of International Institutions"**(USA: New York, Cambridge University Press, 2004).

137- Kulovesi Kati, "**The WTO Dispute Settlement System: Challenges Of The Environment, Legitimacy AND FRAGMENTATION"** (Netherlands: Kluwer Law International, 2011).

138- Labonte Melissa, "**Human Rights And Humanitarian Norms, Strategic Framing, And Intervention, Lessons For The Responsability To Protect**" (UK: Routledge, 2013).

139- Laffan Brigid, et al, "**Europe's Experimental Union: Rethinking Integration"** (UK: Routledge, 2000).

140- Larbi Bouguerra, "**La Consommation Assassine. Comment Le Mode De Vie Des Uns Ruine Celui Des Autres, Pistes Pour Une Consommation Responsable"** (France: Charles Léopold Mayer, 2005).

141- Laroche Josépha**, "Politique Internationale"** (France: LGDJ, 1998).

142- Lauterpach Hersch, "**An International Bill of the Rights of Man**" (UK: oxford university press, 2013).

143- Le Duigou Jean-Christophe et al.," **10 Propositions Pour Sortir De La Crise: Sans Recommencer Comme Avant !"** (France: Editions ouvrières, 2009).

144- Levin Leah, "**Droits De L'homme: Questions Et Réponses ,(L'organisation Des Nations Unies Pour L'éducation Et La Culture**" .quatrième édition (France : UNISCO , 2004).

145- Lochak Danièle, "**Les Droits De L'homme"** (France: Editions La Découverte, 2005).

146- Lowenberg Anton David et al., "**The Origins And Demise Of South African Apartheid: A Public Choice Analysis"** (USA: University Of Michigan Press, 1998).

147- M A Oraizi, "**Amérique, Pétrole, Domination: Une Stratégie Globalisée",** Tome 3 (France: l'harmattan, 2012).

148- MacKenzie David Clark, "**A World Beyond Borders: An Introduction To The History Of International Organizations"** (CANADA: Toronto university press, 2010).

149- Makoumbou Jean-Serge Massamba-, "**Politiques De La Mémoire Et Résolution Des Conflits"** (France: l'harmattan, 2012).

150- Mansbach Richard, et al, "**The Web Of World Politics: Non State Actors In The Global System"** (Australia: Borchardt Library, 1976).

151- Marchesin Philippe, "**Introduction Aux Relations Internationales"** (France: Karthala Editions, 2008),

152- Marks P. Michael, "**Metaphors In International Relations Theory"** (UK: Palgrave Macmillan, 2011).

153- Martinez Andrea et al, "**Haiti aujourd'hui, Haiti demain: Regards croises**" (CANADA: Ottawa University Press, 2011).

154- Maurel Chloé, "**Géopolitique des impérialismes**" (France: Studyrama, 2009).

155- May R. Ernest,et al, "**History And Neorealism"** (UK: Cambridge University Press, 2010).

156- Mayall Lyons, "**International Human Rights In The 21st Century: Protecting The Rights Of Groups"**(UK: Rowman & Littlefield, 2003).

157- Mazlish Bruce, "**The New Global History**" (UK: Routledge, 2006).

158- McPhail L.Thomas, "**Development Communication: Reframing The Role Of The Media"** (UK: Blackwell Publishing Ltd, 2009).

159- Mertus Julie, "**The United Nations And Human Rights: A Guide For A New Era**" (USA: Taylor& Francis, 2010).

160- Messu Michel, "**Un Contrat Social Global Est Il Possible ? Une Relecture De Jean Jacque Rousseau A L'heure De La Mondialisation"**, in **Le contrat social dans un monde globalisé**, ed: Guy Bajoit (Suisse: Academic press fribourg, 2008).

161- Modelski George, "**Long Cycles In World Politics"**. (USA: Seattle: University of Washington Press, 1987).

162- Morgenthau Hans j, "**Politics Among Nations",** 4th ed (USA: new York: knopf, 1967).

163- Mova Sakanyi Henri, "**Comprendre La Fin De La Guerre Froide Et La Mondialisation: Critique Des Theories Des Relations Internationales En Rapport Avec Le Changement"** (France: l'harmattan, 2009).

164- Msnow Donald, "**Cases In International Relations" (** UK**:** Pearson Longman, 2006).

165- Mutua Makau, "**Human Rights NGOs in East Africa: Political and Normative Tensions**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 2011).

166- Nadeau M. Kathleen, "**Liberation Theology In The Philippines: Faith In A Revolution"** (USA: Congress Library, 2002).

167- Nair P Sukumar**, "Human Rights In A Changing World**" (INDIA: kalpaz publication, 2011).

168- Najam Adil et al., "**Global Environmental Governance. A Reform Agenda"** (Danemark: IISD, 2006).

169- Nash Thomas, "**Le Rôle Des ONG Dans La Mise En Œuvre De La Convention Sur Les Armes A Sous-Munitions**" (UN, Forum Du Désarmement, 2010).

170- Nations United, "**Les Nations Unies Aujourd'hui**" (USA: United Nations Publications, 2010).

171- Necker Aurélie Martin,"**La Politique Etrangère De La Chine Populaire Aux Nations Unies Depuis 1989 "**(France: l'Hamarttan, 2006).

172- Neyrat Frederic, **"le corps du terrorisme", in Vivre en Europe: philosophie, politique et science aujourd'hui**, ed: Bertrand ogilvie et al.(France: l'harmattan, 2010).

173- Nistor Laura, "**Public Services And The European Union: Healthcare, Health Insurance And Education Services"** (Berlin: Springer shop, 2011).

174- Nordquist Kjell Åke, "**Gods And Arms: On Religion And Armed Conflict**" (UK: lutterworth press, 2013).

175- Nye Joseph jr, "**the Paradox Of The American Power: Why The World's Only Superpower Can't Go It Alone"** (UK: oxford university press, 2002).

176- Oakley Francis, "**Natural Law, Laws Of Nature, Natural Rights: Continuity And Discontinuity In The History Of Ideas**"(USA: A&C Black, 2005).

177- Olga Garanina, "**La Russie Dans L'économie Mondiale"** (France: l'harmattan, 2009).

178- Ortolano Leonardo**, "Environmental Governance"** (UK: Stanford University, Autumn Quarter 2009-2010).

179- Ostrom Elinor, "**Governing the Commons: The Evolution of Institutions for Collective Action"** (UK: Cambridge University Press, 1990).

180- Ouoba Clarisse Merindol, "**Le Conseil des droits de l'homme et ses principaux mécanismes: Bilan et perspectives d'action pour le burkina faso a l'entame de son second mandat de membre**" (France: l'harmattan 2013).

181- Over William, "**Human Rights in the International Public Sphere: Civic Discourse for the 21st centry**" (USA:Greenwood Publishing Group,1999).

182- parmar Inderjeet et al., "**soft power and Us foreign policy, theoritical,historical and contemporary perspective"** (UK: Routledge in Taylor and Francis group, 2010).

183- Pascallon Pierre, **Quel Avenir Pour L'OTAN ?** (France: Édition l'harmattan, 2007).

184- Paul R Viotti et al, "**International Relations Theory: Realism, Pluralism, Globalism, And Beyond",** 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999).

185- Pease S. Kelly-Kate, "**International Organizations: Perspectives On Gouvernance In The Twenty-First Century"**, 2 edition (USA: prentice hall, 2003).

186- Pföstl Eva, "**Human Rights And Asian Values"** (ITALY: Editrice apes, 2008).

187- Philippe Quême , "**Monnaie Bien Public Ou "Banque-Casino**"?: **Finance Mondiale Versus Ethique Et Utilité Sociale"** (France: L'harmattan, 2011).

188- Planche Jeanne, "**Société Civile: Un Acteur Historique De La Gouvernance"** (France:Edition Charles Leopold Mayer, 2007).

189- Prat Frédéric, "**OGM: La Bataille De L'information: Des Veilles Citoyennes Pour Des Choix Technologiques Eclaires"** (France: Charles Léopold Mayer, 2010).

190- Ramcharan Bertrand G., "**Preventive Diplomacy At The UN**" (USA: Indiana University Press, 2008).

191- Reif Linda C., "**The Ombudsman**, **Good Governance And The International Human Rights System"** (Netherlands: Martinus Nijhoff Publishers, 2004).

192- Revet Sandrine et al., "**Droits De L'homme Et Responsabilité"** (France: Charles Léopold Mayer, 2007).

193- Reynolds David, "**Summits: Six Meetings That Shaped The Twentieth Century"** (USA: Basic Book, 2007).

194- Rifkin Jeremy, "**The Empathic Civilization: The Race To Global Consciousness In A World In Crisis"** (UK ; polity press, 2009).

195- Riva Jeanne, "**La Difficile Cohabitation États-Nations/Europe"** (France: L'Harmattan, 2013)

196- robert Keohane,." **After Hegemony: Cooperation And Discord In The World Political Economy"** (USA: Princtone: Princtone University Press, 1998).

197- Roberts David**, "Liberal Peacebuilding and Global Governance Beyond The Metropolis**"1st publication (USA: Routledge, 2011).

198- Rocard Michel, "**La gouvernance mondiale peut-elle trouver dans l'Union Européenne une source d'inspiration?", in L'Europe, c'est pas du chinois!: la construction européenne racontée aux Chinois** ,ed: Shuo Yu,Yé Huang et al (France: Editions Charles Léopold Mayer, 2007).

199- Roche Jean Jacques, "**Théories Des Relations Internationales"**, 5 édition (France: Montchrestien, 2004).

200- Rochefoucauld Béatrice, "**L'économie Du Tourisme "** (France: Edition Bréal, 2007).

201- Rolland Denis, et al, "**Political Regime And Foreign Relations: A Historical Perspective – Ouvrage"** (France: l'harmattan, 2004).

202- Rosenau N. James et al., "**Governance Without Government: Order And Change In World Politics"** (UK: Cambridge University Press, 1992).

203- Rosendal G.Kristin, "**The Convention On Biological Diversity And Developing Countries"** (Netherlands: Kluwer Academic Publishers, 2000).

204- Rowell Jay, et al, **"La Société Civile Organisée Aux Xixe Et Xxe Siècles: Perspectives Allemandes Et Françaises"** (France:presses universitaires du septentrion, 2010).

205- Royer Jean-Marc, "**La Science, Creuset De L'inhumanité: Décoloniser L'imaginaire Occidental"** (France: l'harmattan, 2012).

206- Saint-Bonnet François, "**L'état d'exception"** (France: Presses universitaires de France, 2001).

207- Saksena K. P., "**Human Rights, Perspective & Challenges in 1990 and Beyond**" (USA: Lancer Books, 1994).

208- Salmon Jean Marc , "**Un Monde A Grande Vitesse: Globalisation, Mode D'emploi"** (France:Éditions du Seuil, 2000).

209- Schnapper Dominique, "**Qu'est-Ce Que La Citoyenneté ?"** (France: Gallimard, 2000).

210- Seary Bill, "**The Early History: From the Congress of Vienna to the San Francisco Conference"**, in **The Conscience of the World' The Influence of Non-Governmental Organisations in the UN System,** eds: Peter Willetts (London, David Davies Memorial Institute of International Studies, 1996)

211- Selim Mohammad el-sayed, "**Arab Perceptions Of Soft Security Issues",** in **Coping with Global Environmental Change, Disasters and Security: Threats, challenges, vulnerabilities and risks,** ed: Hans Günter et al (Berlin: Springer Shop, 2011)

212- seminatore Irnerio, "**l'Europe entre utopie et realpolitik. Questions contemporaines"** (France: édition l'harmattan, 2009)

213- Seron Vincent, "**La cooperation internationale contre le terrorisme"**, in **Terrorisme: regards croisés**, ed: Quentin Michel (Belgique, Peter Lang, 2005)

214- Sévrine M Bellina , **La Légitimité Dans Tout Ses Etats: Réalités,Pluralisme Et Enracinement Des Pouvoirs,Dans Chronique De La Gouvernance** , institut de recherche et débat sur la gouvernance, 2009-2010, (France : Edition Léopold Mayer, 2009).

215- Seyom Brown,**" New Forces, Old Forces, And The Future Of World Politics, Post Cold War"** (USA: New York, Harper Collins College Publishers, 1995).

216- Shimko Keith, "**International Relations: Perspectives, Controversies and Readings"** (USA: Cengage Learning, 2007).

217- **society in post-war Kosovo",** (Trans Conflict, January 2013).

218- Sommier Isabelle et al., "**Généalogie des mouvements altermondialistes en Europe: une perspective comparée"** (France: khartala, 2008).

219- Speth James Gustave et al.**, "Global Environmental Governance: Foundations Of Contemporary Environmental Governance"** (USA: Island Press, 2006).

220- Stone Diane, "**Knowledge Actors And Transnational Governance: The Private-Public Policy Nexus In The Global Agora "**(UK: Palgrave Macmillan, 2013).

221- Stone Diane, et al., "**Think Tank Traditions: Policy Analysis Across Nations"** (UK: Manchester University Press, 2004).

222- Stoner James Arthur Finch et al.," **Global Sustainability Initiatives New Models And New Approaches"** (USA: Age publishing, 2008).

223- Stopford M. John et al., "**Rival States, Rival Firms: Competition for World Market Shares"** (UK: Cambridge University Press, 1991).

224- Strange Susan, "**The Retreat Of The State: The Diffusion Of Power In World Economy"** (UK: Cambridge university press, Cambridge, 1996).

225- Strange Suzan, "**The Retreat Of The State-The Diffusion Of Power In The World Economy"** (UK: Cambridge, Cambridge University Press, 1996).

226- Sue Roger, "**Renouer Le Lien Social: Liberté, Egalité, Association "** (France: Audile Jacob Editions, 2001).

227- Sweet Alec stone, et al., "**the evolution of international arbitration: délégation, judicialization, governance** " in **International Arbitration and Global Governance: Contending Theories and evidence**, ed: Walter: Mattli, Thomas dietz (UK: oxford university press, 2014).

228- Swielande Tanguy Struye de, "**La Politique Etrangère Américaine Après La Guerre Froide Et Les Défis Asymetrique"** (Belgique: presse universitaire de lovaine, 2003).

229- Tama Jean-Nazaire, "**Droit international et africain des droits de l'homme**" (France: l'harmattan, 2010).

230- Tardy Thierry, "**Gestion De Crise, Maintien Et Consolidation De La Paix: Acteurs, Activités, Défis"** (Belgique:Edition De Boeck University, 2009).

231- Tharcisse Semana, "**L'éthique politique rwandaise au point mort**" (Suisse: Academic Press Fribourg, 2009).

232- Thwaites D. James, "**La Mondialisation: Origines, Développements Et Effets"** (Canada: Presse De L'universite De Laval, 2004).

233- Tiefenbrun Susan, "**Decoding International Law: Semiotics And The Humanities"** (UK: Oxford University Press, 2010).

234- Tolentino Paz Estrella, "**Multinational Corporations: Emergence and Evolution"** (UK: Routledge, 2000).

235- Tshiyembe Mwayila**, "Le Droit De La Sécurité Internationale**" (France: l'harmattan, 2010).

236- Vielajus Martin, "**La Société Civile Mondiale A L'épreuve Du Réel**"(France: Charles Léopold Mayer, 2009).

237- Visier Claire, "**L'État Et La Coopération La Fin D'un Monopole: L'action Culturelle Française Au Maghreb"** (France: L'Harmattan, 2003).

238- Wallerstein Immanuel, "**Patterns and Perspectives of the Capitalist World-Economy"**, In **International Relations Theory**, ed Paul R. Viotti et al, 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999).

239- Watson Cythia, "**Stability, Security, Reconstruction, And Transition Operations: A Guide To The Issues**" (USA: Library Of Congress Cataloging-In-Publication Data 2012).

240- Wembou Michel-Cyr Djiena et al., "**Droit International Humanitaire: Théorie Générale Et Réalités Africaines**" (France: l'harmattan, 2000).

241- Wendt Alexander, "**Social Theory Of International Politics "**(Cambridge: Cambridge University Press, 1999).

242- WerksmaJake n, **Consolidating Global Environmental Governance: New Lessons From The GEF**?, (Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October 2003).

243- White Andrew, Matthew Klernan, "**Corporate Environment Governance. A Study Into The Influence Of Environmental Governance And The Financial Performance"**(United Kingdom Government, Environment Agency 2004).

244- Willets Petter, **"Transnational Actors And Internationals Organizations In Global Politics",** in **The Globzlization of World Politics,** eds: John Baylis &Steve Smith, Third Edition (London, Oxford University Press, 2003).

245- Witte john, et al, **Religious Human Rights in Global Perspective: Religious Perspectives** (Netherlands: Kluwer Law International, 1996).

246- Worsley Peter, "**Marx and Marxism"**, (UK: Routledge, 2002).

247- Young Oran, "**International Cooperation: Building Regimes For Natural Resources And The Environment"** (USA: cornell university press, 1989).

248- Zehfuss Maja, "**Constructivism in International Relations: The Politics of Reality"** (UK: Cambridge university press, 2002).

B. Journals and periodics:

1- Abelson E Donald, "**Think Tanks And Us Foreign Policy: An Historical Perspective**", in **The Role Of Think Tanks In Us Foreign Policy**, ed: US Depertment Of State , volume7, number3 (USA, 2002).

2- Bäckstrand Karin, "**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"** , **European ,Journal of International Relations**, Vol. 124, (2006).

3- Baldwin David, "**A Neoliberalism, Neorealism,And World Politics**", in **Neorealism And Neoliberalism. The Contemporary Debate,** ed David A, Baldwin (New York: Colombia University Press, 1993).

4- Barry Bruce et al, "**Ethics in Conflict Resolution: The Ties that Bind"**, **International Negotiation**, vol.7, (2002).

5- Bruyas Benjamin, "**Le Consensus De Washington:Construction Et Reconstruction D'une Légitimité"**, (Mémoire de Séminaire Science: **Pouvoir et Société** France, Université lumière Lyon 2, 2009 – 2010).

6- Carthy Mc James, **"Privatizing Conditions Of Production: Trade Agreements As Neoliberal Environmental Governance**", **Geoforum**, , vol 35 n3, (2004).

7- Cobesa Pierre. "**Les Relations Internationales Illicites". Revue internationale et stratégique**, n° 43, mars (2001).

8- Costanza Robert, et al., "**The Value Of The World's Ecosystem Services And Natural Capital**", **Nature**, vol 387, (1997).

9- Craig N Murphy, " **Global Governance: Poorly Done And Poorly Understood** " International Affairs, vol 76: n 4, (200).

10- Doyle W.Michael et al., "**Peacebuilding: What is in a Name?", Global Governance**, vol. 13, NO.1, (2007).

11- Ellen Lutz, Sikkink Kathryn, "**International human rights law and practice in latin America" international organization** 54:3(2000).

12- Haas M Peter, ,"**Introduction: epistemic communities and international policy coordination**", **International Organization**, vol 46, n1, (1992).

13- Hamre J John, "**The Constructive Role of Think Tanks In the Twenty– First Century", Asia– Pacific Review,** Vol 15, n2, (2008).

14- Hasenclever Andréas, et al.," **Integrating Theories Of International Regimes**" , Review Of International Studies, vol 26 (2000).

15- Heynen Nik et al.,"**The Neoliberalization Of Nature: Governance, Privatization, Enclosure And Valuation, Capitalism Nature Socialism"**, **Taylor & Francis**, vol 16, n1, (2005).

16- Jessop Bob, "**Liberalism, Neo-Liberalism and Urban Governance: A State Theoretical Perspective"**, **Antipode**, vol 34, n 3 (2002).

17- Klotz Audie et Lynch Cecilia, **"Le constructivisme dans la théorie des relations internationales**", Critique internationale,vol 2, n°2 (1999).

18- Koremenos Barbara, et al, **"The Rational Design Of International Institutions" International Organization**, vol 55,n 04 autumn (2001).

19- Lipson Charles, " **International Cooperation In Economic And Security Affairs**" **World Politics**, vol 37,n 01, octobre,(1984).

20- Makau Mutua, "**the african human rights court:a two –legged stool ?" human rights quarterly**,(1999).

21- Mearsheimer Jhon, **"The False Promise Of International Institutions**" **international security** vol 9, no 3, (1994-1995).

22- Migiro Asha Rose," **Empowering Women: Progress Or Not" United Nations, Un Chronicle**, Vol. Xlvii No. 1 .(2010).

23- Nye Joseph jr, "**Soft Power .The Means To Success In World Politics**" ,public affairs, USA, (2004)

24- PATRICK KILBY, "**Accountability for Empowerment: Dilemmas Facing Non-Governmental Organizations**", **World Development** Vol. 34, No. 6(Australia: Australian National University, (2006)

25- Peck Jame et al., "**Neoliberalizing Space**", **Antipode**, vol 34, n3, (2002).

26- Rosenau N James**, "Turbulences In World Politics: A Theory Of Change And Continuity"**, in **global politics in a changing world**,4 edition , ed: Richard W. Mansbach et al (USA: Houghton Mifflin Harcourt, 2009).

27- Seminatore Irnerio, "**Les relations internationales de l'après-guerre froide: une mutation globale**", **Études internationales**, vol. 27, n° 3, (1996).

28- Shmidt C Brian, "**Realism And Facets Of Power In International Relations**", in **power in world politics**, ed: Felix Berenskoetter et al(UK: Routledge, 2007).

29- SkjelsbacKjell k,"**The Growth Of INGOs In The 20 Century**" **International Organizations**, Cambridge journals, Volume 25 - Issue 03 - juin (1971).

30- Talbott Strobe, "**Globalization And Diplomacy: A Practioner's Perspective**", **foreign policy**, No. 108, Autumn, (1997).

31- Tubiana Laurence, Martimort-Asso, Benoit, '**International Environmental Governance; the next stages'**, in **les syntheses** IDDRI, no 07, (2005).

32- Wiarda J.Howard, "**The New Powerhouses :Think Tanks and Foreign Policy** ", **American Foreign Policy Interests**,vol. 30, n 2(March-April2008).

33- World Resources institute ,"**Environmental Governance. Whose voice? Whose choice?"**, in **WRI: Decisions For The Earth: Balance, Voice, And Power** (USA ,Washington DC, 2002-2004).

C. Reports:

1- Alain Robyns, et al., "**Influence des ONG internationales sur les politiques publiques"**, Institut Urgence Réhabilitation Developpement "URD", septembre 2009).

2- Bäckstrand Karin et al.,"**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"**,(Document presented at the annual meeting of the American Political Science Association; Chicago, 2005).

3- Bill Sterland, **"Civil Society Capacity Building in Post-Conflict Societies**" The Experience of Bosnia and Herzegovina and Kosovo, Praxis Paper 9, June 2006).

4- Bureau international du travail, "**Une mondialisation juste: créer des opportunités pour tous"** (Organisation International Du Travail, Première Edition, Février 2004).

5- Commission Européenne - IP/08/318**, Antitrust: la Commission inflige à Microsoft une astreinte de 899 millions d'euros pour non-respect de la décision de mars 2000** (Bruxelles, Europa communiques de presse, 27 février 2008).

6- Daniel C. Esty et al., "**Globalization and Environmental Protection: a Global Governance Perspective" (**Prepared for: Global Environmental Governance: the Post-Johannesburg Agenda, Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October, 2003).

7- James. G. McGann ,**2011 Global Go To Think Tanks Report and Policy Advice**, The Think Tanks and Civil Societies Program, International Relations Program (usa: University of Pennsylvania, Philadelphia, 23/1/2012).

8- Lee Julian et al., "**Comparing NGO Influence in the EU and the U.S"** Programme on NGOs and Civil Society (Centre for Applied Studies in International Negotiations, SWITZELAND, September 2006).

9- Nadjaldongar kladoumadje. "**Leçons Tirées De La Reconstruction Post-Conflit Au Rwanda"** (Atelier régional sur le: **Post-conflit et le Développement pour la Formulation d'une Politique régionale de Reconstruction post-conflit**, Club du Sahel et de l"Afrique de l'Ouest/OCDE &Communauté économique des États de l''Afrique de l''Ouest. Niamey, Niger. 3 - 5 juin 2008).

10- OCDE, "**Principes Directeurs De L'ocde A L'intention Des Entreprises Multinationales**, **Pouvoir Des Consommateurs "** (Paris: Edition OCDE, 2009).

11- Organisation Internationale Pour Les Migrations, "**Le Role Des Femmes Dans La Reconstruction Et Le Développement Au Rwanda**" (Suisse: OIM, 2003).

12- Programme des Nations unies pour le développement, "**Rapport mondial sur le développement humain 2002: approfondir la démocratie dans un monde fragmente"** (USA: De Boeck &larcier, 2002).

13- Saggi Kamal**, "International Technology Transfer To Developing Countries "** (Commonwealth Economic Paper Series n 64, UK: Commonwealth Secretariat, 2004).

14- Seminatore Irnerio*,* **"Global Security, Multipolarity, Current And International Sysstem,Threats And Vulnerabilities In The Global Security Environment"**, Europenne institute for international relations (International Conference, Moscow, 23-24 MAY, 2014).

15- Sibanda Harold, "**NGO Influence On National Policy Formation In Zimbabwe",** IDR Reports**,** Vol. 11, N2. UK: Institute for Development Research,1994).

16- The Commission on Global Governance, "Our Global Neighbourhood" (UK: Oxford University Press,1995).

17- UNEP; "**International Environmental Governance and the Reform of the United Nations"**, Sixteenth Meeting Of The Forum Of Environment Ministers Of Latin America And The Caribbean, Santo Domingo, Dominican Republic, 27th January -1st February, 2008).

18- Unies Nations**, "Les droits de l'homme aujourd'hui**, Document d'information", publications des Nations Unies, Février, 1999).

19- United Nations Environment Programme, "**International Environmental Governance, Report Of The Executive Director"**, Seventh special session of the UNEP Governing Council, Cartagena, Colombia; 13 - 15 February, 2002).

20- Zherka Elizabeth, "**Lessons learned: challenges to building gendered human security through civil society in post-war Kosovo", (**Trans Conflict, January 2013).

C. Working papers:

21- Allard Gayle et al**., "The Influence of Government Policy and NGOs on Capturing Private Investment"** (A Working Paper Presented to the 7th OECD Global Forum on International Investment, 27-28, march 2008).

22- Andler Lydia," **The Secretariat Of The Global Environment Facility: From Network To Bureaucracy"** (Working Paper: Global Governance Project, no. 24 , November, Vrije Universiteit Amsterdam).

23- Jouve Edmond," **Où En Est Le Droit Des Peuples A L'aube Du IIème Millénaire ?**" (paper research presented in Symposium International sur: "les pratiques de la Démocratie des droits et des libertés dans l'espace francophone", Bamako, 6 au 8 novembre 2005)

24- Wouters Jan et al.,"**Human Rights Ngos: Role, Structure And Legal Status**" A Working Paper No 14, Presented To The Institute For International Law, UK : Leuven, 2001).

25- Siroën Jean-Marc, "**Un Retour Du Protectionnisme Est-Il A Craindre ?"**, (Etude présenter dans: Table Ronde Organisée Par L'institut De L'entreprise, France ,25 mars 2009).

26- Richard Davies Thomas, **"The Rise And Fall Of Transnational Civil Society: The Evolution Of International Non -Governmental Organizations Since 1839**"(Working Paper presented in: CUTP/003, London: Centre for International Politics, City University, 2008).

D. Desertations:

1- Kristi Anne et al.," **peace building in Haiti, an actor oriented analysis"** (Master thesis, department of political science, university of Oslo, 2007).

2- Lessard Denniel," **international NGOs and state building the case of Haiti: the fantom state"** (Master Thesis, Lund University, Department Of Political Science, 2010).

E. Internet links:

1- United Nations Office On Drugs And Crime, **World Drug Repport 2011**, in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/WDR2011/World_Drug_Report_2011_ebook.pdf

2- Bureau International du Travail: **Une alliance mondiale contre le travail forcé**, Rapport Global En Vertu Du Suivi De La Declaration De L'oit Relative Aux Principes Et Droits Fondamentaux Au Travail, Genève, 2005, in: http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/-declaration/documents/publication/wcms_082333.pdf

3- United Nations Office On Drugs And Crime: **Trafficking in Persons to Europe for Sexual Exploitation**. June 2010. In: http://www.unodc.org/documents/publications/TiP_Europe_EN_LORES.pdf

4- United Nations Office On Drugs And Crime: **Mondialisation de la criminalité: évaluation de la menace de la criminalité transnationale organisée**. 2010, in: http://www.unodc.org/documents/data-and- analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf

5- United Nations Office On Drugs And Crime: **Global Study on Homicide**. **Trends, contexts, data**, 2011, site visited the 21/12/2013, in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/statistics/Homicide/Globa_study_on_homicide_2011_web.pdf

6- United Nations Office On Drugs And Crime: **The Globalization of Crime: A Transnational Organized Crime Threat Assessment**. 2010, site visited the 21/12/2013,in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf.

7- WWF global: **Unsustainable and illegal wildlife trade,** site visited the 21/12/2013**,**in: http://wwf.panda.org/about_our_earth/species/problems/illegal_trade/

8- United Nations Office On Drugs And Crime: **Criminalité Transnationale Organisée en Afrique de l'Ouest**, site visited the 21/12/2013,in: www.unodc.org/.../West_Africa_TOC_FRAUD_MEDICINES_FR.pdf

9- ONU: **Cybersécurité: une question globale nécessitant une approche globale,** site consulter le 21/12/02013,in: http://www.un.org/fr/development/desa/news/sustainable/cybersecurite-une-question-globale-necessitant-une-approche-globale.html

10- Gilles Dostaler, "**Keynes Et Bretton Woods"**, In **Les Classiques Des Sciences Sociales**, 1994, P18, Bibliotheque Numerique ;in: http://classiques.uqac.ca/

11- Eric Berr et al.**, "L'impact Du Consensus De Washington Sur Les Pays En Développemen: Une Evaluation Empirique"**, Centre D'economie Du Developpement, Document De Travail N 100 (France, Universite De bordeaux, p. 3. in: http://cadtm.org/IMG/pdf/ICW4_cadtm.pdf

12- Xavier Caño Tamayo, "**Enterrer Le Consensus De Washington"**, in: http://www.elcorreo.eu.org/IMG/article_PDF/Enterrer-le-Consensus-de-Washington_a15500.pdf

13- Alliance 21's , Proposal Paper **"Save our Soils to Sustain our Societies**" in: http://www.alliance21.org/2003/article516.html, visited the 21/05/2013

14- Le Service International pour les droits de l'homme (SIDH, **GUIDE SIMPLE sur les ORGANES DE TRAITÉS DE L'ONU**, 2010, in : http://www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/SIDH%20Guide%20Simple%20sur%20les%20Organes%20de%20Traite%CC%81s%20de%20l'ONU.pdf

15- Adama Dieng, "**Société civile et culture démocratique ou du renforcement de la démocratie à travers les droits de l'Homme"** (Etudes présentées lors de la 5e Réunion préparatoire du Symposium international de Bamako sur la culture démocratique, Sofia, 22-24 juin 2000) http://democratie.francophonie.org/IMG/pdf/421-2.pdf

16- ONU, "**Convention de Vienne sur le droit des traités entre Etats et organisations internationales ou entre organisations internationales 1986**" (Nations unis, 2005), p. 258. http://legal.un.org/ilc/texts/instruments/francais/traites/1_2_1986_francais.pdf

17- Bureau International Du Travail, "**Mémorandum Sur L'obligation De Soumettre Les Conventions Et Recommandations Aux Autorités Compétentes"** (SUISSE: Genève, 2005) http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/@ed_norm/@normes/documents/questionnaire/wcms_088471.pdf

18- Claske Dijkema, "**La Concurrence Des Forces Politiques Au Sommet De l'Etat En Afghanistan .Processus De Transition Et Réformes d'Etat"**, 2005 site visited 12-12-2013: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-185_fr.html?imprimer=1

19- Karine Gatelier, "**Le contrat fondateur et sa rupture en Ouzbékistan Processus de transition et réformes d'Etat "**, 2005 site visited 12-12-2013: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-181_fr.html?imprimer=1

20- Agnès Hurwitz, "**Assistance légale pour les femmes victimes de violence de genre en Haïti"** (UNDP, April 2013 p. 12. http://www.ht.undp.org/content/dam/haiti/docs/emancipation_des_femmes/UNDP_HT_Haiti%20Report%20-Assictance%20legale-Avril2013.pdf

21- kvinna till kvinna, DR congo, in: http://old.kvinnatillkvinna.se/en/dr-congo

22- Advocacy Training & Resource Center, "**Report: NGO Sector In Kosovo: Development, Challenges And Opportunities" Prishtinë, Kosovo**, December 2008) http://www.advocacy-center.org/Newsletter/Publications/CSE.pdf

23- **Affectation De l'Aide Humanitaire De La Commission Européenne en 2013**, in: europa.eu/rapid/press-release-IP-13-15-fr.htm, visiter le 10/05/2013

24- **Relations de l'UE avec la République Démocratique du Congo"**, in: http://eeas.europa.eu/congo_kinshasa/index_fr.htm, visiter le 10/05/2013

25- **The Leader In Refuge Decision Support**, in: www.unhcr.org/refworld/publisher,CCPR, visiter le 11/05/2013

26- Albert Boudouin Twezeyimana, "**Rwanda Faible Et Divisé, La Société Civile Est L'alliée De Kagame,** in: www.lecongolais.cd/, visiter le 17/05/2013

27- Chris Dolan, "**Peaceandconflict in northern Uganda 2002-06** "
http://www.cr.org/sites/default/files/11s_3Peace%20and%20conflict%20in%20northern%20Uganda%202002-06_2010_ENG.pdf

28- **La délégation régionale du CICR à Yaoundé**, in:http://www.icrc.org/fre/where-we-work/africa/cameroon/overview-yaound-.htm. visiter le:17/05/2013

29- Daniel Woods, "**The role of civil society in police reform in Uganda .Presentation – Idasa conference – Policing in post-conflict Africa**" Commonwealth Human Rights Initiative.
http://www.humanrightsinitiative.org/programs/aj/police/papers/presentations/role_of_civil_society_in_police_reform_in_uganda.pdf

30- Amnesty international, "**La situation des droits humains dans le monde",** Rapport 2012**,** in
http://www.amnesty.org/fr/region/uganda/report-2012

31- **Options For Strengthening The Environment Pillar Of Sustainable Development**. Compilation of Civil Society Proposals on the Institutional Framework for the United Nations Environmental Activities, september 2007), p. 6. in:
http://www.stakeholderforum.org/fileadmin/files/169_paper_final_version.pdf

32- IMF Survey: "**IMF Proposes "Green Fund" for Climate Change Financing"**,. Site visited the 2013-09-15. Imf.org

33- Lesley Wroughton, "**IMF member countries reject green fund plan"**. Site Visited the 10/12/2013in:
http://www.reuters.com/article/2010/03/25/imf-climate-idUSN2414340820100325

34- World Mayors Summit on Climate change, **Mayors launch reporting platform of cities,** Climate Summit 2010, site visited the10/12/2013,in:
http://www.worldmayorscouncil.org/

35- **Conventions Globales Et Gouvernance Environnementale**, Inforesources Focus N°. 3, 2005.in:
http://www.inforesources.ch/pdf/focus_3_05_f.pdf

36- Inomata Tadanori, "**Examen de la gouvernance environnementale dans le système des Nations unies"**, Nations unies, Corps commun d'inspection, Genève, 2008, site visited the 21-11-2013 in:
https://www.unjiu.org/fr/reports-notes/JIU%20Products/JIU_REP_2008_3_French.pdf

37- Gustavo Gonzalez**, Amérique Latine - Progrès Démocratiques Et Développement: Le Point De Vue Du Pnud Sur L'amérique Latin,** site visited 21/12/2013, in :
http://www.alterinfos.org/spip.php?article1380

38- Nae Georgeta et al.," **NGO's Engagement in International Public Policy Making",in:**
http://idec.gr/iier/new/3rd%20Panhellenic%20Conference/NAE-GRIGORE-%20NGOS%20ENGAGMENT%20IN%20INTERNATIONAL%20PUBLIC%20POLICY.pdf

39-Darius Bartlett, classifying NGO's , in:
http://www.gdrc.org/ngo/classify-ngos.html

فهرس الأشكال والجداول	الصفحة

شكل تطور مفاهيم الأمن	20
شكل تنامي عدد المنظمات غير الحكومية	60
شكل التباين بين التزامات الدول المشكلة لنادي 21 للدولة الغنية تجاه البيئة مقارنة بحجم الإنفاق المالي على قطاعات الأمن والتجارة	153
شكل فواعل بناء السلام حسب LEDERACH	226

جدول الفوارق بين النظريات الكبرى في العلاقات الدولية	56
جدول تصنيف المنظمات غير الحكومية من خلال النطاق الجغرافي/الموضوعي/الحجم	66
جدول تصنيف المنظمات غير الحكومية حسب معيار القيم	68
جدول استراتيجيات عمل المنظمات غير الحكومية	72
جدول الترتيب السنوي الشركات المتعددة الجنسيات حسب مجلة fortune	78
جدول عدد مراكز الأبحاث THINK TANKS في العالم لعام 2011	106

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

1- الكتب:

1- ا.م بوشنسكي، **الفلسفة المعاصرة في أوروربا**، مترجما، الكويت:عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1992

2- ألكسندر ويندت، **النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية**، مترجما، المملكة العربية السعودية: النشر العلمي والمطابع للنشر والتوزيع، 2006

3- أماني قنديل، **المجتمع المدني والدولة في مصر من القرن19 الى عام 2005**، مصر،المحروسة، 2006

4- براون كريس، فهم العلاقات الدولية، مترجما، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004

5- جوزيف س. ناي، مترجما، **مفارقة القوة الأمريكية**، المملكة العربية السعودية،مكتبة العبيكان،2003

6- جوزيف س ناي، جون، د دوناهيو، مترجما ،**"الحكم في عالم يتجه نحوالعولمة"** المملكة العربية، مكتبة العبيكان، السعودية،2002

7- جون بيليس، ستيف سميث، مترجما، **عولمة السياسة العالمية**، ط1 دبي: مركز الخليج للابحاث،2004

8- حسن عز الدين بحر العلوم، **مجتمع اللاعنف**، اليمن، دار الزهراء، 2005

9- حسين رشوان، **الإرهاب والتطرف من منظور علم الاجتماع**، مصر، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2002

10- رياض الداودي، **تاريخ العلاقات الدولية: مفاوضات السلام، معاهدة فرساي**، دمشق: منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة،1998

11- زياد الصمادي، **"حل النزاعات 'نسخة منقحة للمنظور الاردني"**، برنامج دراسات السلام الدولي، الامم المتحدة، جامعة السلام،2009-2010.

12- صبحي رجب محمصاني، **أركان حقوق الإنسان: بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة**، مصر، دار العلم للملايين، 1979.

13- عبد الله عبد الخالق، **التبعية والتبعية السياسية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.

14- عمر سعد الله، **حقوق الانسان وحقوق الشعوب**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2003.

15- فتحي ذياب سبيتان، **قضايا عالمية معاصرة: اجتماعية، اقتصادية، سياسية**، الأردن، المكتبة الأردنية الهاشمية،2011.

16- كارن اي سميث، مترجما، **الاخلاق والسياسة الخارجية**، السعودية: مكتبة العبيكان،2005.

17- مايكل تانزر وأخرون، مترجما، **من الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني- دور الشركات المتعددة الجنسيات**، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1981

18- مجد الدين خمش، **"الثقافة العربية وتحديات العولمة"، في النهوض العربي ومواكبة العصر**، المحرر: ناصر الدين الأسد، الأردن، دار الفارس للتوزيع والنشر، 2005)

19- محمد سبيلا ، **الأسس الفكرية لثقافة حقوق الإنسان** ، لبنان: المركز الثقافي العربي، 2010.

20- محمد صبحي الاتربي، **مدخل إلى دراسة الشركات الاحتكارية المتعددة الجنسيات**، بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، 1977.

21- محمد محمود مندلاوي، **الإرهاب عبر التاريخ** ، لبنان، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، 2009.

22- محمد مسعود قيراط، **الارهاب: دراسة فى البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته**، المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011.

23- محمد منذر، "**مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات الى العولمة**" ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنسر والتوزيع،2002.

24- محمود قنديل واخرون، **حقوق الإنسان، مفاهيم أساسية، لماذا كيف ومتى**، القاهرة: الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، 2008.

25- نبيل عبد الرحمان ناصر الدين،**ضمانات حقوق الانسان وحمايتها وفقا للقانون الدولى والتشريع الدولى**، مصر:الاسكندرية،2006.

2- المجلات والدوريات:

1- محمد بن عبد الله السلومي، "**ضحايا برينة للحرب العالمية على الإرهاب**"، المملكة العربية السعودية، مجلة البيان، (2005)

26- منى قاسم، "**الشركات المتعددة الجنسيات واهميتها في الاقتصاد العالمي**" بنك مصر النشرة الاقتصادية، السنة41، العدد 1 .1988.

2- صالح زياني، "**غرف التفكير واشكالية تطوير اذاء العمل البرلماني في المنطقة المغاربية** "، المجلة الجزائرية للامن والتنمية، (العدد 2، جانفي 2012) 0

3- علي الدين هلال، "**دور مراكز البحوث السياسية والإستراتيجية في ترشيد القرار: العلاقة مع الدولة والمجتمع**"،(ورقة مقدمة في مؤتمر **مركز الخليج للأبحاث "دور مراكز البحوث والدراسات السياسية والإستراتيجية في الوطن العربيّ: التحديات والآفاق"**، مركز الخليج للأبحاث بالتعاون مع الجمعية العربية للعلوم السياسيّة، الشارقة، 23-2005/11/24)

4- عبد الرحمن نوزاد الهيتي، **"الشركات متعددة الجنسية ودورها في الاقتصاد العالمي"** (ورقة عمل مقدمة ملتقى حول: "إدارة التعاون "إدارة التعاون الدولي"، الدوحة، قطر مجلس التخطيط- 2008).

3- الأطروحات والرسائل الجامعية:

1- جميل عبد الرحمن صابوني، "**التهرب الضريبي الدولي للشركات العابرة للقوميات.دراسة مقارنة** "، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 2005.

4- روابط الانترنت:

1- بيل ستيرلاند، **" بناء قدرات المجتمع المدني في مجتمعات مابعد النزاع: تجربة البوسنة والهرسك وكوسوفو"**
http://www.intrac.org/data/files/resources/404/Praxis-Paper-9-Arabic.pdf

2- عبد الباسط بن حسن، **ثقافة التشكيك في حقوق الانسان**، منظمة العفوالدولية، المكتب الاقليمي للشرق الاوسط وشمال افريقيا في:
http://www.amnestymena.org/ar/Magazine/Issue10/AcultureofskepticisminhumanrightsMedia=print

3- موقع منظمة العفو الدولية:
www.amnesty.org

4- موقع منظمة هيومن رايتس ووتش:
www.hrw.org

5- موقع منظمة الدفاع عن الأطفال:
www.childrensdefense.org

6- موقع منظمة مركز حقوق الإنسان:
www.humanrightsactioncenter.org

7- موقع منظمة حقوق الانسان بلا حدود:
www.hrwf.net
8- موقع منظمة الدفاع عن الأشخاص الملونين:
www.naacp.org
9- موقع منظمة نساء من أجل النساء الدولية:
http://www.imow.org/wpp/stories/viewstory?language=ar&storyid=1872
10- موقع مركز الأمم المتحدة للأنباء:
http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=17790

المراجع باللغة الأجنبية:

A. Books and Book Chapters:

1- Abadinsky Howard. "**Organized Crime and The Challenge to Democracy"** (USA: Cengage Learning, 2011)

2- Abdelhak Azzouzi, "**Annuaire Marocain De La Stratégie Et Des Relations Internationales".** Volume 1(FRANCE: l'harmattan, 2012).

3- Abramo Pedro et al., "**La ville-monde aujourd'hui: entre virtualité et ancrage"** (France: l'hamarttan, 1996).

4- Adam Alexandre, "**La Lute Contre Le Terrorisme: Etude Comparative Union Européenne Et Etats Unis"** (France: l'harmattan, 2005).

5- Albadaynah M. Diab**, "Social Causes Of Terrorism In The Arab Society"**, in **Understanding Terrorism: Analysis of Sociological and Psychological Aspects**, ed: Suleyman Ozeren et al (NETHERLANDS, IOS press, 2007).

6- Andreassen A. Bård et al, "**Human Rights, Power And Civic Action: Comparative Analyses Of Struggles For Rights In Developing Societies**" (UK: routledge, 2013).

7- Aneek Chatterjee, "**International Relations Today: Concepts and Applications**" (India: Pearson Education 2010).

8- Ariana Qosaj Mustafa, **"Strengthening Women's Citizenship In The Context Of State Bulding: Kosovo Security Sector And Decentralization**" (Kosovo: kipred, July 2010).

9- Arts Bas et al.**,"Non-State Actors in International Relations"** (UK: Ashgate, 2001).

10- Arts Bas, "**Non-State Actors in Global Governance -Three Faces of Power" (**A Research Paper Presented In: max-planck-projektgruppe Recht der Gemeinschaftsgüter, Gemeinschaftsgüter: Recht, Politik und Ökonomie, germany, Bonn, april 2003).

11- Arts Karin, "**Integrating Human Rights Into Development Cooperation: The Case of the Lomé convention**" (Netherlands: Martinus Nijhoff Publishers, 2000).

12- Axelord Robert, Robert O. Keohane, "**Achieving Cooperation under Anarchy: Strategies and Institutions**",vol 38, n 01, october (1985).

13- Bacot-Décriaud Michèle, et al, "**La Sécurité Internationale D'un Siècle A L'autre"** (France: l'harmattan, 2002).

14- Badie Bertrand, "**Une Opinion Publique Internationale ?"** (France: Presses de Sciences Po, 2005)

15- Badie Bertrand,"**La Diplomatie Des Droits De L'hommeentre Ethique Et Volonté De Puissance"** (France: Fayard, 2002).

16- Banaszak Ronald A., "**Fair Trial Rights of the Accused: A Documentary History"** (USA: Greenwood press, 2002).

17- Banlaoi C. Rommel, "**Security Aspects Of Philippines-China Relations: Bilateral Issues And Concerns In The Age Of Globale Terrorism" (**Philippies**:** Rex Bookstore, Inc, 2007).

18- Barnet j. Richard et al., "**Global Dreams.Imperial Corporations And New World Order"** (USA, New York.Simon And Schuster,1994).

19- Basu Rumki," **International Politics: Concepts, Theories And Issues"** (USA: SAGE Publications Ltd, 2012).

20- Baylis John, Steve smith, "**The Globalization Of World Politics: An Introduction To International Relations"** (USA: Oxford University Press, 2005).

21- beaufays Jean, **"La démocratie après le 11 septembre"** (France: les éditions de l'université de liège, 2003).

22- Beloff Beth et al., "**Transforming Sustainability Strategy into Action"** (USA**:** John Wiley & Sons, 2005).

23- Bertrand badie et al, **le retournement du monde: sociologie de la scène internationale** (France: presses de sciences po, 1999).

24- Bethoux Camille, "**La Promotion Des Normes Internationales Des Droits Humains: Le Rôle De La Federation Internationale Des Droits De L'homme**" (France: Archives Contemporaines, 2011).

25- Betsill Michele Merrill et al., "**NGO Diplomacy: the influence of nongovernmental organizations in international environmental Negotiations "** (USA: MIT, 2008).

26- Bigbeder Yves, "**HIV/AIDS And Global Regimes: WTO And The Pharmaceutical Industry"**, in **AIDS And Governance,** ed: Nana K Poku et al (UK: Ashgate publishing, 2007).

27- Bnou-Noucair Radouane, "**La Lutte Mondiale Contre La Corruption: De L'empire Romain A L'ère De La Mondialisation"**,(FRANCE : l'harmattan, 2007).

28- Boomsma Roel et al.,"**The Nature Of NGO Accountability: Conceptions, Motives, Forms And Mechanisms**", in **Sustainability Accounting and Accountability**, ed: Jan Bebbington, Jeffrey Unerman, Brendan O'Dwyer (UK: rotledge, 2014).

29- Borges Daniel Damásio, "**L'État Social Face Au Commerce International"** (France: L'Harmattan, 2013).

30- Bremaudm Jean-Claude, "**Etre Responsable Dans Un Monde En Mutation: Ce Qui Dépend De Nous... Aujourd"** (France: l'harmattan, 2005).

31- Bresson Delphine, **"Le Peacebuilding: Concept, mise en œuvre, débats"** (France: l'harmattan, 2012).

32- Brook Christopher, Anthony McGrew, **Asia-Pacific in the New World Order** (UK: Rutledge, 2000).

33- Brown S. Stuart, **The Future of US Global Power: Délusions of Décline** (USA: Palgrave Macmillan, 2013).

34- Brunet Roger et al., "**Géographie L'espace Mondial"** (France: Edition Bréal, 2008).

35- Calame Pierre, "**Le Rôle De L Echelon Régionale Dans La Future Gouvernance Mondiale**", in **Chroniques de la gouvernance 2007**, ed: Mao Shoulong et al (France: (France: Edition Charles Léopold Mayer, 2007).

36- Calvert Peter , "**Treaties And Alliances Of The World "**(USA: John Harper Publishing, 2002).

37- Carroué Laurent et al., "**La mondialisation**" (France: Editions Bréal, 2006).

38- Castree Noel, "**Neoliberal ecologies**", in **Neoliberal environments False Promises and Unnatural Consequences**, ed: Nik Heynen et al (UK: Rutledge, 2007).

39- Caves Richard Earl, et al., "**Commerce Et Paiements Internationaux"** (France: Deboeck University, 2003).

40- Ceson Maria Luisa**," Les dispositifs de lutte contre les organisations criminelles. Une legislation sous influence "**(Belgique **:** Academia Press, 2005).

41- Chabasse Philippe, "**L'interdiction Des Mines Antipersonnel: Declaration D'intention Ou Realite ?"**, In **Les ONG Dans La Tempête Mondiale, Nouveaux Debats, Nouveaux Chantiers Pour Un Monde Solidaire**, Ed: Coordination Solidarité (France: Charles Léopold Mayer, 2004).

42- Chaliand Gérard et al., "**Histoire Du Terrorisme: De L'antiquité A Al Qaida"** (France, bayard, 2004).

43- Charles Thierry, "**L'industrie En Cale Sèche: Matière Premières: De La Gestion Des Flux Aux Apport De Force"** (France ; l'harmattan, 2013).

44- Chase-Dunn Christopher, et al, "**The Historical Evolution of World-Systems"** (UK**:** Palgrave Macmillan, 2005).

45- Christian Rudel, "**La Bolivie"** (France, Karthala, 2006).

46- Clapp Jennifer, et al, **"Paths to a Green World: The Political Economy of the Global Environment"** (Usa: Massachusetts Institut For Thecnology, 2005).

47- Claude Richard Pierre et al, "**Human Rights In The World Community: Issues And Action",**Third Edition (USA: University Of Pennsylvania Press, 2006).

48- Compin Frédéric, "**Traité Sociologique De Criminalité Financière"** (France: l'harmattan, 2014).

49- Cooper Robert, "**The Post Modern State And The World Order"** (UK: London, Demos, 1996).

50- Cormick Mc John, " **The Role Of Environmental Ngos In International Regimes** ".in **The Global Environment Institutions.Law.And Policy**, ed: Norman j.vig et al(USA: washington.dc. congressional press, 1999).

51- Cormick Mc John, "**The role of environmental NGOs in international regimes"**, in **The Global Environment: Institutions, Law and Policy**, ed: Norman J. Vig et al (UK: Earthscan, 1999).

52- Cox Robert," **Social Forces,States And World Orders: Beyond International Relations Theory",** in **Neorealism And Its Critics**. Ed: Robert O Keohane (USA: New York: Colombia University Press ,1989).

53- Cross Mai'a K, David, "**Security Integration In Europe: How Knowledge-Based Networks Are Transforming The European Union"** (USA: University Of Michigan, 2011).

54- D'Orfeuil Henri Rouillé, "**La diplomatie non gouvernementale: les ONG peuvent-elles changer le monde**"(Paris, Les Editions de l'atelier, 2006).

55- Daphné Josselin et al., "**Non-state Actors in World Politics: a Framework"**, in Non-State Actors In World Politics, ed : Josselin Daphne et al (UK: Palgrave Macmillan, 2001).

56- De Chazournzs Laurence Boisson, "**Environnement Et Développement Durable: Premiers Pas Qui Appellent Des Reformes"**, In **Droits Fondamentaux Et Droit De L'environnement**, ed: Arnaud De Raulin et al (France, L'harmattan, 2010).

57- Deotis Roberts James,Michael Battle, "**The Quest For Liberation And Reconciliation: Essays In Honor Of J. Deotis"** (UK: Westminster John Knox Press,2005).

58- Dirk Messner, , et al, "**World Politics-Structures and Trends**, in **Global Trends and Global Governance,** Kennedy, Paul et al. ed: Pluto Press (UK:London, 2002).

59- Dominick Salvatore, "**Économie Internationale"** (Belgique, Deboeck, 2008).

60- Dormenval Agnès, "**Procédures Onusiennes De Mise En Œuvre Des Droits De L'homme: Limites Ou Défauts?**" (France: Presses Universitaires De France, 1993).

61- Eberhard Christoph, "**Chaiers D'Anthropologie De Droit. Droit Gouvernance Et Developpement Durable"**. Laboratoire d anthropologie juridique de paris (France: KHARTALA, 2005).

62- Edward A.Fogarty, "**States, Nonstate Actors, and Global Governance: Projecting Polities"** (UK: Routledge, 2013).

63- Edwards Michael**, "Civil Society"** (UK: Polity Press, 2009).

64- El Kouhene Mohamed, "**Les Garanties Fondamentales De LA Personne En Droit Humanitaire Et Droits De L'homme**" (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 1986).

65- Falkner Robert, "**the business of ozone layer protectionMcorporate power in regime evolution"**, in **The Business of Global Environmental Governance. Global environmental accord: strategies for sustainability and institutional innovation** .ed: David L. Levy et al (Usa: MIT press Cambridge,2005).

66- Felder Dominique**, " Sociologues Dans L'action, La Pratique Professionnelle De L'intervention"** (France: l'harmattan, 2007).

67- Ferrand Jérôme et al., "**Fondations Et Naissances Des Droits De L'homme: L'odyssée Des Droits De L'homme"** (France: l'harmattan, 2004).

68- Ferry Jean-Marc, "**Dépasser Le Malaise Européen, La Voie Cosmopolitique De Lintegration Europeenne"**, in **Démocratie, La Voie Européenne**, ed: Jean-Marc Ferry et al (France: Presses Paris Sorbonne, 2007)

69- Finnemore Martha, "**National Interests In International Society"** (USA:New York: Cornell University Press, 1996).

70- Fitzpatrick Joan, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994).

71- Fitzpatrick Joan, "**Human Rights in Crisis: The International System for Protecting Rights during states of emergency**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 1994).

72- Flechtner Stefanie, "**Embedding a bottom-up approach to european security"**, in **A Human Security Doctrine for Europe: Project, Principles, Practicalities,** ed: Marlies Glasius, Mary Kaldor (UK: routledge, 2006).

73- Fontanel Jacques, "**La Globalisation En Analyse: Géoéconomie Et Stratégie Des Acteurs"** (France: l'harmattan, 2005).

74- Fontanelet Jacques al., "**Les Organisations Non Gouvernementales Ou L'homme Au Coeur D'une Mondialisation Solidaire"**(France: l'harmattan, 2009).

75- Foot Rosemary et al., **"China**, **the United States, and Global Order"** (UK: Cambridge University Press, 2011).

76- Footer E. Mary, "**An Institutional And Normative Analysis of the World Trade Organization"** (USA: Martinus Nijhoff Publishers, 2006).

77- France B.Marie et al., "**Responsabilité Sociale Et Environnementale De L'Entreprise "**(Canada: Press De L'universite De Quebec, 2005).

78- Frankel Benjamin, "**Realism: Restatements and Renewal"**, (UK: Rutledge, 1996).

79- Freedman Eric M., "**Habeas Corpus**: **Rethinking The Great Writ Of Liberty"** (USA:.New York university press .2003).

80- Freeman Michael, "**Universal rights and particular cultures"**, in **Human Rights and Asian Values: Contesting National Identities and Cultural representations in Asia**, ed: Ole Bruun et al (UK: routledge, 2000).

81- Froidevaux Dominique et al., "**La Suisse Dans La Constellation Des Paradis Fiscaux"** (Suisse: Edition D'en Bas, 2002).

82- Fuentes Carlos ivan et al,"**Universal Human Rights And The Fragmentation Of International Law**" in **Dialogues On Human Rights And Legal Pluralism, ed:** René Provost et al (USA: Springer shop,2012).

83- Gagné Gilbert, "**International Trade Rules And States: Enhanced Authourity For The Wto**", in **Non-State Actors and Authority in the Global System,** eds: Andreas Bieler,Richard Higgott,Geoffrey Underhill (UK: Routledge, 2004).

84- Galabov Antoniy et al., "**Participations Et Citoyennetés Depuis Le Printemps Arabe"** (France: l'harmattan,2012).

85- Garritsen Deveries Margaret, "**Bretton Woods Fifty Years Later: A View From The International Monatry Fund"**, In **The Bretton Woods-GATT System: Retrospect And Prospect After Fifty Years**, ed: Orin Kirshner (USA: M.E Sharpe, 1996).

86- George Susan, "**A Fate Worse Than Debt"** (New York: Grove Weidenfeld, 1990).

87- Géraldine Lhommeau, "**Le Droit International A L'épreuve De La Puissance Américaine"** (France: l'harmattan, 2005).

88- Gérard Jean pierre, "**La Formule Coopérative Et Les Défis Du Xxi Siècle ; Eléments De Réflexion"**, in **le mouvement coopératif au cœur du XXIe siècle,** ed: Alain-g Gagnon et al (Canada: Presse De L'université De Québec, 2001).

89- Ghemawat Pankaj, "**World 3.0: Global Prosperity and How to Achieve It"** (UK: Harvard Business Review Press,2011).

90- Goldstein j.s, "**International Relations**" third edition (USA: New York. Longman, 1999).

91- Goldstein Judith et al., "**Legalization And World Politics**" (USA: MIT press, 2001).

92- Gomien Donna et al**, "Convention Européenne Des Droits De L'homme Et Charte Sociale Européenne: Droit Et Pratique**" (Allemagne: Edition Council Of Europe, 1997).

93- Gordon Lauren Paul**, "power and prejudice the politics and diplomacy of racial discrimination",** 2nded (USA: west view press,1996).

94- Gordon Lauren paul, "**The Evolution Of Human Rights Vision Seen"** (USA: philadalphia university of Pennsylvania press,1998).

95- Gratton Chris et al., "**The Global Economics of Sport"**(UK: Rutledge, 2012).

96- Green Berg Melanie et al., "**Peace Building 2.0: Mapping The Boundaries Of An Expanding Field"** (USA:Institute of Peace, 2012).

97- Griffiths Martin. "**International Relations Theory For The Twenty-First Centry"** (USA: new york, Rutledge, 2007).

98- Grigsby Ellen, "**Analyzing Politics: An Introduction To Political Science"**, 4 edition (USA: Cengage learning Inc, 2009).

99- Gruber Lioyd, "**Ruling The World Power Politics And The Rise Of Supranational Institutions"** (USA: Princeton University Press, 2000).

100- Gupta Sanjay, "**Dynamics Of Human Rights In The US Foreign Policy"** (New Delhi: Northen Book Center, 1998).

101- Gustave Speth James et al., "**Global Environmental Governance**" (INDIA: Pearson Education In South Asia, 2007).

102- Gutmann Amy, "**Identity In Democracy**" (USA: Princeton University Press, 2003).

103- Guzzini Stefano, "**Realism In International Relations And International Political Economy: The Continuing Story Of A Death Foretold"** (UK: Routledge, 2002).

104- H J Schellnhuber et al., "**World in Transition: New structures for global environmental policy**"(UK: Earthscan , 2001).

105- Hansen W. Michael, **"Theories of Transnational Corporations, Environment and Development A review of the four dominant perspectives" (**Copenhagen Business School, Institute for Intercultural Communication and Management, 2004).

106- Hans Christian Kroger et al, "**Annuaire Europeen 1998 / European Yearbook 1998, Volume 47**" (NETHERLANDS: Kluwer law international, 1998).

107- Harrison Andrew, et al.,**"Business International Et Mondialisation: Vers Une Nouvelle Europe"** (Belgique: de boeck, 2005).

108- Harrison Ewan, "**The Post-Cold War International System: Strategies, Institutions And Reflexivity"** (UK: Routledge Taylor Francis Groupe 2004**).**

109- Hatcheu Tchawe Emil, "**Comprendre La Gouvernance "**(France: L'harmattan, 2013).

110- Hawdon James, "**Emerging organizational forms: the proliferation of regional intergovernmental organizations in the modern world-system" (**USA**:** Greenwood Press, 1996).

111- Haynes Jeffrey et al., "**World Politics: International Relations and Globalisation in the 21st Century"**(UK: Routledge, 2013)

112- Heberle-Bors Erwin, "**Génie Génétique: Une Histoire, Un Défi"** (France: Editions Quae, 2001).

113- Hiéramente Mayeul**, "La Cour Pénale Internationale Et Les États-Unis: Une Analyse Juridique Du Differend**" (France: l'harmattan, 2008).

114- Hindawi Coralie Pison, "**Vingt Ans Dans L'ombre Du Chapitre VII: Eclairage Sur Deux Décennies De Coercition A L'encontre De L'Iraq"** (France: l'harmattan, 2013).

115- Hinks Peter P. et al., "**Encyclopedia of Antislavery and Abolition ",** volume 1 (USA: green press, 2007).

116- Holt J. C. "**Magna Carta"** (Cambridge: Cambridge University Press,1992).

117- Hudson M. Valerie, "**Foreign Policy Analysis**: **Classic and Contemporary Theory"** (USA: Rowman & Littlefield Publishers Inc,2007).

118- Issaka Lambert, "**La grande chute: Vers la guerre** ?" (France: l'harmattan, 2014).

119- Jackson H. Robert, "**The Global Covenant: Human Conduct In A World Of States"** (UK: Oxford University Press, 2000).

120- Jackson J. Robert, "**Global Politics in the 21st Century"** (UK: Cambridge University Press, 2013).

121- Jackson Robert,et al, "**Introduction to International Relations: Theories and Approaches"** (UK: Oxford University Press,2010).

122- Jaeger A.Gérard, "**Henry Dunant: l'homme qui inventa le droit humanitaire: biographie**" (France: L'Archipel, 2009).

123- Jane Scarwell Helga- et al., "**Environnement Et Gouvernance Des Territoires: Enjeux, Expériences Et Perspectives En Region Nord Calais"** (France: presse universitaires de septentrion ,2007).

124- Jensen Derrick, "**Dreams Seven Stories"** (USA: New york press, 2011).

125- Johnson A. James et al.,"**comparative health systems:global perspectives**" (Canada: Jones And Bartlett Publishers, 2009).

126- Jonathan P. et al., "**Globalization And Ngos,Transforming Business Government And Society**." 1st Ed (USA: Praeger, 2003).

127- Jone R. J. Barry s, "**Routledge Encyclopedia of International Political Economy: Entries G-O"** (UK: Routledge, 2001).

128- Joslain Evelyne, "**L'Amérique Des Think Tanks: Un Siècle D'expertise Privée Au Service D'une Nation"** (France, l'harmattan, 2006).

129- Karen A. Mingst et al., "**The United Nations In The Post-Cold War Era**" (USA**:** Westview Press, 2000).

130- Karen Mingst**, "Essentials Of International Relations"** (USA: New York. W.W Norton & Company. Inc, 1999).

131- Karns P. Margaret, et al, "**International organizations: the politics and processes of global governance"** (USA: Lynne Rienner Publishers, 2010).

132- Kent E. Ann, "**Beyond Compliance: China, International Organizations, And Global Security"** (Singapore NUS press, 2009).

133- Keohane O. Robert, "**After Hegemony: Cooperation and Discord in the World Political Economy"** (USA: Princeton University Press,1984).

134- Klabbers Jan Et Al., "**The Constitutionalization Of International Law**" (UK: Oxford University Press, 2009).

135- Koppen C. S. A. van et al., "**Protecting Nature: Organizations and Networks in Europe and the USA"** (Edward Elgar Publishing, 2008).

136- Koremenos Barbara."**The Rationel Design Of International Institutions"**(USA: New York, Cambridge University Press, 2004).

137- Kulovesi Kati, "**The WTO Dispute Settlement System: Challenges Of The Environment, Legitimacy AND FRAGMENTATION"** (Netherlands: Kluwer Law International, 2011).

138- Labonte Melissa, "**Human Rights And Humanitarian Norms, Strategic Framing, And Intervention, Lessons For The Responsability To Protect**" (UK: Routledge, 2013).

139- Laffan Brigid, et al, "**Europe's Experimental Union: Rethinking Integration"** (UK: Routledge, 2000).

140- Larbi Bouguerra, "**La Consommation Assassine. Comment Le Mode De Vie Des Uns Ruine Celui Des Autres, Pistes Pour Une Consommation Responsable"** (France: Charles Léopold Mayer, 2005).

141- Laroche Josépha**, "Politique Internationale"** (France: LGDJ, 1998).

142- Lauterpach Hersch, "**An International Bill of the Rights of Man**" (UK: oxford university press, 2013).

143- Le Duigou Jean-Christophe et al.," **10 Propositions Pour Sortir De La Crise: Sans Recommencer Comme Avant !"** (France: Editions ouvrières, 2009).

144- Levin Leah, "**Droits De L'homme: Questions Et Réponses ,(L'organisation Des Nations Unies Pour L'éducation Et La Culture**" .quatrième édition (France : UNISCO , 2004).

145- Lochak Danièle, "**Les Droits De L'homme"** (France: Editions La Découverte, 2005).

146- Lowenberg Anton David et al., "**The Origins And Demise Of South African Apartheid: A Public Choice Analysis"** (USA: University Of Michigan Press, 1998).

147- M A Oraizi, "**Amérique, Pétrole, Domination: Une Stratégie Globalisée",** Tome 3 (France: l'harmattan, 2012).

148- MacKenzie David Clark, "**A World Beyond Borders: An Introduction To The History Of International Organizations"** (CANADA: Toronto university press, 2010).

149- Makoumbou Jean-Serge Massamba-, "**Politiques De La Mémoire Et Résolution Des Conflits"** (France: l'harmattan, 2012).

150- Mansbach Richard, et al, "**The Web Of World Politics: Non State Actors In The Global System"** (Australia: Borchardt Library, 1976).

151- Marchesin Philippe, "**Introduction Aux Relations Internationales"** (France: Karthala Editions, 2008),

152- Marks P. Michael, "**Metaphors In International Relations Theory"** (UK: Palgrave Macmillan, 2011).

153- Martinez Andrea et al, "**Haiti aujourd'hui, Haiti demain: Regards croises**" (CANADA: Ottawa University Press, 2011).

154- Maurel Chloé, "**Géopolitique des impérialismes**" (France: Studyrama, 2009).

155- May R. Ernest,et al, "**History And Neorealism"** (UK: Cambridge University Press, 2010).

156- Mayall Lyons, "**International Human Rights In The 21st Century: Protecting The Rights Of Groups"**(UK: Rowman & Littlefield, 2003).

157- Mazlish Bruce, "**The New Global History**" (UK: Routledge, 2006).

158- McPhail L.Thomas, "**Development Communication: Reframing The Role Of The Media"** (UK: Blackwell Publishing Ltd, 2009).

159- Mertus Julie, "**The United Nations And Human Rights: A Guide For A New Era**" (USA: Taylor& Francis, 2010).

160- Messu Michel, "**Un Contrat Social Global Est Il Possible ? Une Relecture De Jean Jacque Rousseau A L'heure De La Mondialisation"**, in **Le contrat social dans un monde globalisé**, ed: Guy Bajoit (Suisse: Academic press fribourg, 2008).

161- Modelski George, "**Long Cycles In World Politics"**. (USA: Seattle: University of Washington Press, 1987).

162- Morgenthau Hans j, "**Politics Among Nations",** 4th ed (USA: new York: knopf, 1967).

163- Mova Sakanyi Henri, "**Comprendre La Fin De La Guerre Froide Et La Mondialisation: Critique Des Theories Des Relations Internationales En Rapport Avec Le Changement"** (France: l'harmattan, 2009).

164- Msnow Donald, "**Cases In International Relations" (** UK**:** Pearson Longman, 2006).

165- Mutua Makau, "**Human Rights NGOs in East Africa: Political and Normative Tensions**" (USA: Univ of Pennsylvania Press, 2011).

166- Nadeau M. Kathleen, "**Liberation Theology In The Philippines: Faith In A Revolution"** (USA: Congress Library, 2002).

167- Nair P Sukumar**, "Human Rights In A Changing World**" (INDIA: kalpaz publication, 2011).

168- Najam Adil et al., "**Global Environmental Governance. A Reform Agenda"** (Danemark: IISD, 2006).

169- Nash Thomas, "**Le Rôle Des ONG Dans La Mise En Œuvre De La Convention Sur Les Armes A Sous-Munitions**" (UN, Forum Du Désarmement, 2010).

170- Nations United, "**Les Nations Unies Aujourd'hui**" (USA: United Nations Publications, 2010).

171- Necker Aurélie Martin,"**La Politique Etrangère De La Chine Populaire Aux Nations Unies Depuis 1989 "**(France: l'Hamarttan, 2006).

172- Neyrat Frederic, **"le corps du terrorisme", in Vivre en Europe: philosophie, politique et science aujourd'hui**, ed: Bertrand ogilvie et al.(France: l'harmattan, 2010).

173- Nistor Laura, "**Public Services And The European Union: Healthcare, Health Insurance And Education Services"** (Berlin: Springer shop, 2011).

174- Nordquist Kjell Åke, "**Gods And Arms: On Religion And Armed Conflict**" (UK: lutterworth press, 2013).

175- Nye Joseph jr, "**the Paradox Of The American Power: Why The World's Only Superpower Can't Go It Alone"** (UK: oxford university press, 2002).

176- Oakley Francis, "**Natural Law, Laws Of Nature, Natural Rights: Continuity And Discontinuity In The History Of Ideas**"(USA: A&C Black, 2005).

177- Olga Garanina, "**La Russie Dans L'économie Mondiale"** (France: l'harmattan, 2009).

178- Ortolano Leonardo**, "Environmental Governance"** (UK: Stanford University, Autumn Quarter 2009-2010).

179- Ostrom Elinor, "**Governing the Commons: The Evolution of Institutions for Collective Action"** (UK: Cambridge University Press, 1990).

180- Ouoba Clarisse Merindol, "**Le Conseil des droits de l'homme et ses principaux mécanismes: Bilan et perspectives d'action pour le burkina faso a l'entame de son second mandat de membre**" (France: l'harmattan 2013).

181- Over William, "**Human Rights in the International Public Sphere: Civic Discourse for the 21st centry**" (USA:Greenwood Publishing Group,1999).

182- parmar Inderjeet et al., "**soft power and Us foreign policy, theoritical,historical and contemporary perspective"** (UK: Routledge in Taylor and Francis group, 2010).

183- Pascallon Pierre, **Quel Avenir Pour L'OTAN ?** (France: Édition l'harmattan, 2007).

184- Paul R Viotti et al, "**International Relations Theory: Realism, Pluralism, Globalism, And Beyond",** 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999).

185- Pease S. Kelly-Kate, "**International Organizations: Perspectives On Gouvernance In The Twenty-First Century"**, 2 edition (USA: prentice hall, 2003).

186- Pföstl Eva, "**Human Rights And Asian Values"** (ITALY: Editrice apes, 2008).

187- Philippe Quême , "**Monnaie Bien Public Ou "Banque-Casino**"?: **Finance Mondiale Versus Ethique Et Utilité Sociale"** (France: L'harmattan, 2011).

188- Planche Jeanne, "**Société Civile: Un Acteur Historique De La Gouvernance"** (France:Edition Charles Leopold Mayer, 2007).

189- Prat Frédéric, "**OGM: La Bataille De L'information: Des Veilles Citoyennes Pour Des Choix Technologiques Eclaires"** (France: Charles Léopold Mayer, 2010).

190- Ramcharan Bertrand G., "**Preventive Diplomacy At The UN**" (USA: Indiana University Press, 2008).

191- Reif Linda C., "**The Ombudsman**, **Good Governance And The International Human Rights System"** (Netherlands: Martinus Nijhoff Publishers, 2004).

192- Revet Sandrine et al., "**Droits De L'homme Et Responsabilité"** (France: Charles Léopold Mayer, 2007).

193- Reynolds David, "**Summits: Six Meetings That Shaped The Twentieth Century"** (USA: Basic Book, 2007).

194- Rifkin Jeremy, "**The Empathic Civilization: The Race To Global Consciousness In A World In Crisis"** (UK ; polity press, 2009).

195- Riva Jeanne, "**La Difficile Cohabitation États-Nations/Europe"** (France: L'Harmattan, 2013)

196- robert Keohane,." **After Hegemony: Cooperation And Discord In The World Political Economy"** (USA: Princtone: Princtone University Press, 1998).

197- Roberts David**, "Liberal Peacebuilding and Global Governance Beyond The Metropolis**"1st publication (USA: Routledge, 2011).

198- Rocard Michel, "**La gouvernance mondiale peut-elle trouver dans l'Union Européenne une source d'inspiration?", in L'Europe, c'est pas du chinois!: la construction européenne racontée aux Chinois** ,ed: Shuo Yu,Yé Huang et al (France: Editions Charles Léopold Mayer, 2007).

199- Roche Jean Jacques, "**Théories Des Relations Internationales"**, 5 édition (France: Montchrestien, 2004).

200- Rochefoucauld Béatrice, "**L'économie Du Tourisme "** (France: Edition Bréal, 2007).

201- Rolland Denis, et al, "**Political Regime And Foreign Relations: A Historical Perspective – Ouvrage"** (France: l'harmattan, 2004).

202- Rosenau N. James et al., "**Governance Without Government: Order And Change In World Politics"** (UK: Cambridge University Press, 1992).

203- Rosendal G.Kristin, "**The Convention On Biological Diversity And Developing Countries"** (Netherlands: Kluwer Academic Publishers, 2000).

204- Rowell Jay, et al, **"La Société Civile Organisée Aux Xixe Et Xxe Siècles: Perspectives Allemandes Et Françaises"** (France:presses universitaires du septentrion, 2010).

205- Royer Jean-Marc, "**La Science, Creuset De L'inhumanité: Décoloniser L'imaginaire Occidental"** (France: l'harmattan, 2012).

206- Saint-Bonnet François, "**L'état d'exception"** (France: Presses universitaires de France, 2001).

207- Saksena K. P., "**Human Rights, Perspective & Challenges in 1990 and Beyond**" (USA: Lancer Books, 1994).

208- Salmon Jean Marc , "**Un Monde A Grande Vitesse: Globalisation, Mode D'emploi"** (France:Éditions du Seuil, 2000).

209- Schnapper Dominique, "**Qu'est-Ce Que La Citoyenneté ?"** (France: Gallimard, 2000).

210- Seary Bill, "**The Early History: From the Congress of Vienna to the San Francisco Conference"**, in **The Conscience of the World' The Influence of Non-Governmental Organisations in the UN System,** eds: Peter Willetts (London, David Davies Memorial Institute of International Studies, 1996)

211- Selim Mohammad el-sayed, "**Arab Perceptions Of Soft Security Issues",** in **Coping with Global Environmental Change, Disasters and Security: Threats, challenges, vulnerabilities and risks,** ed: Hans Günter et al (Berlin: Springer Shop, 2011)

212- seminatore Irnerio, "**l'Europe entre utopie et realpolitik. Questions contemporaines"** (France: édition l'harmattan, 2009)

213- Seron Vincent, "**La cooperation internationale contre le terrorisme"**, in **Terrorisme: regards croisés**, ed: Quentin Michel (Belgique, Peter Lang, 2005)

214- Sévrine M Bellina , **La Légitimité Dans Tout Ses Etats: Réalités,Pluralisme Et Enracinement Des Pouvoirs,Dans Chronique De La Gouvernance** , institut de recherche et débat sur la gouvernance, 2009-2010, (France : Edition Léopold Mayer, 2009).

215- Seyom Brown,**" New Forces, Old Forces, And The Future Of World Politics, Post Cold War"** (USA: New York, Harper Collins College Publishers, 1995).

216- Shimko Keith, "**International Relations: Perspectives, Controversies and Readings"** (USA: Cengage Learning, 2007).

217- **society in post-war Kosovo",** (Trans Conflict, January 2013).

218- Sommier Isabelle et al., "**Généalogie des mouvements altermondialistes en Europe: une perspective comparée"** (France: khartala, 2008).

219- Speth James Gustave et al.**, "Global Environmental Governance: Foundations Of Contemporary Environmental Governance"** (USA: Island Press, 2006).

220- Stone Diane, "**Knowledge Actors And Transnational Governance: The Private-Public Policy Nexus In The Global Agora "**(UK: Palgrave Macmillan, 2013).

221- Stone Diane, et al., "**Think Tank Traditions: Policy Analysis Across Nations"** (UK: Manchester University Press, 2004).

222- Stoner James Arthur Finch et al.," **Global Sustainability Initiatives New Models And New Approaches"** (USA: Age publishing, 2008).

223- Stopford M. John et al., "**Rival States, Rival Firms: Competition for World Market Shares"** (UK: Cambridge University Press, 1991).

224- Strange Susan, "**The Retreat Of The State: The Diffusion Of Power In World Economy"** (UK: Cambridge university press, Cambridge, 1996).

225- Strange Suzan, "**The Retreat Of The State-The Diffusion Of Power In The World Economy"** (UK: Cambridge, Cambridge University Press, 1996).

226- Sue Roger, "**Renouer Le Lien Social: Liberté, Egalité, Association "** (France: Audile Jacob Editions, 2001).

227- Sweet Alec stone, et al., "**the evolution of international arbitration: délégation, judicialization, governance** " in **International Arbitration and Global Governance: Contending Theories and evidence**, ed: Walter: Mattli, Thomas dietz (UK: oxford university press, 2014).

228- Swielande Tanguy Struye de, "**La Politique Etrangère Américaine Après La Guerre Froide Et Les Défis Asymetrique"** (Belgique: presse universitaire de lovaine, 2003).

229- Tama Jean-Nazaire, "**Droit international et africain des droits de l'homme**" (France: l'harmattan, 2010).

230- Tardy Thierry, "**Gestion De Crise, Maintien Et Consolidation De La Paix: Acteurs, Activités, Défis"** (Belgique:Edition De Boeck University, 2009).

231- Tharcisse Semana, "**L'éthique politique rwandaise au point mort**" (Suisse: Academic Press Fribourg, 2009).

232- Thwaites D. James, "**La Mondialisation: Origines, Développements Et Effets"** (Canada: Presse De L'universite De Laval, 2004).

233- Tiefenbrun Susan, "**Decoding International Law: Semiotics And The Humanities"** (UK: Oxford University Press, 2010).

234- Tolentino Paz Estrella, "**Multinational Corporations: Emergence and Evolution"** (UK: Routledge, 2000).

235- Tshiyembe Mwayila**, "Le Droit De La Sécurité Internationale**" (France: l'harmattan, 2010).

236- Vielajus Martin, "**La Société Civile Mondiale A L'épreuve Du Réel**"(France: Charles Léopold Mayer, 2009).

237- Visier Claire, "**L'État Et La Coopération La Fin D'un Monopole: L'action Culturelle Française Au Maghreb"** (France: L'Harmattan, 2003).

238- Wallerstein Immanuel, "**Patterns and Perspectives of the Capitalist World-Economy"**, In **International Relations Theory**, ed Paul R. Viotti et al, 3rd Edition (USA: Allyn & Bacon, 1999).

239- Watson Cythia, "**Stability, Security, Reconstruction, And Transition Operations: A Guide To The Issues**" (USA: Library Of Congress Cataloging-In-Publication Data 2012).

240- Wembou Michel-Cyr Djiena et al., "**Droit International Humanitaire: Théorie Générale Et Réalités Africaines**" (France: l'harmattan, 2000).

241- Wendt Alexander, "**Social Theory Of International Politics "**(Cambridge: Cambridge University Press, 1999).

242- WerksmaJake n, **Consolidating Global Environmental Governance: New Lessons From The GEF**?, (Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October 2003).

243- White Andrew, Matthew Klernan, "**Corporate Environment Governance. A Study Into The Influence Of Environmental Governance And The Financial Performance"**(United Kingdom Government, Environment Agency 2004).

244- Willets Petter, **"Transnational Actors And Internationals Organizations In Global Politics",** in **The Globzlization of World Politics,** eds: John Baylis &Steve Smith, Third Edition (London, Oxford University Press, 2003).

245- Witte john, et al, **Religious Human Rights in Global Perspective: Religious Perspectives** (Netherlands: Kluwer Law International, 1996).

246- Worsley Peter, "**Marx and Marxism"**, (UK: Routledge, 2002).

247- Young Oran, "**International Cooperation: Building Regimes For Natural Resources And The Environment"** (USA: cornell university press, 1989).

248- Zehfuss Maja, "**Constructivism in International Relations: The Politics of Reality"** (UK: Cambridge university press, 2002).

B. Journals and periodics:

1- Abelson E Donald, "**Think Tanks And Us Foreign Policy: An Historical Perspective**", in **The Role Of Think Tanks In Us Foreign Policy**, ed: US Depertment Of State , volume7, number3 (USA, 2002).

2- Bäckstrand Karin, "**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"** , **European ,Journal of International Relations**, Vol. 124, (2006).

3- Baldwin David, "**A Neoliberalism, Neorealism,And World Politics**", in **Neorealism And Neoliberalism. The Contemporary Debate,** ed David A, Baldwin (New York: Colombia University Press, 1993).

4- Barry Bruce et al, "**Ethics in Conflict Resolution: The Ties that Bind"**, **International Negotiation**, vol.7, (2002).

5- Bruyas Benjamin, "**Le Consensus De Washington:Construction Et Reconstruction D'une Légitimité"**, (Mémoire de Séminaire Science: **Pouvoir et Société** France, Université lumière Lyon 2, 2009 – 2010).

6- Carthy Mc James, **"Privatizing Conditions Of Production: Trade Agreements As Neoliberal Environmental Governance**", **Geoforum**, , vol 35 n3, (2004).

7- Cobesa Pierre. "**Les Relations Internationales Illicites". Revue internationale et stratégique**, n° 43, mars (2001).

8- Costanza Robert, et al., "**The Value Of The World's Ecosystem Services And Natural Capital**", **Nature**, vol 387, (1997).

9- Craig N Murphy, " **Global Governance: Poorly Done And Poorly Understood** " International Affairs, vol 76: n 4, (200).

10- Doyle W.Michael et al., "**Peacebuilding: What is in a Name?", Global Governance**, vol. 13, NO.1, (2007).

11- Ellen Lutz, Sikkink Kathryn, "**International human rights law and practice in latin America" international organization** 54:3(2000).

12- Haas M Peter, ,"**Introduction: epistemic communities and international policy coordination**", **International Organization**, vol 46, n1, (1992).

13- Hamre J John, "**The Constructive Role of Think Tanks In the Twenty– First Century", Asia– Pacific Review,** Vol 15, n2, (2008).

14- Hasenclever Andréas, et al.," **Integrating Theories Of International Regimes**" , Review Of International Studies, vol 26 (2000).

15- Heynen Nik et al.,"**The Neoliberalization Of Nature: Governance, Privatization, Enclosure And Valuation, Capitalism Nature Socialism"**, **Taylor & Francis**, vol 16, n1, (2005).

16- Jessop Bob, "**Liberalism, Neo-Liberalism and Urban Governance: A State Theoretical Perspective"**, **Antipode**, vol 34, n 3 (2002).

17- Klotz Audie et Lynch Cecilia, **"Le constructivisme dans la théorie des relations internationales**", Critique internationale,vol 2, n°2 (1999).

18- Koremenos Barbara, et al, **"The Rational Design Of International Institutions" International Organization**, vol 55,n 04 autumn (2001).

19- Lipson Charles, " **International Cooperation In Economic And Security Affairs**" **World Politics**, vol 37,n 01, octobre,(1984).

20- Makau Mutua, "**the african human rights court:a two –legged stool ?" human rights quarterly**,(1999).

21- Mearsheimer Jhon, **"The False Promise Of International Institutions**" **international security** vol 9, no 3, (1994-1995).

22- Migiro Asha Rose," **Empowering Women: Progress Or Not" United Nations, Un Chronicle**, Vol. Xlvii No. 1 .(2010).

23- Nye Joseph jr, "**Soft Power .The Means To Success In World Politics**" ,public affairs, USA, (2004)

24- PATRICK KILBY, "**Accountability for Empowerment: Dilemmas Facing Non-Governmental Organizations**", **World Development** Vol. 34, No. 6(Australia: Australian National University, (2006)

25- Peck Jame et al., "**Neoliberalizing Space**", **Antipode**, vol 34, n3, (2002).

26- Rosenau N James**, "Turbulences In World Politics: A Theory Of Change And Continuity"**, in **global politics in a changing world**,4 edition , ed: Richard W. Mansbach et al (USA: Houghton Mifflin Harcourt, 2009).

27- Seminatore Irnerio, "**Les relations internationales de l'après-guerre froide: une mutation globale**", **Études internationales**, vol. 27, n° 3, (1996).

28- Shmidt C Brian, "**Realism And Facets Of Power In International Relations**", in **power in world politics**, ed: Felix Berenskoetter et al(UK: Routledge, 2007).

29- SkjelsbacKjell k,"**The Growth Of INGOs In The 20 Century**" **International Organizations**, Cambridge journals, Volume 25 - Issue 03 - juin (1971).

30- Talbott Strobe, "**Globalization And Diplomacy: A Practioner's Perspective**", **foreign policy**, No. 108, Autumn, (1997).

31- Tubiana Laurence, Martimort-Asso, Benoit, '**International Environmental Governance; the next stages'**, in **les syntheses** IDDRI, no 07, (2005).

32- Wiarda J.Howard, "**The New Powerhouses :Think Tanks and Foreign Policy** ", **American Foreign Policy Interests**,vol. 30, n 2(March-April2008).

33- World Resources institute ,"**Environmental Governance. Whose voice? Whose choice?"**, in **WRI: Decisions For The Earth: Balance, Voice, And Power** (USA ,Washington DC, 2002-2004).

C. Reports:

1- Alain Robyns, et al., "**Influence des ONG internationales sur les politiques publiques"**, Institut Urgence Réhabilitation Developpement "URD", septembre 2009).

2- Bäckstrand Karin et al.,"**Democratizing Global Governance: Stakeholder Democracy at the World Summit for Sustainable Development"**,(Document presented at the annual meeting of the American Political Science Association; Chicago, 2005).

3- Bill Sterland, **"Civil Society Capacity Building in Post-Conflict Societies**" The Experience of Bosnia and Herzegovina and Kosovo, Praxis Paper 9, June 2006).

4- Bureau international du travail, "**Une mondialisation juste: créer des opportunités pour tous"** (Organisation International Du Travail, Première Edition, Février 2004).

5- Commission Européenne - IP/08/318**, Antitrust: la Commission inflige à Microsoft une astreinte de 899 millions d'euros pour non-respect de la décision de mars 2000** (Bruxelles, Europa communiques de presse, 27 février 2008).

6- Daniel C. Esty et al., "**Globalization and Environmental Protection: a Global Governance Perspective" (**Prepared for: Global Environmental Governance: the Post-Johannesburg Agenda, Yale Center for Environmental Law and Policy, 23-25 October, 2003).

7- James. G. McGann ,**2011 Global Go To Think Tanks Report and Policy Advice**, The Think Tanks and Civil Societies Program, International Relations Program (usa: University of Pennsylvania, Philadelphia, 23/1/2012).

8- Lee Julian et al., "**Comparing NGO Influence in the EU and the U.S"** Programme on NGOs and Civil Society (Centre for Applied Studies in International Negotiations, SWITZELAND, September 2006).

9- Nadjaldongar kladoumadje. "**Leçons Tirées De La Reconstruction Post-Conflit Au Rwanda"** (Atelier régional sur le: **Post-conflit et le Développement pour la Formulation d'une Politique régionale de Reconstruction post-conflit**, Club du Sahel et de l"Afrique de l'Ouest/OCDE &Communauté économique des États de l''Afrique de l''Ouest. Niamey, Niger. 3 - 5 juin 2008).

10- OCDE, "**Principes Directeurs De L'ocde A L'intention Des Entreprises Multinationales**, **Pouvoir Des Consommateurs "** (Paris: Edition OCDE, 2009).

11- Organisation Internationale Pour Les Migrations, "**Le Role Des Femmes Dans La Reconstruction Et Le Développement Au Rwanda**" (Suisse: OIM, 2003).

12- Programme des Nations unies pour le développement, "**Rapport mondial sur le développement humain 2002: approfondir la démocratie dans un monde fragmente"** (USA: De Boeck &larcier, 2002).

13- Saggi Kamal**, "International Technology Transfer To Developing Countries "** (Commonwealth Economic Paper Series n 64, UK: Commonwealth Secretariat, 2004).

14- Seminatore Irnerio*,* **"Global Security, Multipolarity, Current And International Sysstem,Threats And Vulnerabilities In The Global Security Environment"**, Europenne institute for international relations (International Conference, Moscow, 23-24 MAY, 2014).

15- Sibanda Harold, "**NGO Influence On National Policy Formation In Zimbabwe",** IDR Reports**,** Vol. 11, N2. UK: Institute for Development Research,1994).

16- The Commission on Global Governance, "Our Global Neighbourhood" (UK: Oxford University Press,1995).

17- UNEP; "**International Environmental Governance and the Reform of the United Nations"**, Sixteenth Meeting Of The Forum Of Environment Ministers Of Latin America And The Caribbean, Santo Domingo, Dominican Republic, 27th January -1st February, 2008).

18- Unies Nations**, "Les droits de l'homme aujourd'hui**, Document d'information", publications des Nations Unies, Février, 1999).

19- United Nations Environment Programme, "**International Environmental Governance, Report Of The Executive Director"**, Seventh special session of the UNEP Governing Council, Cartagena, Colombia; 13 - 15 February, 2002).

20- Zherka Elizabeth, "**Lessons learned: challenges to building gendered human security through civil society in post-war Kosovo", (**Trans Conflict, January 2013).

C. Working papers:

21- Allard Gayle et al**., "The Influence of Government Policy and NGOs on Capturing Private Investment"** (A Working Paper Presented to the 7th OECD Global Forum on International Investment, 27-28, march 2008).

22- Andler Lydia," **The Secretariat Of The Global Environment Facility: From Network To Bureaucracy"** (Working Paper: Global Governance Project, no. 24 , November, Vrije Universiteit Amsterdam).

23- Jouve Edmond," **Où En Est Le Droit Des Peuples A L'aube Du IIème Millénaire ?**" (paper research presented in Symposium International sur: "les pratiques de la Démocratie des droits et des libertés dans l'espace francophone", Bamako, 6 au 8 novembre 2005)

24- Wouters Jan et al.,"**Human Rights Ngos: Role, Structure And Legal Status**" A Working Paper No 14, Presented To The Institute For International Law, UK : Leuven, 2001).

25- Siroën Jean-Marc, "**Un Retour Du Protectionnisme Est-Il A Craindre ?"**, (Etude présenter dans: Table Ronde Organisée Par L'institut De L'entreprise, France ,25 mars 2009).

26- Richard Davies Thomas, **"The Rise And Fall Of Transnational Civil Society: The Evolution Of International Non -Governmental Organizations Since 1839**"(Working Paper presented in: CUTP/003, London: Centre for International Politics, City University, 2008).

D. Desertations:

1- Kristi Anne et al.," **peace building in Haiti, an actor oriented analysis"** (Master thesis, department of political science, university of Oslo, 2007).

2- Lessard Denniel," **international NGOs and state building the case of Haiti: the fantom state"** (Master Thesis, Lund University, Department Of Political Science, 2010).

E. Internet links:

1- United Nations Office On Drugs And Crime, **World Drug Repport 2011**, in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/WDR2011/World_Drug_Report_2011_ebook.pdf

2- Bureau International du Travail: **Une alliance mondiale contre le travail forcé**, Rapport Global En Vertu Du Suivi De La Declaration De L'oit Relative Aux Principes Et Droits Fondamentaux Au Travail, Genève, 2005, in: http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/-declaration/documents/publication/wcms_082333.pdf

3- United Nations Office On Drugs And Crime: **Trafficking in Persons to Europe for Sexual Exploitation**. June 2010. In: http://www.unodc.org/documents/publications/TiP_Europe_EN_LORES.pdf

4- United Nations Office On Drugs And Crime: **Mondialisation de la criminalité: évaluation de la menace de la criminalité transnationale organisée**. 2010, in: http://www.unodc.org/documents/data-and- analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf

5- United Nations Office On Drugs And Crime: **Global Study on Homicide**. **Trends, contexts, data**, 2011, site visited the 21/12/2013, in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/statistics/Homicide/Globa_study_on_homicide_2011_web.pdf

6- United Nations Office On Drugs And Crime: **The Globalization of Crime: A Transnational Organized Crime Threat Assessment**. 2010, site visited the 21/12/2013,in: http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf.

7- WWF global: **Unsustainable and illegal wildlife trade,** site visited the 21/12/2013**,**in: http://wwf.panda.org/about_our_earth/species/problems/illegal_trade/

8- United Nations Office On Drugs And Crime: **Criminalité Transnationale Organisée en Afrique de l'Ouest**, site visited the 21/12/2013,in: www.unodc.org/.../West_Africa_TOC_FRAUD_MEDICINES_FR.pdf

9- ONU: **Cybersécurité: une question globale nécessitant une approche globale,** site consulter le 21/12/02013,in: http://www.un.org/fr/development/desa/news/sustainable/cybersecurite-une-question-globale-necessitant-une-approche-globale.html

10- Gilles Dostaler, "**Keynes Et Bretton Woods"**, In **Les Classiques Des Sciences Sociales**, 1994, P18, Bibliotheque Numerique ;in: http://classiques.uqac.ca/

11- Eric Berr et al.**, "L'impact Du Consensus De Washington Sur Les Pays En Développemen: Une Evaluation Empirique"**, Centre D'economie Du Developpement, Document De Travail N 100 (France, Universite De bordeaux, p. 3. in: http://cadtm.org/IMG/pdf/ICW4_cadtm.pdf

12- Xavier Caño Tamayo, "**Enterrer Le Consensus De Washington"**, in: http://www.elcorreo.eu.org/IMG/article_PDF/Enterrer-le-Consensus-de-Washington_a15500.pdf

13- Alliance 21's , Proposal Paper **"Save our Soils to Sustain our Societies**" in: http://www.alliance21.org/2003/article516.html, visited the 21/05/2013

14- Le Service International pour les droits de l'homme (SIDH, **GUIDE SIMPLE sur les ORGANES DE TRAITÉS DE L'ONU**, 2010, in : http://www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/SIDH%20Guide%20Simple%20sur%20les%20Organes%20de%20Traite%CC%81s%20de%20l'ONU.pdf

15- Adama Dieng, "**Société civile et culture démocratique ou du renforcement de la démocratie à travers les droits de l'Homme"** (Etudes présentées lors de la 5e Réunion préparatoire du Symposium international de Bamako sur la culture démocratique, Sofia, 22-24 juin 2000) http://democratie.francophonie.org/IMG/pdf/421-2.pdf

16- ONU, "**Convention de Vienne sur le droit des traités entre Etats et organisations internationales ou entre organisations internationales 1986**" (Nations unis, 2005), p. 258. http://legal.un.org/ilc/texts/instruments/francais/traites/1_2_1986_francais.pdf

17- Bureau International Du Travail, "**Mémorandum Sur L'obligation De Soumettre Les Conventions Et Recommandations Aux Autorités Compétentes"** (SUISSE: Genève, 2005) http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/@ed_norm/@normes/documents/questionnaire/wcms_088471.pdf

18- Claske Dijkema, "**La Concurrence Des Forces Politiques Au Sommet De l'Etat En Afghanistan .Processus De Transition Et Réformes d'Etat"**, 2005 site visited 12-12-2013: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-185_fr.html?imprimer=1

19- Karine Gatelier, "**Le contrat fondateur et sa rupture en Ouzbékistan Processus de transition et réformes d'Etat "**, 2005 site visited 12-12-2013: http://www.irenees.net/bdf_fiche-experience-181_fr.html?imprimer=1

20- Agnès Hurwitz, "**Assistance légale pour les femmes victimes de violence de genre en Haïti"** (UNDP, April 2013 p. 12. http://www.ht.undp.org/content/dam/haiti/docs/emancipation_des_femmes/UNDP_HT_Haiti%20Report%20-Assictance%20legale-Avril2013.pdf

21- kvinna till kvinna, DR congo, in: http://old.kvinnatillkvinna.se/en/dr-congo

22- Advocacy Training & Resource Center, "**Report: NGO Sector In Kosovo: Development, Challenges And Opportunities" Prishtinë, Kosovo**, December 2008) http://www.advocacy-center.org/Newsletter/Publications/CSE.pdf

23- **Affectation De l'Aide Humanitaire De La Commission Européenne en 2013**, in: europa.eu/rapid/press-release-IP-13-15-fr.htm, visiter le 10/05/2013

24- **Relations de l'UE avec la République Démocratique du Congo"**, in: http://eeas.europa.eu/congo_kinshasa/index_fr.htm, visiter le 10/05/2013

25- **The Leader In Refuge Decision Support**, in: www.unhcr.org/refworld/publisher,CCPR, visiter le 11/05/2013

26- Albert Boudouin Twezeyimana, "**Rwanda Faible Et Divisé, La Société Civile Est L'alliée De Kagame,** in: www.lecongolais.cd/, visiter le 17/05/2013

27- Chris Dolan, "**Peaceandconflict in northern Uganda 2002-06** "
http://www.cr.org/sites/default/files/11s_3Peace%20and%20conflict%20in%20northern%20Uganda%202002-06_2010_ENG.pdf

28- **La délégation régionale du CICR à Yaoundé**, in:http://www.icrc.org/fre/where-we-work/africa/cameroon/overview-yaound-.htm. visiter le:17/05/2013

29- Daniel Woods, "**The role of civil society in police reform in Uganda .Presentation – Idasa conference – Policing in post-conflict Africa**" Commonwealth Human Rights Initiative.
http://www.humanrightsinitiative.org/programs/aj/police/papers/presentations/role_of_civil_society_in_police_reform_in_uganda.pdf

30- Amnesty international, "**La situation des droits humains dans le monde",** Rapport 2012**,** in
http://www.amnesty.org/fr/region/uganda/report-2012

31- **Options For Strengthening The Environment Pillar Of Sustainable Development**. Compilation of Civil Society Proposals on the Institutional Framework for the United Nations Environmental Activities, september 2007), p. 6. in:
http://www.stakeholderforum.org/fileadmin/files/169_paper_final_version.pdf

32- IMF Survey: "**IMF Proposes "Green Fund" for Climate Change Financing"**,. Site visited the 2013-09-15. Imf.org

33- Lesley Wroughton, "**IMF member countries reject green fund plan"**. Site Visited the 10/12/2013in:
http://www.reuters.com/article/2010/03/25/imf-climate-idUSN2414340820100325

34- World Mayors Summit on Climate change, **Mayors launch reporting platform of cities,** Climate Summit 2010, site visited the10/12/2013,in:
http://www.worldmayorscouncil.org/

35- **Conventions Globales Et Gouvernance Environnementale**, Inforesources Focus N°. 3, 2005.in:
http://www.inforesources.ch/pdf/focus_3_05_f.pdf

36- Inomata Tadanori, "**Examen de la gouvernance environnementale dans le système des Nations unies"**, Nations unies, Corps commun d'inspection, Genève, 2008, site visited the 21-11-2013 in:
https://www.unjiu.org/fr/reports-notes/JIU%20Products/JIU_REP_2008_3_French.pdf

37- Gustavo Gonzalez**, Amérique Latine - Progrès Démocratiques Et Développement: Le Point De Vue Du Pnud Sur L'amérique Latin,** site visited 21/12/2013, in :
http://www.alterinfos.org/spip.php?article1380

38- Nae Georgeta et al.," **NGO's Engagement in International Public Policy Making",in:**
http://idec.gr/iier/new/3rd%20Panhellenic%20Conference/NAE-GRIGORE-%20NGOS%20ENGAGMENT%20IN%20INTERNATIONAL%20PUBLIC%20POLICY.pdf

39-Darius Bartlett, classifying NGO's , in:
http://www.gdrc.org/ngo/classify-ngos.html

فهرس المحتويات	الصفحة
مقدمة	01
الفصل الأول: التحولات الطارئة على النظام الدولي من حيث الفواعل والجوانب الهيكلية	12
المبحث الأول: مبررات التحول في أشكال الحكم من الحكم الدولاتي الى الحوكمة العالمية	14
المطلب الأول: التحولات الجوهرية وتبعاتها على النظام الدولي	14
الفرع الأول: طبيعة الصراعات الجديدة على المستوى الدولي	17
الفرع الثاني: تبعات التحول في مفهوم القوة على مراكز القرار الدولي	18
المطلب الثاني: قدرة النموذج الواستفالي للدولة على التكيف مع الفواعل الجديدة	20
الفرع الأول: نطاق نفوذ سلطة الفواعل الجديدة على الساحة الدولية	20
الفرع الثاني: علاقة الدولة بالفواعل غير الدولاتية	22
المبحث الثاني: المنظور الواقعي والضبط الدولاتي لقضايا السياسة الدولية	25
المطلب الأول: الواقعية الكلاسيكية وهيمنة البعد الواحد على بنية النظام الدولي	25
المطلب الثاني تفسير المقاربة النيوواقعية لفواعل السياسة الدولية	27
المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الواقعية وتفسيرها للنظام الدولي	28
الفرع الأول: نظرية الخيار العقلاني الاستراتيجي والمعطى المايكرواقتصادي في تفسير خيارات الدول	29
الفرع الثاني: نظرية الاستقرار بالهيمنة والنزوع نحو الأحادية القطبية	29
الفرع الثالث: الفرع الثالث: نظرية الموجات الطويلة وإعادة ترتيب حركة النسق الدولي	30
المبحث الثالث: المنظور الليبرالي التعددي والتشاركية في إدارة الشؤون الدولية	32
المطلب الأول: منظور الليبرالية المؤسساتية في إدارة السياسة الدولية	34
المطلب الثاني: المقاربة الوظيفية والضبط التعددي للتفاعل الدولي	37
المطلب الثالث: النظريات المتفرعة عن الليبرالية وتفسيرها للسياسة الدولية	39
الفرع الأول: نظرية الأنساق وآليات عمل الأنظمة الدولية	39
الفرع الثاني: نظرية المشاع العام و دور المنظمات في ضبط سلوك الدولة	40
الفرع الثالث: مقاربة الفاعل المختلط وازدواجية ضبط قضايا الأجندة الدولية	41
المبحث الرابع: النظرية الماركسية بن حتمية الضبط الدولاتي وانتقالية التعدد السلطوي	43
المطلب الأول: نظرية التبعية	45
المطلب الثاني: نظرية النظام–العالم	48
المبحث الخامس: النظرية البنائية والبناء المعياري للضبط التشاركي لقضايا السياسة العالمية	51
المطلب الأول: البنائية كإطار تحليلي لدراسة السياسة الدولية	51
المطلب الثاني: الضوابط والقيم كأساس للضبط التشاركي للقضايا العالمية	53
الفصل الثاني: تيبولوجيا الفواعل غير الدولاتية والتوزيع الجديد للادوار في النسق الدولي	57
المبحث الأول: المنظمات غير الحكومية كفاعل أساسي في السياسات العالمية، تنظيم قديم لحكم جديد	59

المطلب الأول: الإطار ألمفاهيمي للمنظمات غير الحكومية	61
الفرع الأول: ماهية المنظمات غير الحكومية	61
الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية والمفاهيم ذات الصلة	62
المطلب الثاني: تصنيف المنظمات غير الحكومية	63
الفرع الأول: التصنيف من خلال التوجه والمستوى العملي	63
الفرع الثاني: التصنيف من خلال النطاق الجغرافي/الموضوعي/الحجم	66
المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسة العامة	68
الفرع الأول: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الوطنية	70
الفرع الثاني: المنظمات غير الحكومية كشريك في رسم السياسات العامة الإقليمية(الاتحاد الأوروبي أنموذجا)	72
الفرع الثالث: المنظمات غير الحكومية كشريك في صنع السياسة العامة الدولية	74
المبحث الثاني: الشركات المتعددة الجنسيات إقطاعيو العهد الجديد	77
المطلب الأول: ماهية الشركات متعددة الجنسيات	79
الفرع الأول: مفهوم الشركة المتعددة الجنسيات	79
الفرع الثاني: الشركات متعددة الجنسيات والنظريات الاقتصادية	81
المطلب الثاني: دور الشركات المتعددة الجنسيات في الاقتصاد العالمي	81
الفرع الأول: الشركات متعددة الجنسية كاطار مجسد للعولمة والكونية	82
الفرع الثاني: تأثير الشركات متعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي	82
المطلب الثالث: الشركات المتعددة الجنسية والدول: علاقة واحدة بأوجه عدة	84
الفرع الأول: حالة التبعية والتهديد	85
الفرع الثاني: حالة التعاون	87
المبحث الثالث: المجموعات اللاشرعية كفواعل مؤثرة في السياسة الدولية	88
المطلب الأول: الارهاب الدولي وضرورات الظبط الأمني	99
الفرع الأول: اشكالية التوافق الدولي حول تعريف الارهاب	89
الفرع الثاني: الأسباب الدافعة بالأفراد والجماعات للجنوح نحو التطرف	92
الفرع الثالث: معايير التمييز بين التطرف الإرهابي وحركات التحرر	94
الفرع الرابع: المواثيق الدولية وسبل مكافحة الإرهاب الدولي	95
المطلب الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية كتحد للأمن الإنساني	95
الفرع الأول: موقع الجريمة المنظمة عبر الوطنية في اجندة السياسة الدولية	96
الفرع الثاني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية أشكال متباينة ومخرجات موحدة	97
المبحث الرابع: دور المجموعات الابستيمولوجية ومراكز البحث في رسم السياسة الدولية	101
المطلب الأول: تاثير المجموعات الابستيمولوجية في مدركات صانع القرار الدولي	101
الفرع الأول: الجذور التاريخية والخلفية النظرية للمجموعات الابستيمولوجية	102

الفرع الثاني: تاثير المجوعات الابستيمولوجية في تراتبية قضايا السياسة الدولية	103
المطلب الثاني: مراكز البحث كمولد للراسمال المعرفي المحدد لمسار السياسة الدولية	104
الفرع الأول: الخلفية التاريخية لمراكز البحث	104
الفرع الثاني: أدوار مراكز البحث ومهامّها في رسم السياسة الدولية	107
المبحث الخامس: المجتمع المدني العالمي والحركات الاجتماعية كفاعل محرك للعلاقات الدولية	110
المطلب الأول: المجتمع المدني العالمي كإطار للانتظام الإنساني	110
الفرع الأول: المجتمع المدني العالمي وتجاوز التنظيمات الوطنية	110
الفرع الثاني: دور المجتمع المدني العالمي في فرض اجندة فوق وطنية	112
المطلب الثاني: الحركات الاجتماعية كشريك في رسم السياسات العالمية	113
الفرع الأول: الحركات الاجتماعية كبنى متخطية للحدود الوطنية	113
الفرع الثاني: الحركات الاجتماعية ومسار صنع السياسات العامة	115
الفصل الثالث: الحوكمة العالمية كإطار جديد للضبط العالمي	116
المبحث الأول: جنيالوجيا المفهوم	117
المطلب الأول: تعريف الحوكمة العالمية	120
المطلب الثاني: مجالات نشاط الفواعل غير الدولاتية ضمن الحوكمة العالمية	122
المطلب الثالث: المبادئ العامة للحوكمة العالمية	125
المبحث الثاني: الحوكمة العالمية في بعدها الاقتصادي	128
المطلب الأول: السياق التاريخي للحوكمة الاقتصادية العالمية	129
المطلب الثاني: العولمة والحوكمة العالمية للاقتصاد الدولي منذ نهاية الحرب الباردة	134
المطلب الثالث: الإشكالات التي تواجه الإدارة الدولية للاقتصاد العالمي	136
المبحث الثالث:الحوكمة العالمية وتبني قضايا البيئة	142
المطلب الأول:السياق الأيديولوجي والتاريخي لظهور الاهتمام الإنساني بالبيئة	144
المطلب الثاني: القضايا البيئية كتحد عالمي دافع لمأسسة بيئية عالمية	147
الفرع الاول: القضايا البيئية المستوجبة لادارة تشاركية	147
الفرع الثاني: التحديات المواجهة لمأسسة بيئية عالمية	149
المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية العالمية	152
الفرع الأول: الفواعل الرسمية للحوكمة البيئية العالمية	152
الفرع الثاني: المنظمات الدولية غير الحكومية كشريك في الضبط البيئي العالمي	160
المبحث الرابع: إقرار الحوكمة العالمية بين الشرعية والمشروعية	167
المطلب الأول: الحوكمة وشروط المشروعية	167
المطلب الثاني: شرعية الحكومات وترتيبات الحوكمة العالمية	170
الفصل الرابع: دور المنظمات غير الحكومية في تاسيس نسق عالمي لحقوق الإنسان	172

المبحث الأول: خطاب حقوق الإنسان بين الصكوك التقليدية والتوجهات العالمية	173
المطلب الأول: مصادر حقوق الإنسان	174
الفرع الأول: النصوص الدينية	174
الفرع الثاني: المرجعيات القانونية لحقوق الإنسان قبل مرحلة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	175
الفرع الثالث: أفكار المنظرين والفلاسفة	177
المطلب الثاني: حقوق الإنسان بين الإنسانية العالمية والخصوصية الهوياتية	178
الفرع الأول: حقوق الإنسان مفهوم موحد بأجيال مختلفة	179
الفرع الثاني: حقوق الإنسان بين الكونية والخصوصية	181
المبحث الثاني: حوكمة حقوق الانسان من المنظور المؤسساتي	184
المطلب الاول: الامم المتحدة وحوكمة حقوق الانسان	185
الفرع الأول: الهيئات القائمة على الميثاق	187
الفرع الثاني: الهيئات القائمة على المعاهدات	192
الفرع الثالث: الميكانزمات الدولية الأخرى الخاصة بحماية حقوق الإنسان	193
الفرع الرابع: ميكانيزمات الهيئات المتخصصة للأمم المتحدة	194
المطلب الثاني: البنى الإقليمية لحوكمة حقوق الإنسان	194
الفرع الاول: النسق الاوربي والامريكي	195
الفرع الثاني: النسق الافريقي والاسياوي	195
المطلب الثالث:المنظمات الدولية غير الحكومية ومستويات ماسسة حقوق الإنسان	196
الفرع الاول:رصد حقوق الإنسان	198
الفرع الثاني: ترقية حقوق الإنسان	202
الفرع الثالث: إلزامية حقوق الإنسان	204
المبحث الثالث: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية	207
المطلب الاول: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في تأسيس معايير خاصة بحقوق الإنسان	212
الفرع الاول: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى النظام الامي	212
الفرع الثاني: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في ارساء معايير حقوق الانسان على مستوى الأنساق الاقليمية	213
المطلب الثاني: تدخل المنظمات غير الحكومية في إجراءات التحقق من تطبيق المعايير	214
الفرع الاول: التدخل في نظام المراقبة الدائم	215
الفرع الثاني: إجراءات التقاضي	215
المطلب الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في البناء المؤسساتي لحقوق الانسان المحكمة الجنائية الدولية انموذجا	218
الفرع الاول: السياق التاريخي لنشاة المحكمة الجنائية الدولية	218
الفرع الثاني: دور المحكمة الجنائية الدولية في حماية حقوق الانسان	220

المبحث الرابع: جهود المنظمات غير الحكومة في تعزيز حقوق الانسان ضمن عمليات بناء السلام عالميا دراسة نماذج' هايتي، اقليم كوسوفو، منطقة البحيرات الكبرى	223
المطلب الاول: الإطار النظري لمفهوم بناء السلام	224
المطلب الثاني: مسعى المنظمات غير الحكومية لارساء السلام فيما بعد النزاع الهايتي	228
الفرع الاول: طبيعة النزاع ودور الفواعل غير الدولاتية في هايتي	228
الفرع الثاني: جهود المنظمات غير الحكومية في بناء السلام في هايتي	230
المطلب الثالث: موقع المنظمات غير الحكومية في ادارة عمليات بناء السلام في اقليم كوسوفو	231
الفرع الاول: اليات عمل المنظمات غير الحكومية في إقليم كوسوفو	231
الفرع الثاني: مجالات نشاط المنظمات غير الحكومية في إقليم كوسوفو	233
المطلب الرابع: حدود قدرات المنظمات غير الجكومية في تجاوز المعاناة الانسانية في منطقة البحيرات الكبرى	235
الفرع الاول: حجم تاثير المنظمات غير الحكومية في ازمة جمهورية الكونغو الديمقراطية	235
الفرع الثاني: مستوى حضور المنظمات غير الحكومية في المعضلة الرواندية	237
الفرع الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في التخفيف من المأساة الانسانية بأوغندا	239
الخاتمة	243
قائمة المراجع	248
الملاحق	267
فهرس الاشكال والجداول	281
فهرس المحتويات	